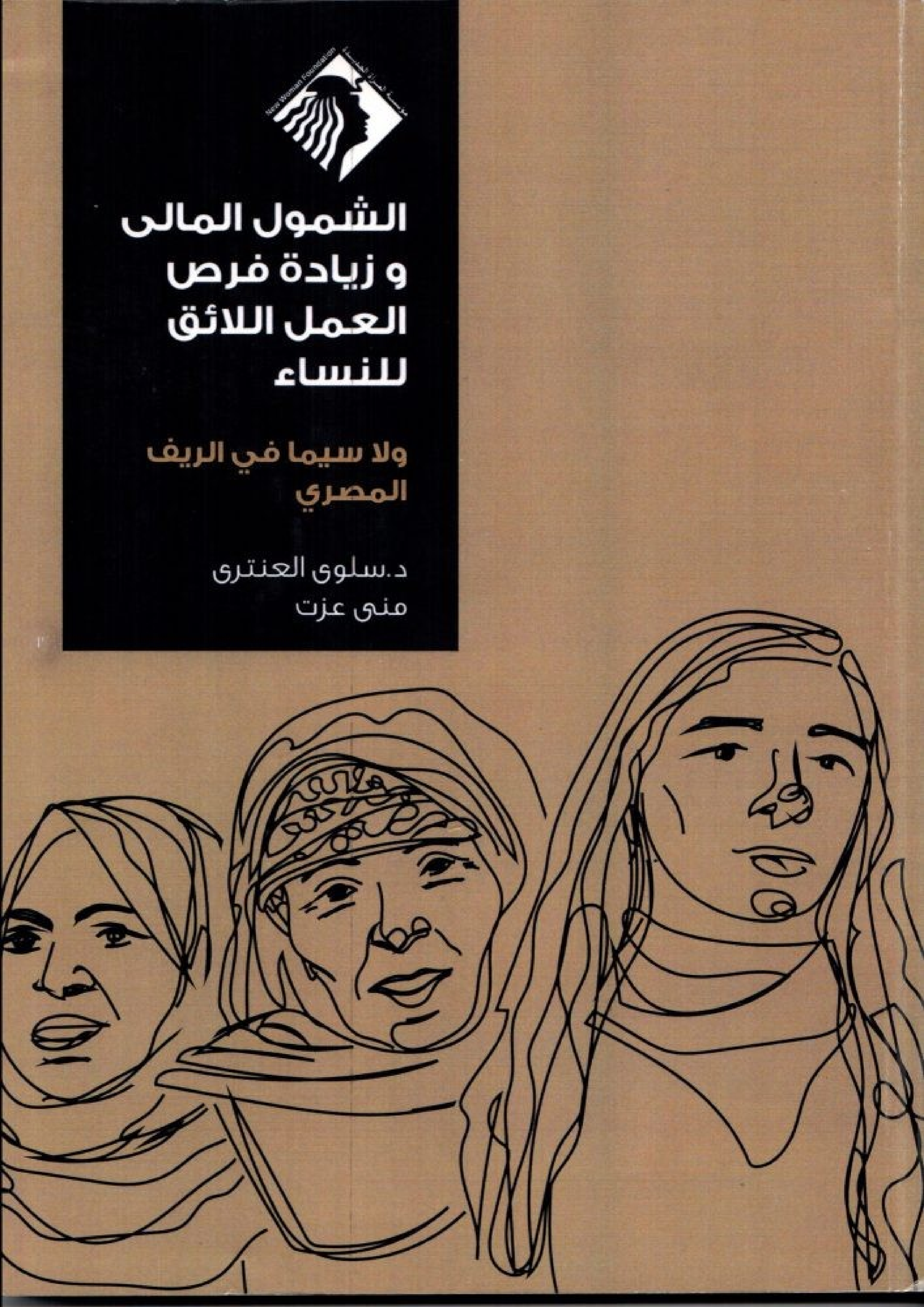

الشمول المالى
و زيادة فرص
العمل اللائق
للنساء
ولا سيما في الريف
المصري
د.سلوى العنترى
منى عزت

الشمولُ الماليُّ وزيادةُ فرصِ العملِ اللائق للنِّساء (ولاسيما في الريفِ المصريِّ)

د. سلوى العنتري

منى عزت

الصادر في / ٢٠٢٠

مؤسسة المرأة الجديدة

عنوان المؤسسة: ٤١ شارع الشيخ المراغى، الدور الثاني شقة ١٠ العجوزة

البريد الالكتروني : nwrc@nwrcegypt.org

الموقع الالكترونى: www.nwrcegypt.info

مقدمة

شهد عام ٢٠١٧ الإعلان عن تبني البنك المركزي المصري لسياسة الشمول المالي، وتأكيد اهتمام الجهاز المصرفي بتوصيل الخدمات المالية بسهولةٍ وتكلفة منخفضة للفقراء ومحدودي الدخل، والاهتمام الخاص بالنساء. كما شهد ذلك العامُ توقيع مذكرة تفاهم بين المجلس القومي للمرأة والبنك المركزي المصري؛ لتنظيم التعاون بين الطرفين فيما يتعلق بدعم وتمكين المرأة المصرية اقتصاديًا وماليًّا.

وتشير الأدبيات المتعلقة بالشمول المالي إلى أن زيادة نفاذ النساء للخدمات المالية يمكن أن ينعكس بالإيجاب على تكوين مدَّخرات تمكِّنهنَّ من الحصول على عائد، وتكوين حدٍّ أدنى من رأس المال اللازم للبدء في ممارسة نشاط اقتصادي مدرٍّ للدخل، فضلاً عن الحصول على لاستكمال متطلبات تأسيس مشروع جديد أو التوسع في مشروع قائم.

ويحتلُّ التمويل متناهي الصغر على وجه الخصوص مكانةً مهمة في تلك الأدبيات، باعتباره نقطة البدء لممارسة نشاط اقتصادي مُدرٍّ لدخل، سواء اقتصرت النتيجة على مجرد التخفيف من حدة الفقر والإبقاء على حياة "صاحبة المشروع" عند حدِّ الكفاف، أو تم الانتقال إلى مرحلة أعلى بإقامة مشروع أكبر، يستخدم نساء أخريات ويسهم بالتالي في مواجهة حقيقية للفقر ورفع مستوى معيشة هؤلاء النساء.

كما ترى تلك الأدبيات أن النفاذ إلى خدمات التأمين يمثل أحد جوانب الشمول المالي التي يمكن أن تلعب دورًا في سد فجوة الحماية الاجتماعية وتوفير الحد الأدنى من شروط العمل اللائق للنساء.

وفي تصوُّرنا أن هناك حاجةً حقيقية لدراسة العلاقة بين الشمول المالي وزيادة فرص العمل المدر لدخل نقدي للنساء، خاصةً في الريف. فإذا كانت الأرقام الرسمية تشير إلى تواضع نسبة النساء في قوة العمل في مصر، فإنها تشير أيضًا إلى أن ما يقرب من نصف النساء العاملات يعملن في القطاع غير الرسمي، وأن الغالبية العظمى منهن يعملن لدى الأسرة بدون أجر وبدون حماية قانونية أو تأمينات اجتماعية. ويعني هذا أن تحقيق هدف التمكين الاقتصادي للنساء يتطلَّب ليس فقط زيادة فرصهن في العمل للسوق، ولكن بالأساس أن يكون ذلك العمل بأجر نقدي، ناهيك عن أن تتوفَّر له شروط العمل اللائق.

ونشير هنا إلى نتائج دراسة سابقة لمؤسسة المرأة الجديدة بعنوان "عمل النساء في السوق بدون أجر - العمل لدى الأسرة في المجال غير الرسمي بمصر". [1] فقد أوضحت تلك الدراسة أنه على الرغم من أن النساء العاملات لدى الأسرة بدون أجر يعملن للسوق فإنَّ هذا لم يؤدِّ إلى تعزيز حريتهن في الاختيار أو شعورهن بذواتهن وحقوقهن ولا مكانتهن داخل الأسرة. كما أوضحت أنه باستثناء حرية التنقُّل فإن وضع العاملات لدى الأسرة بدون أجر في كل الجوانب المتعلقة بمكانتهن داخل الأسرة، بما في ذلك المشاركة في اتخاذ القرارات والموقف من العنف الجسدي، يأتي في مرتبة أدنى، ليس فقط مقارنةً بالنساء العاملات بأجر ولكن أيضًا مقارنةً بالنساء (ربَّات البيوت) اللائي لا يعملن للسوق أصلاً.

ويمثِّل هذا الكتابُ جزءًا من مشروع تدريبي بشأن الدور الذي يمكن أن يلعبه نفاذ النساء المصريات للخدمات المالية الرسمية، في الريف خاصةً لزيادة فرصهن في العمل الحرِّ اللائق. وينقسم المشروع إلى جزءين:

يتوجَّه الجزءُ الأول، الـذي يعرضـه هـذا الكتـاب، إلى كافـة الأطـراف المعنيـة بقضـية الشـمول المالي للنساء، أي مؤسسات الخدمات المالية الرسمية، والأجهزة الرقابية المنظِّمة لنشــاطها، والأجهزة الحكومية ذات الصلة، فضلاً عن المجلس القومي للمرأة ومنظمات المجتمع المــدني المنشغلة بالقضايا النسوية.

وينقسم هذا الجـزء إلى خمسـة فصـول، نتنـاول في الفصـل الأول منهـا طرحًـا نظريًّا لمفهـوم الشمول المالي والعلاقة بينه وبين زيادة النمو الاقتصادي ورفع معدلات التشغيل للنساء، وفقًــا للتيـارات الفكريـة الرئيسـية الـتي تنـاولت هـذا الموضـوع في الأدبيـات الاقتصـادية ولا سـيما النسوية. ونتناول في الفصل الثاني المؤشِّرات الرئيسـية لخريطـة الشـمول المـالي في مصـر وموقع النساء فيها . أما الفصل الثـالث فيتنـاول تحليلاً لأهم سـمات وشـروط بـرامج الخـدمات المالية الرسمية المتاحة للنساء في مصر. واستكمالاً لتحليل الواقع المصري للخـدمات الماليـة المتاحة للنساء يتناول الفصل الرابع عرض نتائج ورش عمل أجرتها الأستاذة منى عزت، مديرة برنامج النساء والعمل بمؤسسة المرأة الجديدة، مع عـدد من الجمعيـات والمؤسسـات الأهليـة ومجموعة من النساء المستفيدات بالقروض متناهية الصغر في خمسٍ من محافظات الـوجهين القبلي والبحري.

وينتهي الكتـاب بفصـل ختـامي يسـتعرض النتـائج الـتي تم التوصـل إليهـا بشـأن مـدى ملاءمـة الخدمات المالية الرسمية، بمسـتواها وسـماتها وشـروطها الحاليـة، لهـدف الإسـهام في زيـادة فرص العمل الحر للنساء، في الريف خاصة. كما يطرح للحـوار خطـة عمـل مقترحـة لتحسـين جودة وكفاءة تلك الخدمات المالية وتفعيل دورها في تحقيق الهدف المنشود.

أمـا الجـزء الثـاني من المشـروع فيتمثَّل في دليـل تـدريبي مخصَّـص للجمعيـات والمؤسسـات الأهلية التي ما زالت تلعب الدور الرئيسي في تمويل الأنشطة الاقتصـادية للنسـاء، في الريـف خاصة، وفي تزويدهن مخصص بالخدمات الاجتماعية المختلفة.

ويستهدف هذا الجزء تعريف المتدرِّبات والمتدرِّبين بالسمات الرئيسية لبرامج الخدمات الماليـة الرسمية المتاحة حاليًا للنساء المصريات, في الريف خاصة، وما يرتبـط بهـا من شـروط ماليـة وغير مالية، وصولاً إلى تحديد أهم العقبات التي تحول دون نفاذ النسـاء إلى تلـك الخـدمات، أو تحـول دون تفعيـل دورهـا في زيـادة فرصـهن في العمـل الحـر. كمـا يسـتهدف التفاعـل مـع المتدرِّبات والمتدرِّبين لطرْح التوصيات وتحديد الأدوار التي يمكن أن يسهموا بهــا، للتغلب على هذه العقبات.

وإنني إذ أعرب عن تقديري البالغ لمؤسسة المـرأة الجديـدة على تصـدِّيها لرعايـة هـذا العمـل الضخم، لأودُّ التأكيد على وعينا العميق بأنه إذا كان الشمول المالي للنساء يمثل أحد الشــروط المهمة لتمكينهنَّ اقتصاديًّا، فإنه لا يكفي وحـده لتحقيـق ذلـك التمكين مـا لم يشـكل جـزءًا من استراتيجية متكاملة لدعم وتطـوير المشـروعات الصـغيرة ومتناهيـة الصـغر، وفي القلب منهـا مشروعات النساء، واستراتيجية متكاملة لمواجهة المعوقات الثقافيـة والاجتماعيـة والتشـريعية التي تحدُّ من قدرة النساء على الإسـهام في النشـاط الاقتصـادي من خلال فـرص عمـل تتمتَّع بشروط العمل اللائق ... ونأمل أن يكون هذا المشروع التدريبي خطوةً يمكن البنــاءُ عليهـا في هذا الطريق.

هوامش

1 سلوى العنتري ونفيسة دسوقي، عمل النساء في السوق بـدون أجـر - العمـل لـدى الأسـرة في المجال غير الرسمي بمصر، مؤسسة المرأة الجديدة، ٢٠١٦.

الفصل الأول

الإطارُ النظريُّ للعلاقة بين الشمول الماليِّ وزيادة فرصِ التشغيل من منظورٍ نسوي

على الرغم من تعدد تعريفات الشمول المالي، فإنها تدور جميعها حول فكرة أساسية هي حــق جميــع فئـات المجتمــع في الحصــول على الخــدمات الماليــة اللازمــة لهــا، من خلال القنــوات الرسمية بجودة يُعتدُّ بها وتكلفة يمكن تحملها.

فعلى سبيل المثال ، تعرِّف منظمة الأونكتاد - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - للشمول المالي بأنه: "الحالة التي يتمتَّع فيها جميع البالغين، في سن العمل بفرصة الحصول فعليًـا على خدمات الائتمان والادخار والتأمين وسداد المدفوعات، عن طريق مقدمي الخدمات الرسميين، أي تقديم خدمات مناسبة للعميل بطريقة مسئولة وبتكلفة معقولة وثابتة". [1]

كما يتمثَّل التعريف المقدم من البنك الدولي في "أن يكون للأفراد والمشروعات إمكانية النفاذ الفعَّال الـذي يمكن تحمُّل تكلفتـه، إلى المنتجـات والخـدمات الماليـة الـتي تقابـل احتياجـاتهم (معاملات، مدفوعات، ادخار, ائتمـان، تـأمين) وأن يتم تقـديم تلـك الخـدمات بطريقـة مسـئولة ومستدامة" [2].

أمـا تعريـف البنـك المركـزي المصـري فيتمثـل في "إتاحـة الخـدمات الماليـة لمختلـف فئـات المجتمع، سواء كانت مؤسسات أم أفراد، والعمل على تمكينهم من اسـتخدام تلـك الخـدمات، وتقـديمها لهم بجـودة مناسـبة وأسـعار مقبولـة، من خلال القنـوات الرسـمية للنظـام المـالي الرسمي". [3]

أولاً: العلاقة النظريــة بين الشــمول المــالي للنســاء والنمــو الاقتصــادي وزيــادة فرص العمل

على الـرغم من أن الاهتمـام بالشـمول المـالي قـد يعكس في جـزءٍ منـه الـدفاع عن الحقـوق الاقتصادية للإنسان، فإنه يعكس أيضًا وبشكلٍ أساسـي الـدور الاحتمـالي الـذي يمكن أن يلعبـه النفاذ للخدمات المالية في رفع معدلات النمو الاقتصادي وزيادة معدلات التشـغيل4, وتحسـين مستويات معيشـة الفئـات المهمَّشـة، وعلى رأسـها النسـاء. ولعـل أبلـغ تعبـير عن هـذا الـدور المأمول قد تمثَّل في تكرار إدماج النفاذ إلى الخدمات الماليـة وخاصـةً للنسـاء، ضـمن أهـداف وغايات استراتيجية التنمية المستدامة ٢٠٣٠ 5، التي أقرتها الجمعية العامـة للأمم المتحـدة في سـبتمبر ٢٠١٥، والـتي تمثِّل الحـد الأدنى للأهـداف الـتي تم التوافـق على أن تسـعى حكومـات الدول المختلفة لتوفيرها لمواطنيها، أيًّا ما كان المستوى الاقتصادي لتلك الدول.

ويعدُّ الشـمولُ المـالي للنسـاء على وجـه التحديـد من القضـايا الـتي حظيت بنصـيب وافـر من الاهتمام على صعيد الأدبيات الاقتصادية منذ التسعينيات. وقد تركز الاهتمـام آنـذاك على الـدور الذي يمكن أن تلعبـه خـدمات التمويـل متنـاهي الصـغر، الـتي توسـعت في تقـديمها منظمـات المجتمع المدني بالإضافة إلى بعض البنـوك في جنـوب آسـيا (لعـل أشـهرها بنـك جـرامين في بنجالاديش وأفريقيا وأمريكـا اللاتينيـة، كآليـةٍ يمكن اسـتخدامُها لتخفيـف حـدَّة الفقـر وتحسـين مستويات معيشة النساء في دول العالم الثالث. ثم تطوَّر الأمر خلال العقد الحالي إلى التأكيــد على حق النساء في النفاذ إلى أنواع الخدمات المالية كافـة, المقدمـة من البنـوك وغيرهـا من المؤسسـات الماليـة الرسـمية، والـدور الاحتمـالي الـذي يمكن أن يلعبـه النفـاذ إلى خـدمات

المدفوعات والادخار والتمويل والتـأمين في تحسـين مسـتوى معيشـة النسـاء وأسـرهن ورفـع معدلات النمو والتشغيل في المجتمع ككل [6].

ويمكن إدراج الأدبيات الاقتصادية التي تناولت العلاقة بين الشمول المالي وزيادة فرص العمـل للنساء في أربعة تيارات رئيسية, تتمثل فيما يأتي:

١ - التيار المعني بالنمو والاستدامة المالية للخدمات المقدمة Financial self-sustainability:

تجد هذه المدرسة خير تعبير عن أفكارها في الدراسات والتقـارير الصـادرة عن البنـك الـدولي والمؤسسات التابعة له، وصندوق النقد الدولي، وبعض منظمات الأمم المتحدة، فضلاً عن بعض الجهات المانحة الدولية وعلى رأسها وكالة المساعدات الأمريكيـة USAID . ويتبنَّى هـذا التيـار نموذج النمو القائم على اقتصاد السوق النيوليبرالي.

وأخذًا في الاعتبار أن رفع معدلات الادخار والاستثمار يمثِّل أحد المتطلبـات الأساسـية لتحقيـق النمو الاقتصادي وزيادة معدلات التشغيل فإن الدراسات والتقارير المعبِّرة عن هذا التيار تشـير إلى أهمية سد فجوة الشمول المالي كأحد السبل الفعالة في هذا الاتجاه.

فمن ناحية، تؤكـد تلـك الدراسـات أن نفـاذ النسـاء إلى خـدمات الادخـار ذات العائـد, يمكن أن يشكل إحدى الوسائل الفعَّالة لتعبئة المدخرات الصغيرة ورفـع معـدلات الادخـار الكلي، خاصـةً وأن التجربةً العملية قد أثبتت أن معدلات الميل للادخار لـدى النسـاء تسـاوي أو تزيـد عن تلـك المعدلات لدى الرجـال، وأن النسـاء يتطلَّعن إلى الأوعيـة الادخاريـة ذات العائـد المجـزي الـتي يمكن توفيرها من مؤسسات مالية قريبة جغرافيًّا [7].

ومن ناحية أخـرى ، يـرى أصـحاب هـذا الاتجـاه أنـه يجب اسـتهداف النسـاء بالتمويـل الإنتـاجي للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر وتشجيع ريادة النساء للأعمال؛ نظرًا لارتفاع أثـر إسـهام النساء في النشاط الاقتصادي على معدلات النمو، كما أن لهن سجلاً جيـدًا في معـدلات سـداد القروض وفي التعاون، مما يؤدي إلى زيادة كفاءة واستدامة الخدمات المؤداة لهن [8].

ويؤكد صـندوق النقـد الـدولي أن توفـير التمويـل اللازم للنسـاء لتـدعيم فرصـهن في ممارسـة الأنشطة الاقتصادية، وريادة الأعمال يشكِّل أحد الجوانب المهمة لرفع معـدلات النمـو في دول العالم الثالث، أخذًا في الاعتبار ما تتَّسم به تلك الدول بوجهٍ عـام من انخفـاض إسـهام النسـاء في قوة العمل، وارتفاع معـدلات البطالـة بينهن مقارنـةً بالرجـال، وهـو مـا يعـني وجـود طاقـة إنتاجية عاطلة لو تم تشغيلها لأسفرت عن فرصةٍ احتمالية كبيرة لرفع معـدلات النمـو للمجتمـع ككل. وفي هذا السياق تشير إحدى الدراسات الصادرة عن الصـندوق، إلى أنـه لـو كـان قـد تم تخفيض فجوة النوع الاجتماعي لقوة العمل بمنطقة الشرق الأوسط وشـمال أفريقيـا، لتقتصـر على الضعف (بدلاً من ثلاثة أضعاف) لأدى هذا إلى ارتفاع معدل النمو الاقتصادي لتلك المنطقة خلال العقد الماضي إلى الضِّعف [9].

فالافتراض إذن هو أن نفاذ النساء إلى الخدمات المالية المختلفة يسـاعدهن على الإسـهام في النمو الاقتصادي، ليس فقط من خلال ريـادة الأعمـال وتأسـيس المشـروعات الجديـدة وزيـادة استثماراتهن في أنشطة قائمة، ولكن أيضًا بتحسين إدارة مواردهن الشخصية وموارد الأسـرة، وهو ما يقلِّل من تعرُّض أسرهن وأنشطتهن الاقتصادية للتقلُّبات والأزمـات الماليـة. أي أن سـدَّ فجوة الشمول المالي للنساء يمكن أن يلعب دورًا مساعدًا للنمو الاقتصادي [10].

ويُلاحظ تصاعُد تركيز هذا التيار، خلال السنوات القليلة الماضية، على الدور الكبير الذي يمكن أن يلعبه التقدم التكنولوجى في ابتكار آليات تقنية جديدة Fintech ، تساعد على زيادة نفاذ النساء لخدمات المدفوعات والتحويلات على وجه التحديد. حيث يتم التأكيد على أن وسائل الدفع الإلكترونية بأنواعها المختلفة (بطاقات إلكترونية، إنترنت، ماكينات صرف آلي, موبايل ... إلخ)، تساعد في التغلب على عقبة البُعد المكاني للمؤسسات المالية الرسمية، والقيود التي يمكن أن تفرضها القيم الاجتماعية السائدة على حركة النساء، من ناحية، والتغلب على مشكلة ارتفاع تكلفة الخدمة، من ناحية أخرى [11]. ويُلاحظ أن خدمات المدفوعات المقدَّمة من خلال الموبايل, على وجه التحديد، تأتي في مقدمة الابتكارات التقنية التي يتم التركيز عليها والترويج لها في هذا الصدد [١٢]. كما يُلاحظ منْح أهمية كبيرة للدور الذي يمكن أن يلعبه التقدُّم التكنولوجي في توفير آليات أكثر كفاءة لتحويلات العاملين في الخارج، الواردة للنساء في دول العالم الثالث والتي يمكن أن تساعد على رفع معدلات الادخار والاستثمار. وفي هذا السياق تأتي، على سبيل المثال، دعوة الأمم المتحدة إلى تخفيض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى الوطن الأم [١٣].

وتشكِّل استدامة برامج التمويل وتصميم برامج للقروض قادرة على الاستمرار والتمويل الذاتي Financial self- sustainability إحدى القضايا المحورية في الدراسات الصادرة عن هذا التيار. حيث يُركِّز على أهمية تحديد أسعار الفائدة بشكل صحيح بما يضمن تغطية تكاليف ومخاطر القرض، وضرورة فصل نشاط التمويل عن بقية الأنشطة التي قد تمارسها الجهة المانحة، بما يساعد على الفصل المحاسبي بينها، فضلاً عن استخدام آليات القروض الجماعية، وتوسيع نطاق البرامج للوصول إلى أعداد كبيرة من العملاء، سعيًا للاستفادة مما تحققه اقتصاديات الحجم من تخفيض في التكاليف، مع التأكيد على أهمية حُسن إدارة المخاطر واستخدام آليات التأمين الجماعي على القروض لتغطية مخاطر عدم السداد [14]. فقدرة المؤسسات الأهلية العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر على تحقيق الأرباح، ومنافسة البنوك الخاصة، هي التي تضمن لها الاستمرار في النشاط دون الاعتماد على الجهات المانحة الدولية، إذ تتمكَّن من الحصول على التمويل اللازم لنشاطها بالاقتراض مباشرةً من البنوك التجارية ومن أسواق المال الدولية فضلاً عن اجتذاب المستثمرين من القطاع الخاص للإسهام في رؤوس أموالها [١٥].

٢ - التيار المعني بتخفيف حدَّة الفقر Poverty alleviation

ينطلق هذا التيار أيضًا من أرضية اقتصاد السوق النيوليبرالي، وتوجُّهات مؤسساته المالية الدولية، ومنظماته المانحة الرئيسية. إلا أنه يختلف عن تيار النمو والاستدامة المالية في أنَّ محور اهتمامه هو تخفيض حدَّة الفقر بين الشرائح الأكثر فقرًا وتنمية المجتمع المحلي أو ما يُعرفَ بـ community development [١٦] ، وهي السياسات التي تم طرحها بقوة خلال التسعينيات، كآلية رئيسية للتخفيف من حدَّة الآثار السلبية للخصخصة، وبرامج التكيُّف الهيكلي على الفئات المهمَّشة ومحدودة الدخل في دول العالم الثالث، خاصةً في ظلِّ تراجع دور الدولة من ناحية، وتراجع المعونات الرسمية لتلك الدول من ناحية أخرى [17]. فالفرضية إذن هي أن زيادة النفاذ إلى الخدمات المالية مثل القروض، وخدمات الادِّخار، والتأمين, والتحويلات يساعد الفقراء في دول العالم الثالث على تحسين مستوى معيشتهم، والحصول على فُرص أفضل في الحياة وتخفيف حدة الصدمات التي يتعرضون لها [١٨].

ومن هنا فإنه إذا كان التركيز في تيار النمو والاستدامة المالية ينصبُّ على رفع معدلات النمو من خلال تعبئة المدَّخرات والتمويل الإنتاجي للمشروعات وريادة الأعمال، فإن التركيز في تيار تخفيف حدة الفقر ينصبُّ على تحسين مستوى معيشة الأسرة وتخفيف حدة ما قد تتعرَّض له من أزمات وتقلبات في الدخل. وهو الأمر الذي يقتضي تنمية المدَّخرات الصغيرة المُدرَّة لعائد [١٩] ، والتوسُّع في منح القروض الاستهلاكية، بما في ذلك لأغراض العلاج والتعليم والإسكان [٢٠]، فضلاً عن القروض الإنتاجية لتمويل أنشطة اقتصادية مولِّدة للدخل. وحيث إن الأمر يتعلق باستهداف الفئات الأشد احتياجًا، فإنه لا غضاضة في تقديم تمويل بأسعار فائدة مدعمة لبعض الفئات، أو مجموعة محدَّدة من العملاء، أو إعداد برامج تستهدف مناطق بعينها.

ويرى هـذا التيـار ضـرورة اسـتهداف النسـاء بالخـدمات الماليـة؛ على أسـاس أنهن يعـانين من مستويات أعلى للفقر، خاصة في حالة النساء المُعيلات، ولأنهن عادة ما يُنفقن جـزءًا أكـبر من دخـولهن على احتياجـات أسـرهن [٢١] . وعلى ذلـك فـإن زيـادة نفـاذ النسـاء لخـدمات الادخـار والقروض، وسيطرتهن على القـرارات المتعلِّقـة بتلـك الأمـوال، يزيـد من قـدرتهن على زيـادة الإنفاق على تحسين مسـتويات معيشـتهن ومسـتوى معيشـة أطفـالهن [22] ، ويمنـع من تسـرُّب الزيادة في الدخل إلى مجالات غير إنتاجية أو لا تحقِّق فائدة للأسرة، وهو ما قد يحدث فيما لـو آلت الزيادة في الدخل إلى الرجال [٢٣] .

فعندما تكون هناك الفرصة لحيازة النساء حساب ادخاري دون تحمُّل أعبـاء ماليـة كبـيرة، فـإن هذا يتيح للأسرة قدرةً أكبر على تحمُّل صدمات انخفاض الـدخل، أو المـرض دون التـأثير سـلبًا على مستوى اسـتهلاكها، أو اللجـوء إلى الاسـتدانة لمواجهـة الطـوارئ. كمـا أن وجـودَ حسـاب ادخـاريٍّ ذي عائـد مجـزٍ للنسـاء، يمكن أن ينعكس على تحسُّـن معـدَّلات الإنفـاق على الغـذاء (مشتريات اللحوم والأسماك) والإنفاق على التعليم، بما في ذلك تعليم الفتيـات. وعلى المـدى الطويل يمكن أن يظهر الأثر الإيجـابي لعائـد الادخـار في شـكل زيـادة في الإنفـاق على شـراء أصول للأسرة (إصلاحات بالمنزل، أجهزة منزليـة، ...)، أو في شـكل زيـادة معـدلات الاسـتثمار في نشاط اقتصـادى. ومن الأمثلـة العمليـة الـتي يـرد ذكرهـا في هـذا الخصـوص [٢٤] أن النسـاء المعيلات في نيبـال قـد تمكن من زيـادة الإنفـاق على أسـرهن بنسـبة 15% لأغـراض الغـذاء وبنسبة ٢٠% لأغراض التعليم، بعـد حصـولهن على حسـابات ادخـار مجانيـة (بـدون رسـوم فتح حساب). وفي كينيا تمكَّن البائعون وخاصةً النساء، بعد فتح حسـابات ادخـار، من رفـع معـدلات التوفير وزيادة استثماراتهم في الأنشطة +9الاقتصادية التي يمارسونها بنسبة ٦٠ % [25].

ويعطي هذا التيار أهمية كبيرة للدور الذي تلعبه برامج التنمية المجتمعية، الـتي يتعيَّن أن تكـون مصاحبة للخدمات المالية الممنوحة للنساء. فمجرد حصول النساء على التمويل لا يكفي وحـده لإحداث الأثر المطلوب لتحسين مستويات معيشة الأسرة، بـل لابـد من اقـتران ذلـك بخـدمات لتحسين التغذية والرعاية الصحية ومحو الأمية وتحسين مهارات النساء، بحيث يتمُّ التفاعل بين جهود تنمية المجتمع المحلي community development والزيـادة في دخـل الأسـرة على النحو الذي يؤدي إلى تحسين مستوى معيشة النساء، وهو ما يمكنهن من الالتفات إلى إحــداث تغييرات أوسع في مجال عدم المساواة بين الجنسين [26].

٣ - التيار المعني بالتمكين النسوي Feminist Empowerment

تتمثل نقطة البدء لأصحاب هذا الاتجاه في تحقيق المساواة، وإزالة التميـيز على أسـاس النـوع الاجتماعي، وضمان تمتُّع النساء بحقوق الإنسان [27] Women's human rights . فتؤكد "ليندا مايوكس" التي تُعدُّ من أبرز ممثلي هذا الاتجـاه، أن من حـق النسـاء أن يحصـلن على خـدمات ماليــة تتناســب مـع احتياجـاتهن. فهنَّ في حاجـة إلى أوعيـة ادخاريـة تسـاعدهن على تكـوين مدخرات وبناء أصول في مأمن من الطلبات اليوميـة لأعضـاء الأسـرة، كمـا يحتجن إلى أنـواع متعددة من خدمات التمويل مثل قروض لتمويل الأنشطة الجديدة، وقـروض لمواجهـة تكـاليف الصحة والتعليم والسكن، وقروض (يتولَّى سدادُها الزوج) لتدعيم مسئولية الرجال في تحسـين معيشة الأسرة، بما في ذلك زوجاتهم وبناتهم، كما هي الحال في قرض تعليم الابنة أو القــرض المخصص لزواجها. وعلى الرغم من ذلـك فـإن الواقـع يثبت أنـه يمكن أن تكـون هنـاك عوائـق تحول دون نفاذ النساء إلى تلك الخدمات [٢٨].

ويمثـل أثـر الخـدمات الماليـة على التمكين الاقتصـادي والاجتمـاعي والسياسـي للنسـاء بـؤرة الاهتمام لهذا التيار، الذي ينطلق من التجارب الفعليـة لنفـاذ النسـاء للخـدمات الماليـة، خاصـةً خدمات التمويل في آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء، لتقييم ما قـد يكـونُ لـه من آثـارٍ إيجابيـة أو سلبية على تمكين النساء.

تخلُص بعض التقييمات إلى أن زيادة نفـاذ النسـاء للخـدمات الماليـة سـوف يـؤدي، بذاتـه، إلى زيادة تمكينهن على المستوى الفردي، سواء تعلق الأمرُ بتوسيع نطاق الاختيـارات المتاحـة لهن أو بتحقيق استقلالهن الاقتصادي وزيادة قدرتهن على الاعتماد على الذات [٢٩]. فمن ناحية تساعد خـدمات المـدفوعات الإلكترونيــة والحســابات المصــرفية، على منح النســاء قــدر أكــبر من الخصوصية والسيطرة على دخولهن المحقَّقة من العمل، وهو الأمر الذي يشـكِّل أهميـة كبـيرة للنساء اللائي يعانين من انخفاض قدراتهن التفاوضية داخل المنزل [٣٠]، وبما قد يشـكل في ذاتـه حافزًا لهن على العمل [٣١]. ومن ناحية أخرى فإنه عندما تسيطر النساء على القـرارات الخاصـة بالادخار والاقتراض، وينخرطن في مجموعات، ويقُمن بريـادة الأعمـال والاسـتثمار في أنشـطة اقتصادية مولِّدة للدخل والتوسع فيهـا ورفـع إنتاجيتهـا، فـإن هـذا يـؤدي إلى خلـق فـرص عمـل وتحسـين مسـتوى المعيشـة لهن وربمـا لنسـاء أخريـات، فيمـا يمكن أن يوصـف بـأثر تسـاقط وانتشار الثمار trickle down and out effect ,وهو مـا يسـهم في تغيـير وضـعهن داخـل الأسرة والبيئة المحيطة والمجتمع ككل [٣٢].

كما تخلُص بعض التقييمات إلى أن تخفيض الفقر يمثل مكونًا مهمًا في سياسـة تمكين النسـاء، أو أنه يصبح في الواقع الوجه الآخر للعملـة على حـد تعبـير "لينـدا مـايوكس" [٣٣] . فحـتى لـو لم تنخـرط النسـاء بشـكلٍ مباشـر في أنشـطة مولـدة للـدخل، وتم ذلـك من خلال أفـراد الأسـرة الآخـرين ممثلين في الـزوج والأبنـاء، فـإن اسـتخدام أمـوال القـرض أو عائـد المـدخرات الـتي حصلت عليها النساء لصالح الأسرة، يمكن أن يساعدهن على لعب أدوار أكثر فاعلية في عملية اتخاذ القرارات داخل المنزل. وقد لوحظ أن النساء غالبًا ما يشعرن بالاعتزاز بأنفسـهن عنـدما يسهمن بدرجة أكبر في تحسين معيشة الأسرة [٣٤]. كما لوحظ أن الإيجابيـة لزيـادة ثقـة النسـاء بأنفسهن، والمهارات والمعارف التي يكتسبنها من خلال الانخراط في العمل للسوق، يمكن أن تجعل منهن نموذجًا تتطلع إليه النساء الأخريات في البيئة المحلية، وهـو مـا يـؤدي إلى تـأثيرات أوسع في تلك البيئة وفي استعداد الرجـال لتقبُّل تلـك التغـيرات. ففي بعض المجتمعـات الـتي تتسـم بمحدوديـة الفـرص المتاحـة للنسـاء لمقابلـة نسـاء أخريـات، يمثـل دخـول النسـاء في مجموعـات للحصـول على خـدمات الادخـار والتمويـل ونفـاذهن إلى السـوق فرصـة للاحتكـاك والتفاعل مع الأخريات [٣٥] . وتشير العديد من الدراسـات الميدانيـة إلى أن هـذه الآثـار الإيجابيـة كـانت تُلاحــظ بشــكل أكــبر في شــريحة النســاء "الأقــل فقــرًا" اللائى حظين ببعض التعليم والعلاقات الاجتماعية على النحو الذي مكنهن من ممارسة أنشطة اقتصادية ناجحة [٣٦] .

ويرى تيار التمكين النسوي أنه على الرغم من وجود إمكانيـة احتماليـة لأن يـؤدي نفـاذ النسـاء للخـدمات الماليـة إلى تحقيـق آثـار إيجابيـة على تمكينهن اقتصـاديًّا، إلا أن حـدوث تلـك الآثـار الإيجابية ليس أمرًا حتميًّا، كما أنه لا يفضي تلقائيًا إلى التمكين الاجتماعي والسياسي لهن.

فحتى لو أُتيحت للنساء فرصة الحصول على الخدمات المالية المختلفة، يمكن أن تكـون هنـاك معوقات قانونية ومؤسسية واجتماعية وثقافيـة تحـول بينهن وبين الاسـتفادة منهـا. فالاسـتفادة من الخدمات المالية زيادة فرص النساء للعمـل تتوقَّف، على سـبيل المثـال، على مـدى وجـود قيود على تحركات النساء، نمط القيم السائدة لدى شريحة اجتماعية معينة حيال عمل النسـاء خارج المنزل [٣٧]، مدى نفاذ النساء والفتيات للتعليم والخدمات الصـحية ومهـارات التـدريب بمـا في ذلك محو الأمية المالية، مدى نفاذ النساء للأصول الإنتاجيـة، مـدى اسـتغراق جـزءٍ مهمٍّ من وقتهن في العمل المنزلي ورعاية الأبناء [٣٨]. وهي عوامل تختلف من مجتمع إلى آخر وتؤثر على فرص النساء في العمل، ويتعيَّن وضعها جميعًا في الاعتبار إلى جانب عنصر الخدمات المالية.

أما البيانات الخاصة بتزايد عدد المستفيدات من بـرامج التمويـل، والزيـادة في إجمـالي رصـيد القروض الممنوحة وجودة معـدلات السـداد, الـتي يتم الاسـتناد إليهـا عـادة للتـدليل على نفـاذ النساء للخدمات المالية، فلا يمكن النظر إليها باعتبارها مؤشـرات على التمكين؛ فزيـادة طلب النساء على القروض يمكن أن يعكس تزايد الضغوط من جانب الزوج والأصهار للنفاذ إلى تلـك الأموال من خلال الزوجة. فتسجيل القروض باسم النسـاء لا يعـني بالضـرورة سـيطرتهن على القرارات الخاصة باستخدام تلك الأموال، حيث يمكن أن يضع الزوج يده على مبلغ القــرض، أو يحصل على التمويل مباشرة باسم الزوجة، وفي مثل تلك الحـالات فإنـه حـتى لـو قـام الـزوج

بسداد القـرض فيمكن أن يتم هـذا على حسـاب المبـالغ المخصصـة لاسـتهلاك الأسـرة أو عـبر الاقتراض من مصادر أخـرى [٣٩]. وأوضـحت نتـائج بعض الدراسـات الميدانيـة في آسـيا وأفريقيـا جنـوب الصـحراء أن الزوجـة يمكن أن تتعـرض لضـغوط تـؤدي إلى اسـتخدام المـدخرات أو القروض في نشاط اقتصادي يمارسه الزوجُ ولا يُسفر الأمر بالضرورة عن توليد دخـلٍ مسـتقل للزوجة . كما أوضحت أنه حتى لو استُخدم التمويل في نشاط اقتصادي مدرٍّ لدخل للزوجة فإنه يمكن أن تكون السيطرة الفعلية على هذا الدخل للزوج، وحتى لو كـان هنـاك حسـاب ادخـاري باسم الزوجة فإن إمكانية السحب من هذا الحساب ببطاقةٍ إلكترونية يمكن أن ينقل السـيطرة الفعلية عليه للزوج الذي يضع يده على الكارت ويسحب ما يريد [40]. وتُعلِّق ليندا مــايوكس على تلك النتائج متسائلة: هل نحن بصدد تمكين للنساء أم "تأنيث للدين" داخل الأسرة ؟ [41].

ومن ناحيـة أخـرى، فعلى الـرغم من الاعـتراف بـأن زيـادة إسـهام النسـاء في دخـل الأسـرة، يشعرهن بالرضا وبقيمة أنفسهن، فإن هـذا لا يضـمن بالضـرورة حـدوث أي تغيـير في علاقـات النوع الاجتماعي داخل الأسرة. حيث تشير الدراسات الميدانية إلى أنه في بعض الحالات كانت الزيادة في الدخل تؤدي إلى تحسُّن العلاقـات داخـل الأسـرة وتقليـل المشـاحنات حـول تـدبير النفقات الضرورية اللازمـة لهـا، وفي بعض الحـالات الأخـرى كـان إسـهام النسـاء في تحسـين الدخل تؤدي إلى زيادة التوتر والضغوط التي يتعرضن لها.

فعندما يستمر الرجال في أن تكون لهم اليد العليـا في كيفيـة اسـتخدام المـدخرات والقـروض وما قد يتولَّد عن النشاط الاقتصادي من دخول فـإن التمويـل الممنـوح للنسـاء يمكن أن يـؤدى إلى إعادة إنتاج وتكريس النظام الأبوي [٤٢] Re - enforcing the patriarchal system الذي يُعانين منه؛ حيث يمكن أن يؤدي تفاقُم أعباء النساء بالعمل داخل المـنزل وخارجـه إلى سـحب الفتيات من الدراسة كي يقُمن بمعاونة الأم في تحمُّل تلـك الأعبـاء. وفي بعض الحـالات يمكن أن يزداد التوتر داخل الأسرة عندما تجد الزوجة، التي أصبحت تتمتَّع بقُـدرة اقتصـادية، صـعوبةً في التعايُش مع رجل يتَّسم بسلوك تقليدي ويشعر بعدم الراحـة والتهديـد من اسـتقلال زوجتـه اقتصاديًا، أو عندما يسفر الأمر عن قيامه بتخفيض ما كان يتحمله سابقًا في نفقـات الأسـرة أو حتى التحلُّل من تلك المسئولية بالكامل وانتهاز الفرصة للزواج مرة ثانية [43].

وعلى صعيد آخر، تؤكد ليندا مايوكس أن الأثر الإيجابي المفترض للتمكين الاقتصـادي الـذي قـد ينجُم عن الانخراط في مجموعات الادخـار والتمويـل متنـاهي الصـغر (على النحـو المقـدم من الجمعيات والمؤسسات الأهلية) لا يقترن بالضـرورة بـالتمكين الاجتمـاعي والسياسـي للنسـاء؛ فالحصول على دخلٍ وتخصيص أوقات للاجتماعات الدورية الخاصة بعمليات الادخـار والقـروض يمكن أن تأخذ النساء بعيدًا عن الأنشطة الأخرى، الاجتماعية والسياسية، التي كان يمكن قضاء ذلـك الـوقت في ممارسـتها. وتؤكـد مـايوكس أن التجربـة تشـيرُ إلى أنـه عنـدما تركـز هـذه الاجتماعات على الجوانب المتعلقة بالادخار والقروض فقط، فـإن النسـاء غالبًـا مـا يـرغبن في تخفيض الوقت المخصص لجلسة الاجتماع ومعدل تواتر الجلسات.

كما تؤكد أنه حينما تكون النساء غير قـادرات على زيـادة الـدخل تحت سـيطرتهن أو التفـاوض بشأن علاقات عدم المساواة داخل الأسرة والبيئة المحيطة، فإن نفاذهن إلى الخدمات المالية، وخاصةً خـدمات التمويـل، يمكن أن يـؤدي إلى آثـار سـلبية على التمكين. فـالاقتراض لأغـراض الاستهلاك لا يولد دخولاً، وهو ما يعني أنه في مرحلة مـا سـتواجه المدينـة مشـكلةً في السـداد وهو ما قد يعرِّضها للوقوع في فخ المديونيـة، أي الاقـتراض من أكـثر من مصـدر لسـداد ديـون سـابقة، ويـؤدي هـذا في واقـع الأمـر إلى الانتقـاص من حريـة النسـاء ويجعـل أوضـاعهن أكـثر هشاشة [44].

وحتى عندما تسـتخدمُ النسـاءُ التمويـل الـذي حصـلن عليـه لأنشـطتهن الاقتصـادية فـإنهن يكن مقيـدات في اختيـارهن لنوعيـة النشـاط بالعديـد من العوامـل، يمكن أن يكـون من بينهـا حجم التمويل المتاح وآجال السداد. فهناك نسـاء يمتلكن أفكـارًا لمشـروعات تتطلَّب أحجامًـا كبـيرة نسبيًّا من التمويل، إلا أنهن قد يصادفن تمييزاً ضدهن في النفاذ للقروض الأكبر حجمًا والأطـول

أجلاً وهو ما يدفع بهن إلى البقاء في دائرة الأنشطة الأقل ربحية، أو شراء معدات ومستلزمات إنتاج أقل جودة أو العجز عن تغطية تكاليف الإنتاج. كما أنه كثيرًا ما تركز بـرامج التمويـل على صاحبات المشروعات القائمة بالفعل [٤٥].

ومن ناحية أخرى يمكن أن يؤدى الارتفاعُ الضخم في أسـعار الفائـدة، وتحمُّل أقسـاط للتـأمين الإجباري على القرض، أو تكوين مدخرات إجبارية كضمان للحصول على دفعـات جديـدة منـه - إلى تحميل النساء أعباءً مرتفعة يتم اقتطاعها من دخل الأسرة على حساب متطلبـات الإنفـاق على الاستهلاك الضروري، وعلى حساب المـوارد الـتي كـان يمكن توجيههـا للاسـتثمار [٤٦]. وفي هذا السياق يعلِّق عالم الاجتماع Jason Hickle على الارتفاع الضخم في أسـعار الفائـدة على القروض متناهية الصغر المتاحـة للنسـاء بأنهـا قـد أصـبحت "آليـة مقبولـة اجتماعيًـا لاسـتنزاف الموارد من الفقراء". [47]

وهكذا يمكن القول بأنـه إذا كـانت بعض التيـارات تـرى أن الأثـر الإيجـابي المفـترض للشـمول المالي للنساء على النمو الاقتصـادي وتخفيـف حـدة الفقـر سـيؤدي بذاتـه إلى تحقيـق التمكين الاجتماعي والسياسي لهن، دون أيـة تـدخلات أخـرى لتغيـير العلاقـة التفاوضـية داخـل الأسـرة والبيئة المحلية أو المجتمع ككل، فعلى العكس من ذلـك يـرى تيـار التمكين النسـوي أنـه يتعين النظر إلى الشمول المالي في سـياق اسـتراتيجية واضـحة ومعلنـة لتـدعيم قـدرة النسـاء على حماية مصالحهن الفردية والجماعية، سواء داخل الأسرة، أو البيئـة المحليـة، أو على المسـتوى الكلي، وذلك من خلال مجموعة من المحاور الرئيسية، لعل من أهمها [48]:

- محور السياسات الكلية، التي تقوم بالتمييز ضد النسـاء فيمـا يتعلـق الاقتصـادية الـتي يمارسنها.

- محور انخفاض جودة وارتفاع تكلفة الخدمات والحاجات الأساسية اللازمة للنساء.

- محور التمييز الرسمي على أساس النوع الاجتماعي, وعدم القدرة على إنفاذ الحقوق القانونية للنساء في الملكية والاستقلالية.

- محور العمليات السياسية غير الديموقراطية، التي تحول دون سماع صوت النساء.

كما أنه وفقًا لهذا التيار يتعين ألا تقتصر استراتيجية التمكين على استهداف النساء، بل يجب أن تستهدف الرجال أيضًا؛ فعدم تضمين الرجـال يمكن أن يـؤدي ببسـاطة إلى أن يصـبح الشـمول المالي هو الطريق لجعل النساء هن المسئولات عن سداد ديون الرجال وعن الادخار الحسـاب الأسرة، وهو ما يجعلهن في مركز أكثر هشاشة إذا ما انفصمت علاقة الزواج [٤٩] .

٤ - تيار التركيز على جودة الخدمات المالية المقدمة للنساء

يجد هـذا التيـار جـذوره في محاولـة إيجـاد تفسـير للتناقضـات الـتي أسـفرت عنهـا الدراسـات العديدة، المتعلقة بأثر النفاذ إلى الخدمات الماليـة، وخاصـةً خـدمات التمويـل متنـاهي الصـغر، على النساء. فبينما أكدَّت بعض تلـك الدراسـات الآثـار الإيجابيـة للشـمول المـالي على النسـاء وعلى أوضاعهن داخـل الأسـرة، أكـد العديـد من الدراسـات الأخـرى إمـا محدوديـة تلـك الآثـار الإيجابية وإما ظهور نتائج سلبية لانخراط النساء في برامج التمويـل متنـاهي الصـغر على وجـه التحديد [50].

وفي تصوُّري أن "نايلة كبير" قد أسهمت في بلورة هـذا التيـار إلى حـدٍّ بعيـد، من خلال دراسـة مهمة قامت بنشرها في عام ٢٠٠١ تحت عنوان "التضارب بشأن القـروض: إعـادة تقـييم للأثـر الاحتمالي للقروض على تمكين النساء في ريف بنجالاديش" [51]. وقد أوضحت في تلك الدراسة أن النتائج المتعارضة بشأن أثر التمويل متناهي الصـغر على تمكين النسـاء تُعـزى إلى عـاملين رئيسيين، يتمثل أحدهما في اختلاف طبيعة الدراسات التي تناولت هذا الموضـوع، بـالتقييم من حيث المناهج المتبعة والأسئلة المطروحة وكيفية تفسير النتائج والنمـاذج الكميـة المسـتخدمة. حيث اعتمـدت بعض الدراسـات على البيانـات الإحصـائية، في حين اعتمـد بعضـها الآخـر على الدراسات الكيفية، وبعضها على الأدلة السردية مع الافتقار في الغالبيـة السـاحقة من الحـالات لشهادات النساء المعنيات أنفسهن عن أثـر النفـاذ إلى الخـدمات الماليـة على حيـاتهن [52]. أمـا السبب الثاني فيتمثل في اختلاف الأسئلة التي استُخدمت في عمليات التقييم واختلاف تفسـير الإجابات التي تم الحصول عليها. كما أوضحت أن الدراسات التي خـرجت بتقـييم سـلبي كـانت تركز في أسئلتها على مواصفات عملية التمويـل نفسـها، أمـا الدراسـات الـتي خـرجت بتقـييم إيجابي فكانت أسئلتها تركز بشكل أكبر على النتـائج المرتبطـة بالنفـاذ إلى التمويـل والمترتبـة عليه [٥٣].

وترى "كبير" أن معظم الدراسات التي خرجت بتقييم سلبي لأثـر النفـاذ إلى الخـدمات الماليـة على تمكين النساء، كانت هي الدراسات الـتي تُعلي من شـأن "علاقـات العـداء" القائمـة على النوع الاجتماعي داخل الأسرة، وتقلِّل من شأن علاقات التعاون. حيث ترى تلـك الدراسـات أن اشتراك الزوج في قرارات إدارة المشروع المملوك للأسرة أو الدخل الناجم عنه هو تعبير عن هيمنة ذكورية في صورة متنكِّرة، وأن ممارسة السلطة المستقلة للنسـاء في هـذا الشـأن هي فقط التي يمكن اعتبارها دليلاً على التمكين. في حين ترى نايلة كبير أن مثـل تلـك التفسـيرات تغفل أنه في بيئة اجتماعية معينة قد يُعدُّ من المسـتغرب جـدًّا أن يكـون هنـاك ابن عاطـل في الأسرة، أو يكون نفسه عـاطلاً الـزوج عن العمـل، ثم تقـوم الزوجـة باسـتخدام شـخصٍ غـريب للعمل "في مشروعها".

ومن ناحيةٍ أخرى، صحيح أن حصول النساء على تمويلٍ إنتاجي قد لا يترتب عليـه تغيـير جـذري في النمط السائد لتقسيم العمل، بحيث تبقى أنشطتهن إلى حـدٍّ كبـير حبيسـة في عـدد محـدد من الأنشطة "النسوية"، إلا أنه يجب تذكُّر أنه إذا كان التمكين يتطلَّب توسيع قدرة النساء على اتخاذ اختيارات، والقيام بأعمال تعبِّر عن قيمهن وأولوياتهن، فيتعين إدراك أن هـذه القيم وتلـك الأولويات غالبًا ما تكون هي نفسها قد تشـكلت بفعـل منظومـة القيم والأولويـات السـائدة في البيئة المحيطة. وهذا ما يفسِّر استمرار النسـاء في الخضـوع اختياريًّا لنمـط القيم السـائد عنـد تحديدها لمجال النشاط الذي تعمل فيه.

أما فيما يتعلَّق بحرية التنقُّل كأحد المعايير التي يتم الاستناد إليها لقياس أثـر ممارسـة النشـاط الاقتصادي على تمكين النساء، فترى نايلة كبير أنـه لا يوجـد خطـوط قاطعـة في هـذا المجـال. ففي ريـف بنجـالاديش، على سـبيل المثـال، تختلـف النظـرة إلى العمـل خـارج المـنزل أصـلاً، باختلاف الطبقات الاجتماعية للنساء. ففي الطبقات الموسرة نسبيًّا يمكن أن يُعدَّ خروج النساء للعمل مدعاة لتقليل ما يتمتعن به من احترام؛ لذا فإنه على الرغم من أنه يمكن أن يكون لدى نساء من تلك الطبقة رغبة في ريـادة الأعمـال وممارسـة نشـاط اقتصـادي إلا أن هـذا العُـرف الاجتماعي سيحُول بينهن وبين النفاذ إلى التمويل اللازم، في حين أن الرجال من نفس الطبقة الاجتماعية أو الطبقات الأدنى بوسعهم السعي للحصول على التمويل وممارسة النشـاط. ومن ناحيـة أخـرى فإنـه في حين يمكن للنسـاء الفقـيرات التحـرُّك بحريـة لحضـور بـرامج التـدريب وتحسين المهارات المصاحبة للقرض أو للقيام بسداد أقساطه الدوريـة، فـإنهن يمتثلن للعُـرف الاجتماعي الذي لا يسمح بذهابهن إلى السوق، ويعتمدن على أعضاء الأسرة من الرجال للقيام بتلك الأنشطة لحسابهن.

وعلى صـعيد آخـر أكـدت نايلـة كبـير أن شـهادات النسـاء اللائي حصـلن على تمويـل إنتـاجي ومارسن نشاطًا اقتصاديًّا، توضح أنهن لا يُسبغن على تزايد عبء العمل ذلـك التفسـير السـلبي الذي خلُصت إليـه بعض الدراسـات، وأن اقـتران ذلـك الجـزء من نشـاطهن في عمـلٍ للسـوق

بالحصول على دخلٍ أمرٌ "لا يُشعرهن بالألم"، بل إن إسهامهن في إخـراج أزواجهن من ضـائقة اقتصادية يمنحهن اعتزازًا أكبر بأنفسهن.

وبوجه عام تُعرب شهادات النساء عن ازدياد معدلات الإحساس بقيمة ذواتهن نتيجة مـا حققنـه من إنجازات، وعن تحسُّن العلاقة بالزوج وباقي أفراد الأسرة، واختفاء العنف وسوء المعاملة.

أما في الحالات التي اتسمت بعلاقات غير ناجحة واتسام سلوك الزوج بعدم المسئولية، فتشير شهادات النساء إلى أنهنَّ قد استمررن في الحفاظ الشكلي على مؤسسـة الـزواج الـتي تـوفر لهن مظهـرًا من مظـاهر الحمايـة الاجتماعيـة، إلا أنهن فصـلن مـواردهن الماليـة عن أزواجهن وقمن باتخاذ قـرارات مسـتقلة بشـأن اسـتخدام أمـوالهن - في الغـالب لصـالح الأبنـاء - وقمن بشـراء أصـول وتسـجيلها بأسـمائهن. وتـرى نايلـة كبـير أن هـذا كلـه يعـبر عن درجـة أكـبر من الاستقلال، وليس بالضرورة التمكين، إلا أنه يعود في النهاية إلى النتائج الـتي تـرتبت على نفـاذ النساء للخدمات المالية وما ترتب عليه من آثار.

وفي تصوُّري أن هذا التحليل من نايلة كبير لشهادات النساء, بشأن أثـر نفـاذهن إلى الخـدمات المالية على حياتهن، يتسقُ إلى حـد بعيـد مـع الآراء الـتي سـبق أن أعلنتهـا للـرد على "أمارتيـا سن" الذي يربط بين الإسهام المادي في دخل الأسـرة وبين تمكين النسـاء من المشـاركة في اتخاذ القرار، كما يوجه الاتهام للنساء في المجتمعـات التقليديـة بـأنهن يمِلْن إلى عـدم التفكـير في مصلحتهن الذاتية ويمنحن الأولويـة للقلـق على مسـتوى رفاهيـة الأسـرة، وهـو مـا يجعلهن شريكات في تقبل واسـتمرار عـدم تمتعهن بالمسـاواة، ويعكس "وعيًـا خاطئًا" بمصـالحهن [54]. وكان الرد من جانب نايلة كبير هو أن قدرة النساء على تحديد أهدافهن والتحرُّك نحـو تحقيقهـا لا يمكن أن تختزل في مدى مشاركتهن في صنع القرار؛ حيث يتضمن الأمر في الواقــع العملي دائرة أوسع من الأفعال تشـمل التفـاوض والجـدال والخـداع والمنـاورة والمقاومـة والاحتجـاج، وهي أمورٌ يمكن التعبير عنها سواء من خلال التفكير والتحرك الفردي أو الجماعي [55].

كما يتماسُّ هذا التحليل مع آراء "بينا آجراوال" حول قيام النساء "بتطويع تفضيلاتهن" وتخفيض سقف طموحاتهن؛ كي تتناسب مع ظروف الواقع، وأنه إذا كانت النساء ينفقن ما يحصلن عليـه من دخل على الأبناء فإن هذا لا يعدُّ دليلاً على وعيهن الخاطئ بمصالحهن ، بل على العكس قد يشير إلى استثمارهن في توفير الحماية الاجتماعية لهن في شيخوختهن [٥٦].

لذا فإنه فيما يخص العلاقة بين الشمول المالي وزيادة فرص العمـل للنسـاء تخلُص نايلـة كبـير إلى نتيجة مهمة مقتضاها أن هناك خطرًا من تحميـل المؤسسـات الماليـة (وخاصـة الجمعيـات الأهلية) بأهداف تتعلق بالتمكين إلى الدرجة التي تضر بقدرتها على تقديم خدمات ماليـة فعالـة ومستدامة للنساء . وأنه إذا أمكن مساعدة النساء في الحصول مباشرة على الخدمات المالية، والتغلُّب على العوائق التي تـؤدي إلى قهـر إمكانيـاتهن في ريـادة الأعمـال وممارسـة النشـاط الاقتصادي، فإنه يجب الترحيب بذلك على أساس من الكفاءة والمسـاواة. فـإذا أدى قـدر أكـبر من الكفـاءة والمسـاواة إلى المسـاعدة في تمهيـد الطريـق ووضـع الأسـاس للنسـاء لمعالجـة جوانب أخرى من انعدام العدالة في حياتهن، فإن هذا سيعني أننا وجدنا طريقًا مختلفًـا - وربمـا أكثر استدامة - لتمكين النساء [57].

ويمكن القول بأن العقد الحالي قد شهد تصاعدًا في هذا التيار "البراجماتي"، الذي يـرى أنـه أيًّا ما كانت وجهات النظر بشأن أثر الشمول المالي على التمكين الاجتماعي والسياسـي للنسـاء، فإنه يتعيَّن التركيز على كيفية نفاذ النساء إلى خـدمات ماليـة تتسـم بـالجودة والكفـاءة وإزالـة العقبات التي تحول دون استفادتهن من تلك الخـدمات في زيـادة فـرص العمـل، سـواء تمثلت تلك الفرص في أنشطة تستهدف الوفاء الأساسية لهن ولأسـرهن، أو تمثلت في فـرص لريـادة الأعمال وتأسيس مشروعات قادرة على النجاح والاستمرار والنمو وفتح فرص عمـل لأخريـات وآخرين. ولعل من أبرز التوجُّهات التي يمكن رصدها في هذا السياق ما يأتي:

أ - ضرورة أن تتضمن سياسة الشمول المالي للنساء برامج خاصة بكلٍّ من [58]:

- السياسات المصرفية والبنية الأساسية لمؤسسات تقديم الخدمات المالية [59].
- التمويل متناهي الصغر.
- تمويل المشروعات الصغيرة.
- التأمين متناهى الصغر.
- التحويلات النقدية والأوعية الادخارية.
- محــو الأميــة الماليــة للنســاء Financial literacy وتعــريفهن بالخــدمات الماليــة المختلفة.

ب - توجيه جزء مهم من الجهد التنظيمي والرقابي للمؤسسات المالية الرســمية إلى العناصــر الآتية:

- تبني ممارسـات حساسـة للنـوع الاجتمـاعي في مجـال تصـميم المنتجـات، والمتابعـة والتسويق وتقديم الخدمة [60].
- تدعيم وتفعيل قواعد وآليات حماية المستهلك، فيما يتعلق بالخدمات المالية المقدمة النساء [٦١].
- الاستناد إلى الابتكارات التكنولوجية لتقديم خدمات مالية أكثر كفاءة وأقل تكلفة [٦٢] .
- تخفيض الأعبــاء الماليــة لفتح وحيــازة حســاب للتعــاملات في المؤسســات الماليــة الرسمية.
- زيادة عدد النساء في المناصب القيادية في المؤسسات المالية الرسمية [٦٣].

ج - إصلاح برامج التمويل المتاحة لمشروعات النســاء، وذلـك على عـدد من المحـاور لعـل من أهمها [٦٤]:

- تخفيض أسعار الفائدة والكفُّ عن "الصمت التآمري" عن حقيقة الارتفاع المبــالغ فيــه في أسعار الفائدة على القروض الصغيرة ومتناهية الصغر مقارنة بالقروض الأكبر.

- إصلاح أساليب حساب سعر الفائدة وجداول السداد (هل أسـعار الفائـدة متناقصـة أم ثابتة، مدى وجود فترة سماح ، مدى ملاءمة أجل القرض لدورة النشاط الممول) نظرًا لما لها من أثر ضخم على قدرة النساء على استخدام القرض بشكل مربح [٦٥] .

- تغيير متطلبـات الضـمانات changes in collateral requirements على النحـو الذي يسهل نفاذ النساء إلى التمويل [٦٦].

- إتاحة الحجم المناسب للتمويل. فعادةً ما يسود الاعتقـاد بـأن النسـاء تحتـاج إلى حجم أصغر من التمويل مقارنةً بالرجال، إلا أن هذا يعني حصر النساء في قروض قِزمية في حين أن القروض الأكبر حجمًا تتيح لهن التوجُّه إلى أنشطة أكثر ربحية.

- أهمية اقتران برامج التمويل بتوفير خدمات غير مالية, بما في ذلـك خـدمات التـدريب والـدعم الفـني، على النحـو الـذي يسـاعد النسـاء على تحقيـق أقصـى اسـتفادة من الخدمات المالية المقدَّمة .

وانطلاقًا من نفس المنطق البراجماتي الذي يمثله هذا التيـار في الفكـر الاقتصـادي، وفي ظـل الاتفاق بين التيارات المختلفة على الدور الاحتمالي الذي يمكن أن يلعبـه الشـمول المـالي في زيادة فرص النساء للعمل الحر، يصبح السؤال المطروح هو: كيف يمكن زيادة نفاذ النسـاء في مصر إلى خدمات مالية تتسم بالجودة والتكلفة الملائمة، وكيف يمكن تفعيـل الـدور الاحتمـالي لتلك الخدمات في توفير فرص عمل مُدرِّة للدخل وتتمتَّع بالحد الأدنى من الحمايـة الاجتماعيـة للنساء، وخاصةً في الريف المصري؟

ولا شك أن نقطة البـدء للإجابـة على هـذا السـؤال تتمثـل في التعـرُّف على الخريطـة الحاليـة للشمول المالي في مصر وموقع النساء فيها.

هوامش

1 مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية, مجلس التجارة والتنمية، لجنة التجارة والتنمية، "تأثير إمكانية الوصول إلى الخدمات المالية على التنميـة، بمـا يشـمل إبـراز أثـر التحـويلات الماليـة: التمكين الاقتصادي للنساء والشباب"، مذكرة من أمانة الأونكتاد، جنيف، نوفمبر ٢٠١٤، ص ٦.

2 "Financial inclusion means that individuals and businesses have access to useful and affordable financial products and services that meet their needs – transactions, payments, savings, credit and insurance - delivered in a responsible and sustainable way".

http://www.worldbank.org/en/topic/financialinclusion/overview

3 البنك المركزي المصري، كتاب دوري بتاريخ ٦ أبريل ٢٠١٧ بشأن الأسـبوع العـربي للشـمول المالي.

٤ هناك بالطبع بعض الأهداف الاقتصادية الأخرى الـتي يتم الربـط بينهـا وبين الشـمول المـالي. ولعل من أبرز تلك الأهـداف مـا يـؤدي إليـه الشـمول المـالي من توسـيع الجـزء من معـاملات المجتمع المالية الذي يتم تنفيـذه من خلال القطـاع المصـرفي بمـا يعنيـه ذلـك من قـدرة أكـبر

للبنوك المركزية على إدارة السياسة النقدية والسيطرة على المعروض النقدي. كما يتم الربط بين الشـمول المـالي وبين زيـادة القـدرة على حصـر المنشـآت غـير الرسـمية وتحفـيز تلـك المنشآت على التسجيل - وبالتالي الخضـوع للضـرائب - مقابـل الحصـول على مزايـا التمويـل منخفض التكلفة. وغني عن البيان أن تسجيل المنشآت وانتقالها إلى القطاع الرسـمي لا يعـني بالضرورة إسهامها في توفير فرص العمل اللائق أخذًا في الاعتبار ما تشير إليه الدراســات من أن علاقات العمل غير الرسمية تشمل نحو ٥١% من العاملين في الشركات الخاصة الرسمية، الذين يجري تعيينهم بدون عقود قانونية ولا تأمينات اجتماعية. انظر في ذلك:

- World Bank Group, More Jobs, Better Jobs: A Priority for Egypt, June 2014, p. 104, 127.

5 الأمم المتحـدة، الجمعيـة العامـة، الـدورة السـبعون, قـرار اتخذتـه الجمعيـة العامـة في ٢٥ سبتمبر 2015، رقم ٧٠/ 1 - تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

6 Women 20 & Argentina Think 20, Gender Economic Equity, Financial Inclusion for Women: a Way Forward, Argentina, 2018, p. 3- 6.

7 Women 20 & Think 20, Financial Inclusion for Women: OP. Cit, p. 4.

8 UNDP, Evaluation Office, Microfinance, Essentials No. 3, December 1999 p. 4.

- Christopher Blattman et al., Building Women's Economic and Social Empowerment through Enterprise, World Bank, LOGICA study series No. 1, April 2013, p. 53.

9 IMF, Opportunity for All, Promoting Growth and Inclusion in the Middle East and North Africa, November 2018, p. 7.

10 Women 20 & Think 20, Financial Inclusion for Women, OP. Cit., p. 3- 6.

11 مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد)، تأثير إمكانية الوصول إلى الخدمات المالية على التنميـة بمـا يشـمل إبـراز أثـر التحـويلات الماليـة: التمكين الاقتصـادي للنسـاء والشـباب، نوفمبر ٢٠١٤، ص ١٠.

١٢ انظر في ذلك على سبيل المثال:

- World Bank Group, Global Findex Database 2017, p. 10 -12.

- Center for Financil Inclusion, Accion, Banking Sector Approaches to Customer Engagement and Capability, May 2018, p. 7- 8.

13 يتمثّل الهدف العاشر من أهداف استراتيجية التنميـة المسـتدامة للأمم المتحـدة في خفض تكاليف معـاملات تحـويلات المهـاجرين إلى أقـل من ٣% وإلغـاء قنـوات التحـويلات الـتي تربـو تكاليفها على ٥% بحلول عام ٢٠٣٠.

14 انظر على سبيل المثال: ريتشارد روزنبرج وآخرون، أسعار الفائدة على القـروض الصـغرى ومحدداتها ٢٠١١ - ٢٠١٤، منتدى الوصول إلى التمويل، تقارير المجموعة الاستشارية لمسـاعدة الفقراء (سيجاب)، العدد ٧، يونيو ٢٠١٣.

- UK aid et al. Promoting Women's Financial Inclusion- A toolkit, February 2013.

15 Elizabeth Rhyne & Maria Otero, Microfinance through the Next Decade, Accion International, November 2006, p. 45.

16 Johnson, S. and Rogaly, Microfinance and Poverty Reduction, Oxford. Oxfam, 1997.

17 Meltem Onay & Bugra Ozer, Enterpreneurship, Empowerment and the Impact of the Dimension of Female Identity on the Women Involved in Microcredit Financing Schemes, International Journal of Social Sciences and Humanity Studies, Vol. 3, No. 2, 2011, p. 299.

- Linda Mayoux, Questioning Virtuous Spirals: Microfinance and Women's Empowerment in Africa, Journal of International Development, 11, 1999, p. 958.

18 Maren Duvendack & Philip Mader, Impact of Financial Inclusion in Low and Middle - Income Countries, A Campbell Systematic Review, January 2019, p. 6.

19 IPA, Innovation for Poverty Action, Women Empowerment through Financial Inclusion, March 2017, p. 3

20 IFC, International Finance Corporation - World Bank Group, Financial Inclusion, Creating Opportunities through Financial Services in South Asia, 2013, p. 9- 12.

21 Ramesh S. Arunachalam, Microfinance and Innovative Financing for Gender Equality: Approaches, Challenges and Strategies, Commonwealth Secretariat, London, May 2007, p. 10.

22 SIDA, Microfinance and Women's Empowerment, Stockholm, 2006, p. 11.

23 Linda Mayoux, Micro Finance and the Empowerment of Women: a Review of the Key Issues, ILO, 2002, p. 5.

- Naila Kabeer, Conflicts over Credit: Re- Evaluating the Empowerment Potential of Loans to Women in Rural Bengaladesh, World Development, Vol. 29, N. (1) 2001, p. 64.

24 World Bank Group, Global Findex Database 2017, p. 2.

25 IBID, p. 9.

26 Ackerly, B. A, Testing the Tools of Development: Credit Programmes, Loan Involvement and Women's Empowerment, IDS bulletin, (3) 1995, p. 56.

٢٧ نظر على سبيل المثال:

- Linda Mayoux, Taking Gender Seriously: Towards a Gender Justice Protocol for a Diversified, Inclusive and Sustainable Financial Sector, WEMAN, August 2008, p. 3.

Commonwealth Secretariat, Microfinance and Innovative Financing for Gender Equality: Approaches, Challenges and Strategies, Women's Affairs Ministers Meeting, Uganda, June 2007.

28 IBID, p. 13.

29 The World Bank, Does Micro Credit Empower Women? Evidence from Bangladesh, March 2003, p. 29.

30 IPA, Innovation for Poverty Action, Women Empowerment through Financial Inclusion, OP. Cit, p. 5& 9.

31 IBID, p. 9.

٣٢ انظر على سبيل المثال:

- IFC, International Finance Corporation - World Bank Group, Financial Inclusion: Stories of Impact, 2013, p. 10 - 14.

33 Linda Mayoux, Microfinance and the Empowerment of Women, OP. Cit., p 8.

34 Naila Kabeer, Conflicts Over Credit, OP. Cit, p. 71.

35 Linda Mayoux & Maria Hartl, Gender and Rural Microfinance: Reaching and Empowering Women, IFAD, August 2009, p. 9.

36 IBID, p. 8-10.

37 Naila Kabeer, Conflicts Over Credit, OP. Cit, p. 69.

38 IPA, Innovation for Poverty Action, OP. Cit, p. 8.

- Linda Mayoux, Reaching and Empowering Women: Towards a Gender Justice Protocol for a Diversified, Inclusive, and Sustainable Financial Sector, Brill NV, Netherlands, 2010.

39 Linda Mayoux & Maria Hartle, Gender and Rural Microfinance, OP. Cit.

40 IPA, Innovation for Poverty Action, OP. Cit., p. 5.

41 Linda Mayoux, Women's Empowerment or Feminization of Debt? One World Action, 2002, p. 8.

42 Felix Meier Zuselhausen & Erik Slam, Husbands and Wives: the Powers and Perils of Participation in Microfinance Cooperative for Female Entrepreneurs, Tjalling C. Koopers Research Institute, Utrecht University, September 2013, p. 19- 21.

43 ILO, Linda Mayoux, Micro- finance and the Empowerment of Women: A Review of the Key Issues, 2001, p. 13.

44 Nara Hari Dhakal & Samikshy Siwakoti, A Panacea or a Delusion, Ekantipur, October 2017.

45 Linda Mayoux, Women's Empowerment through Sustainable Micro-Finance: Rethinking "Best Practice", September 2002, p. 12.

46 IBID, p. 13.

47 Nara Hari Dhakal & Samikshy Siwakoti, OP. Cit.

48 Linda Mayoux, Reaching and Empowering Women, OP. Cit, p. 41.

49 Linda Mayoux, Women's Empowerment through Sustainable Micro - Finance, OP. Cit, p. 14.

50 Maren Duvendack and Philip Mader, Impact of Financial Inclusion in

Low and Middle- income Countries: a Systematic Review of Reviews. A Campbell Systematic Review, January 2019.

51 Naila Kabeer, Conflicts Over Credit, RE- Evaluating th Empowerment Potential of Loans I Rural Bangaladesh, World Development Vol. 29, No. 1, 2001, UK, pp. 63- 84.

52 IBID, p. 68.

53 Naila Kabeer, Conflicts Over Credit, OP. Cit, pp. 63- 84.

54 Amartia Sen, Gender and Cooperative Conflicts, in I. Tinker (ed.), Persistent Inequalities, Women and World Development, New York, Oxford University Press, 1990, p. 123 - 149.

55 Naila Kabeer, Resources, Agency, Achievements: Reflections on the Measurement of Women's Empowerment, OP. Cit, p. 438.

56 Bina Agrawal, Cooperative Conflicts, False Perceptions and Relative

Capabilities, Arguments for a Better World, Essays in Honor of Amartya Sen, Volume II: Society, Institutions and Development, Oxford Press, 2008, p. 165 -166.

57 Naila Kabeer, Conflicts Over Credit, OP. Cit., p. 83.

58 UK aid et al. Promoting Women's Financial Inclusion - a Toolkit, Department of International Development, London, February 2013, p. 9.

- International Fund for Agricultural Development, Gender and Rural Microfinance: Reaching and Empowering Women - A Guide for Practitioners, 2009, p. 21- 24.

- Linda Mayoux, Taking Gender Seriously: Towards a Gender Justice Protocol for a Diversified, Inclusive and sustainable financial Sector, WEMAN, Oxfam Novib, August 2008.

59 UN Women, Gender and Financial Inclusion through the Post, June 2015, p. 7.

60 Musa Abdullahi, Explaining the Link between Financial Inclusion and Women Entrepreneurship, Bayro University, Kano Research Gate, December 2015.

61 IBID.

- Kyle Holloway et al. Women's Economic Empowerment through

Financial Inclusion, IPA, March 2017, p. 10.

62 Mayoux, Taking Gender Seriously, OP, Cit., p.8.

63 Carolina Trivelly et al. Financial Inclusion for Women: A Way Forward, WOMEN 20, Argentina, 2018, p. 13.

64 انظر في ذلك كلا من:

- Linda Mayoux, Women's Empowerment through Sustainable Micro-Finance, OP. cit., p. 15- 16.

- International Fund for Agricultural Development, Gender and Rural Microfinance, OP. Cit., p. 25.

65 UK aid et al. Promoting Women's Financial Inclusion - a Toolkit, OP. Cit., p. 15.

- Holloway et al. Women's Economic Empowerment through Financial Inclusion, OP, Cit., p. 8.

66 Carolina Trivelly et al. Financial Inclusion for Women: OP. Cit, p. 13.

الفصل الثاني

الخريطة الحالية للشمول المالي في مصر

وموقع النساء فيها

يُلاحظ أنه لا توجد بيانات رسمية مُعلنة في مصر للخريطة التفصيلية لمدى نفاذ النساء للخدمات المالية، لذا فقد تمَّ الاعتماد بشكل أساسي على قاعدة بيانات المسح العالمي للتعميم المالي Global Findex الذي يعدُّه البنك الدولي، وذلك للتعرف على المؤشرات الأساسية الشمول المالي في مصر، وموقع النساء فيها.

أولاً: السمات الرئيسية لخريطة الشمول المالي في مصر

١ - انخفاض معدلات الشمول المالي مقارنةً بالدول المثيلة

تعدُّ مصر من الدول التي تتسم بتواضع معدلات الشمول المالي، سواء بالمقارنة بالمتوسط العالمي أو بدول العالم الثالث ذات الظروف المماثلة. فطبقًا لمؤشر Findex الذي يُعدُّه البنك الدولي، لا تزيد نسبة من يملكون حسابًا للتعاملات النقدية في إحدى القنوات الرسمية 1 للسكان البالغين (١٥ سنة فأكثر) في مصر عن 32.8% مقابل نحو ٦٩% كمتوسط عالمي. وتزداد الصورة وضوحًا عند المقارنة بدول العالم الثالث ذات الظروف المثيلة سواء من حيث مستويات الدخل أو المنطقة الجغرافية.

جدول رقم (1)

مؤشرات الشمول المالي في مصر في ٢٠١٧ مقارنة بمجموعات الدول المثيلة %

المؤشر	مصر	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا *	الشريحة الدنيا للدول متوسطة الدخل
امتلاك حساب للمعاملات النقدية	32.8	43.5	57.8
امتلاك حساب في مؤسسة مالية	32.1	43.0	56.1
امتلاك حساب للتعامل النقدي على	1.8	5.8	5.3

الموبايل			

لا يشمل دول الخليج

المصدر: The World Bank, the Little Data Book on Financial Inclusion 2018, p. 57

يشير الجدول رقم (١) إلى أن نسبة حـائزي حسـابات رسـمية للمعـاملات النقديـة في مصـر (32.8 %)ـ ، تقلُّ كثيرًا عن النِّسب المثيلة سواء بالمقارنـة بمجموعـة دول الشـرق الأوسـط - باسـتبعاد دول الخليج - وشـمال أفريقيـا (43.5%) والـتي يُفـترَض أنهـا تتشـابه معنـا من حيث العادات والتقاليد ومستويات النمو الاقتصادي، أو بالمقارنة مع الشريحة الدنيا للدول متوســطة الدخل (57.8%) التي يندرج تحتها تصنيف مصر على الصعيد العالمي.

ونشير بداءةً إلى أن تواضع معدَّلات الشمول المالي في مصـر، مقارنـةً بالـدول ذات الظـروف المثيلة، يعكسُ في جانبٍ كبيرٍ منه مستوى البنية الأساسية لوسائل تقديم الخدمات المصــرفية ونوعية تلك الخدمات في مصرٍ؛ أي العوامل المتعلقة بجانب العـرض. فعلى سـبيل المثـال بلـغ معدل الكثافة المصرفية (أى عدد السـكان لكـل وحـدة مصـرفية) في يونيـو ٢٠١٩، نحـو 23.2 ألف شخص ٢ ، في حين أن المتوسط العالمي لعدد الأشخاص الذين تخـدمهم وحـدة مصـرفية واحدة لا يتجاوز ٨ آلاف شخص 3.

ويُبرز قصور البنية الأساسية لتقديم الخدمات المصرفية بوجهٍ خاص في الريف .. فعلى الــرغم من عدم وجود أي بيانـات منشـورة عن التوزيـع الجغـرافي لشـبكة وحـدات الجهـاز المصـرفي المصري، إلا أن الواضح على الأقل أن شبكة وحدات بنوك القرى التابعة للبنك الـزراعي، الـتي تخدم الريف المصري، لم تطرأ عليها أية زيادة خلال السنوات الماضية، حيث ثبت عـددها عنـد ١٠١٧ وحدة منذ عام ٢٠١٤ 4 . لـذا فـإن مكـاتب الخـدمات البريديـة الـتي تغطي كافـة القـرى والمحافظات الحدودية، تمثل في واقع الأمـر الوسـيلة البديلـة المتاحـة لتوفـير بعض الخـدمات الماليـة للنسـاء الريفيـات في مجـال المـدفوعات والتحـويلات النقديـة والادخـار. كمـا تمثـل مؤسسات التمويل متنـاهي الصـغر (جمعيـات أهليـة وشـركات) الوسـيلة البديلـة المتاحـة لهن للحصول على خدمات الإقراض.

٢ - وجود فجوة للشمول المالي في غير صالح النساء

تتسم معدلات الشمول المالي في مصـر ليس فقـط بتواضـعها مقارنـةً بالـدول ذات الظـروف المثيلة، وإنما أيضًا بوجود فجوة كبيرة في غـير صـالح النسـاء فضلاً عن سـكان الريـف، سـواء تعلق الأمر بحيازة أي شكل من أشكال الحسابات لإجراء المعاملات المالية أو بطاقات الخصـم والبطاقات الائتمانية.

جدول رقم (٢)

فجوة الشمول المالي في مصـر عـام ٢٠١٧ للسـكان في الشـريحة العمريـة ١٥ سنة فأكثر %

البيان	طبقًا للنوع الاجتماعي			طبقًا للموقع الجغرافي	
	المستوى القومي	رجال	نساء	المستوى القومي	الريف
امتلاك حساب للمعاملات النقدية	32.8	38.7	27.0	32.8	29.3
امتلاك حساب في مؤسسة مالية	32.1	37.2	27.0	32.1	29.1
امتلاك حساب للتعامل النقدي على الموبايل	1.8	3.1	0.5	1.8	0.7
امتلاك بطاقة خصم	24.8	29.0	20.5	24.8	23.0
امتلاك بطاقة ائتمانية	3.3	4.1	2.6	3.3	2.2

المصدر:

World Bank, Global Financial Inclusion Database

http://datacatalog.worldbank.org/dataset/global-financial-inclusion-global-findex-database

ويوضح الجدول رقم (٢) مدى اتساع فجوة الشمول المالي طبقًا للنوع الاجتماعي في مصر، حيث تصل الفجوة بين الرجال والنساء فيما يتعلق بامتلاك حسابات للمعاملات النقدية إلى ما يقرب من ١٢ نقطة مئوية. كما يوضِّح الجدول وجود فجوة أيضًا، وإن كان بدرجة أقل، في غير صالح سكان الريف.

وتعكس فجوة الشمول المالي، في غير صالح النساء وفي غير صالح الريف، مجموعةً من العوامل تخصُّ كلاً من عرض الخدمات المالية والطلب عليها. حيث يشير مسح تعميم الخدمات المالية [5] إلى أن أبرز سبب على الإطلاق لعدم امتلاك حساب للمعاملات النقدية في مصر هو عدم وجود موارد مالية كافية (58.9% من المبحوثين)، يليه بفارق كبير ارتفاع تكلفة الخدمات المالية (12.5% من المبحوثين). ولا شك أن أثر هذين العاملين أشد وطأة على كل من سكان الريف، والنساء.

ففيما يتعلق بسكان الريف، هناك حقيقة ارتفاع معدلات الفقر لتصل إلى نحو ٥٢% في ريف الوجه القبلي و٢٧.٣% في ريف الوجه البحري مقابل 26.7% في المحافظات الحضرية [6]. ومن الطبيعي أن يرى هؤلاء السكان أنه لا توجد لديهم مستويات الدخول التي تستدعي التعامل مع المؤسسات المالية، وأن تكلفة التعامل مع تلك المؤسسات أعلى من أن تحتملها دخولهم المنخفضة.

أما فيما يتعلق بأثر عدم كفاية الموارد المالية وارتفاع تكلفة الخدمات المصرفية على النساء فيبدو واضحًا، في ظل ما تؤكده البيانات الرسمية من ارتفاع معدلات البطالة بين النساء لتبلغ 22.4% مقابل 4.2% فقط للرجال [٧] ، وتركُّز نحو ٤٥% من عمالتهن في القطاع غير الرسمي، كما أن الجزء الأكبر من عملهن في ذلك القطاع يتمثل في عمل لدى الأسرة بدون أجر (٨٤%) [8]. وفي الحدود التي تعمل فيها النساء بأجر فإنهن يعانين من التمييز، بحيث تصل فجوة الأجور بين الرجال والإناث على المستوى القومي إلى نحو 7.9% وترتفع في القطاع الخاص إلى 27.3 %ـ [9]...ـ فضلاً عن أن 1.5% فقط من النساء يقعن في فئة "صاحب عمل ويستخدم آخرين" مقابل نحو 13.2% للرجال [١٠]. وفي كل الأحوال، وأيًّا ما كان مصدر الدخل الذي تحصل عليه النساء، فإنَّ ٢٩% منهن فقط يملكن قرار التصرف في العائد الذي يحصلن عليه [١١].

وعلى الرغم من أن عدم امتلاك المستندات اللازمة، وبُعد المسافة عن المؤسسات المالية، يُعدَّان من العوامل المفسِّرة لفجوة الشمول المالي لكلٍّ من سكان الريف والنساء، فإن أثر هذين العاملين يعدان - في تصورنا - أشد وطأةً على النساء. ففرصة النساء في إعداد المستندات اللازمة تعدُّ أضعف سواء كان ذلك لارتفاع نسبة الأمية بينهن (30.8% للنساء مقابل ٢١.١% للذكور)[١٢]، أو لانخفاض معدلات امتلاكهن لبطاقات الرقم القومي، وافتقارهن إلى امتلاك الأصول التي يمكن أن تقدم كضمان.

فوفقًا لتصريحات رئيسة المجلس القومي للمرأة في مصر هناك ما لا يقل عن ٥ ملايين سيدة في القرى والريف ليس لديهن بطاقة رقم قومي [١٣]. كما أنه على الرغم من أن القوانين المدنية والتجارية المصرية تمنح النساء حقوقاً متساوية في تملُّك الأرض والحصول عليها إلا أن الواقع الفعلي شيءٌ مختلف. حيث تشير تقديرات منظَّمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) إلى أن النساء لا يمتلكن سوى ٥.٢% من الأراضي [14] وما لا يتجاوز ١% من جملة الحيازات الزراعية [15] في مصر. ففي الريف، حيث ملكية الأرض أحد الموارد, وتعبيرًا عن المكانة الاجتماعية، يمكن ألا تتمكن النساء من ممارسة حقهن في الإرث أو يتعرضن لضغوط لبيع أراضيهن لأقاربهن الذكور.

ومن ناحية أخرى فإن بُعد المسافة عن المؤسسات المالية يمكن أن يشكِّل عائقًا معتبرًا أمام نفاذ النساء على وجه التحديد للخدمات المالية، في ظل ما تفرضه التقاليد السائدة، وخاصة في الريف، من قيود على حريتهن في التنقل، والتي قد يدعمها انتشار ظاهرة التحرُّش في الشوارع ووسائل النقل [١٦]. فمع تدني مستوى خدمات النقل العام وارتفاع تكلفة سيارات الأجرة، تضطر النساء من المناطق الفقيرة والريفية إلى استخدام الميكروباس والتوكتوك، بما قد يعنيه ذلك من افتقارهن إلى ظروف التحرُّك الآمن.

وعلى صـعيد آخـر يوضّح مسـح التعميم المـالي أن العوامـل الثقافيـة، بمـا في ذلـك العـادات والتقاليد والقيم الدينية، يمكن أن يكون لها بعض الأثر في انخفاض طلب النسـاء على التعامـل مع المؤسسات المالية الرسـمية, وهي عوامـل ربمـا تكـون أشـد تـأثيرًا في الأوسـاط الريفيـة المحافظة.

ثانيًـا: طبيعـة معـاملات النسـاء في الريـف المصـري مـع المؤسسـات الماليـة الرسمية

نظرًا لافتقار قاعدة بيانـات المسـح العـالمي لتعميم الخـدمات الماليـة Findex Global، إلى جوانب أكثر تفصيلاً فيما يتعلق بالتعـاملات الماليـة للنسـاء في الريـف المصـري، وخاصـةً فيمـا يتعلق بخدمات الادخار والاقتراض، وأخذًا في الاعتبار أهميـة تلـك التفاصـيل فيمـا يتعلَّق بخلـق فرص عمل لهؤلاء النساء، فقد تم اللجوء إلى البيانات الخام للمسح التتبعُّي لسـوق العمـل في مصر 2012 [17] ؛ لاستخلاص المزيد من تلك التفاصيل. وقد تم التركيز على الشـريحة العمريـة ٢١ سنة فأكثر، حيث إنه وفقًا للتشريعات المصرية يُعدُّ سن الأهلية القانونيـة لإبـرام التعاقـدات المتعلقة بالتصرفات المالية، خاصةً القروض، هو ٢١ عامًا ميلاديًّا [١٨]. وقد أوضحت البيانات الـتي تم استخراجها لهذه الشريحة العمرية ما يأتي:

أ - تفضيل النساء الريفيات الاحتفاظ بمدخراتهن في صورة ذهب ونقود سائلة:

يشير الجدول رقم (٣) إلى أن الاحتفاظ بالمدخرات في صورة ذهب يـأتي في مقدمـة أشـكال الادخار لدى النساء في الريف المصري (46.7%) ويلي ذلك النقود السـائلة (27.9%)ـ ليصـل مجموعهما معًا إلى ما يقرب من ٧٥% من جملة أشكال ووسائل الادخار المتاحـة. أمـا الأوعيـة الادخاريـة الـتي تطرحهـا المؤسسـات الماليـة الرسـمية فلا تشـكل إلا 23.3% من جملـة تلـك الوسائل بالنسبة للنساء، مقابل 49.3% للرجال.

وقد يكون من المفهوم جاذبية الذهب كأداة ادخار لدى النساء، فبالإضافة إلى ميزتـه الأساسـية كمخزن للقيمة التي تتزايد عادة مع الزمن، فإنه قابل للاستخدام للزينة والتفاخر الاجتماعي. إلا أن هـذا السـبب لا يكفي وحـده لتفسـير انخفـاض معـدلات تعامـل النسـاء في الريـف مـع المؤسسات المالية الرسمية، فيما يتعلق بخدمات الادخار. حيث يثور التساؤل عن مدى إمكانية أن يعكس ذلك في جزء منه عجز تلك المؤسسات عن توفير أوعيـة ادخاريـة بشـروط مناسـبة تتلاءم مع احتياجات النساء.

ب - تحتل مكاتب البريـد المركـز الأول بين المؤسسـات الماليـة الرسـمية الـتي تتوجَّه إليها مدخرات النساء الريفيات:

تأتي مكاتب الخدمات البريدية في مقدمـة المؤسسـات الماليـة الرسـمية الـتي يمكن أن تلجـأ إليهـا النسـاء الريفيـات للاحتفـاظ بمـدخراتهن، حيث تسـتأثر تلـك المكـاتب بنحـو 14.7% من مدخراتهن، مقابل 8.6% فقط للبنوك (من بينها 7% لبنوك القطاع العام).

ولا شك في أن تلك الظاهرة تعكس في جزءٍ منهـا الانتشـار الجغـرافي الكبـير لشـبكة مكـاتب الخدمات البريدية في كافة القرى، بعكس الحال بالنسبة لشـبكة الوحـدات المصـرفية. ونشـير هنا إلى أن شبكة مكاتب الخدمات البريدية تشـمل ٤٦٠٠ فـرع وأكـثر من ٦٥٠٠ وكالـةٍ بريديـةٍ, تنتشر في كافة المحافظات [١٩] ، في حين أن إجمالي وحدات الجهاز المصرفي لا تزيـد على ٤٢ ٩٨ وحدة يتركز غالبيتها في المدن الكبرى [٢٠].

ولكن هل يمكن أن يرجع جزء من السبب أيضًا إلى مواصفات الخدمات المقدمة من تلك المكاتب؟ في تصورنا أن الإجابة على هذا السؤال تقتضي التعرف بشكلٍ أكبر على خصائص البرامج الادخارية التي تطرحها مكاتب البريد مقارنةً بالبنوك، وهو الأمر الذي سنتعرض له بشيء من التفصيل في جزء تالٍ من هذه الدراسة.

جدول رقم (٣)

أشكال وقنوات الادخار لكل من الرجال والنساء في الريف المصري للشريحة العمرية ٢١ سنة فأكثر %

وسيلة الادخار	رجال	نساء
مكتب بريد (دفتر توفير)	26.5	14.7
بنك ناصر الاجتماعي	0.7	0.4
بنك عام آخر	17.7	7.0
بنك خاص	4.4	1.2
نقدًا	44.2	27.9
ذهب	2.1	46.7
مجوهرات	0.3	1.2
أخرى	4.1	0.9
الإجمالي	100.0	100.0

المصدر: مستخرج بمعرفة الباحثة من البيانات الخام للمسح التتبُّعي لسوق العمل في مصر ٢٠١٢

ج - ضعف الاقتراض من جانب النساء لأغراض تمويل المشروعات:

تقترض النساء في الريف بشكل أساسي لأغراض تتعلَّق بمشكلات الحياة وليس لتمويل نشاط اقتصادي. وفيما يتعلق بالاقتراض من المصادر الرسمية، تأتي مواجهة نفقات الزواج في مقدمة أسباب الاقتراض بنسبة 23.4%، يليها الاقتراض لسداد الديون (21.3%)، في حين لا يمثِّل الاقتراض لأغراض تمويل نشاط اقتصادي إلا ١٦% من جملة الأسباب، مقابل ما يقرب من ٢٦% فيما يتعلق بقروض الرجال، وذلك على النحو الموضح في الجدول رقم (٤).

جدول رقم (4)

السبب الرئيسى للاقتراض من المصادر الرسمية لسكان الريف في الشريحة العمرية ٢١ سنة فأكثر %

السبب	رجال	نساء
تمويل مشروع غير زراعي	13.6	12.8
تمويل مشروع زراعي	12.3	3.2
شراء سيارة	2.9	2.1
الزواج	22.2	23.4
الدراسة	1.7	6.4
شراء منزل	12.5	10.6
حالة طبية طارئة	6.4	4.3
فقدان وظيفة	-	1.0
سداد الديون	18.0	21.3
بناء أو ترميم منزل	4.7	6.4
أخرى	5.7	8.5

الإجمالي	100.0	100.0

المصدر: مستخرج بمعرفة الباحثة من البيانات الخام للمسح التتبُّعي لسوق العمل في مصر ٢٠١٢.

وخلافًا لما هو مُتصوَّر ، يُلاحظ أنه في الحدود التي تتوجَّه فيها النساء للاقتراض من المصادر الرسمية لتمويل مشروع اقتصادي، فإن هذا المشروع يكون في الغالب خارج نطاق الزراعة. وتظهر الفجوة بين الرجال والنساء بشكلٍ واضح فيما يتعلَّق بتوجيه القروض إلى المشروعات الزراعية، حيث لا يتجاوز 3.2% بالنسبة للنساء مقابل ١٢.٣% للرجال. وفي تصوُّرنا أن جزءًا من هذه الفجوة قد يُعزَى إلى ضآلة نصيب النساء من الحيازة الزراعية أصلاً، كما سلفت الإشارة، وهو ما يحفِّزهن على التوجه إلى مشروعات خارج نطاق الزراعة.

د - الدور المهم للمنظمات الأهلية والخيرية كمصدر لإقراض النساء في الريف:

تمثِّل المنظمات الأهلية والخيرية مصدرًا رئيسيًا لنفاذ النساء إلى التمويل الرسمي في الريف، حيث تشكل وحدها نحو 25.5% من جملة مصادر التمويل مقابل 14.1% للبنك الزراعي و 20.7% لبنوك القطاع العام الأخرى ، و8.5% لبنك ناصر الاجتماعي [٢١].

ولا شك في أن تواضُع الدور الذي يقوم به كلٌ من البنك الزراعي وبنك ناصر الاجتماعي، مقارنةً بالبنوك العامة الأخرى، كمصادر لتوفير التمويل الرسمي للنساء في الريف، يعدُّ بحقٍّ أمرًا مثيرًا للاهتمام.

فبنك ناصر هو البنك المنوط به رسميًّا تقديم القروض للأغراض الاجتماعية [٢٢] ، التي تشكِّل - كما سلفت الإشارة - الجزء الأغلب من أسباب اقتراض النساء الريفيات. وفي تصوري أن تواضع إسهامه في القيام بهذا الدور يمكن أن يُعزَى جزئيًا إلى أوجه القصور الشديد في بنيته التحتية، خاصةً وأن عدد وحدات هذا البنك لا تتجاوز ٩٣ وحدة فقط على مستوى الجمهورية.

جدول رقم (٥)

المصادر الرسمية لقروض الرجال والنساء في الريف المصري للشريحة العمرية ٢١ سنة فأكثر %

المصدر	رجال	نساء
بنك ناصر الاجتماعي	11.4	8.5
بنك الائتمان الزراعي +	29.7	14.1

الصندوق الاجتمـاعي للتنميـة *	6.5	9.5
بنك قطاع عام	29.7	20.7
بنوك خاصة	6.4	7.6
منظمات أهلية أو خيرية	9.1	25.5
شركات قطاع خاص	3.6	6.6
أخرى	3.6	7.5
الإجمالي	100.0	100.0

+ حاليًا البنك الزراعي. * حاليًا جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المصدر: مستخرج بمعرفة الباحثة من البيانات الخام للمسح التتبُّعي لسوق العمل في مصر ٢٠١٢.

أما فيما يتعلّق بالبنك الزراعي، الذي يتمتَّع بشبكة وحدات واسعة الانتشار في القرى والأقاليم، فـإن الأمـر يسـتدعى التعـرُّف تفصـيليًّا على مـا يقدِّمـه من بـرامج تمويـل، ومـدى اسـتجابتها لاحتياجات النساء في الريـف المصـري، ومـدى معرفـة النسـاء بتلـك الـبرامج. وهـو مـا سـيتم التعرض له في جزء تالٍ من هذه الدراسة.

هـ - يمثِّل استكمالُ المستندات أهم عقبة تواجه النساء الريفيات عند الاقـتراض من المصادر الرسمية:

يمثل عدم كفاية المستندات نحو ٥٠% من أسباب الفشل الذي تواجهـه النساء الريفيـات عنـد محاولة الاقتراض من المصادر الرسمية, يلي ذلك بنفس القدر من الأهمية كلٌّ من الافتقار إلى الضمانات اللازمة، وعدم وجود معارف يمكنهم المساعدة في هذا الشأن (واسطة).

جدول رقم (٦)

أسـباب الفشـل في الحصـول على القـرض من المصـادر الرسـمية في الريـف للسكان في الشريحة العمرية ٢١ سنة فأكثر %

السبب	رجال	نساء
عدم كفاية الضمانات	54.7	25.0
عدم كفاية المستندات	14.3	50.0
عدم وجود واسطة	14.3	25.5
أخرى	16.7	-
الإجمالي	100.0	100.0

المصدر: مستخرج بمعرفة الباحثة من البيانات الخام للمسح التتبُّعي لسوق العمل في مصر ٢٠١٢.

وحيث يشير الجدول رقم (٦) إلى أن استكمال المستندات اللازمة لا يمثل عائقًا بنفس القدر للرجال فإن التساؤل الذي يثور: هل ترجع تلك الفجوة إلى عوامل ترتبط بمستوى النساء الريفيات من حيث التعليم والخبرات وحرية التنقل بما ينعكس سلبًا على قدرتهن على استيفاء المستندات المطلوبة، أم أن الشروط التي تطلبها المؤسسات المالية الرسمية يمكن أن تكون أكثر تشدُّدًا مع النساء مقارنة بالرجال؟ [٢٣]. مرة أخرى، نجد أن الإجابة على هذا السؤال تستدعي نظرة تفصيلية أكثر عمقًا على برامج التمويل المتاحة للنساء، وهو الأمر الذي سيتم التعرض له بالتحليل في الفصل التالي من هذه الدراسة.

خلاصةُ كل ما سبق أن الخريطة الحالية للشمول المالي في مصر تتسم بوجود فجوة كبيرة في غير صالح النساء وخاصةً في الريف. ومع التسليم بأن جزءًا من هذه الفجوة يرتبط بعوامل اقتصادية واجتماعية وثقافية تؤثر على طلب النساء على تلك الخدمات (انخفاض مستويات الدخول، انخفاض مستويات التعليم، العوامل الثقافية بما في ذلك العادات والتقاليد والقيم الدينية)، إلا أن التساؤل يثور عما إذا كانت تلك الفجوة يمكن أن تُعزى أيضًا إلى طبيعة وشروط برامج الخدمات المالية الرسمية المتاحة للنساء. كما يثور التساؤل عن مدى ملاءمة تلك البرامج لهدف زيادة فُرص النساء للعمل الحر، وخاصةً في الريف.

ولا شك في أن الإجابة عن هذين السؤالين تتطلَّب التعرُّف على السمات الرئيسية لخدمات المدفوعات والادخار والتمويل والتأمين، المتاحة للنساء في مصر، وما يقترن بها من شروط، وهو ما نحاول التعرض له بالتحليل في الفصل القادم.

الهوامش

1 أي حساب للمعاملات في أي مؤسسة مالية رسمية (بنك، مؤسسة تمويل متناهي الصغر، مكتب بريد ...) أو أي مورد لخدمات الموبايل النقدية. انظر:

World Bank Group, Global Findex Database 2017, Measuring Financial - .Inclusion and the Fintech Revolution, p. 4

2 البنك المركزي المصري، النشرة الإحصائية الشهرية، سبتمبر ٢٠١٩، ص ٤٢.

3 مجوعة البنك الدولي، دراسة عن التمكين الاقتصادي للمرأة في مصر، مايو ٢٠١٨ ، ص ٦٩.

4 البنك المركزي المصري، النشرة الإحصائية الشهرية، مصدر سبق ذكره.

5 World Bank, Global Financial Inclusion Database.

http://datacatalog.worldbank.org/dataset/global-financial-inclusion- global-findex-database

6 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصـاء، أهم مؤشـرات بحث الـدخل والإنفـاق والاسـتهلاك أكتوبر ٢٠١٧ - سبتمبر ٢٠١٨، ص ٧٨.

7 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بيان النشرة ربع السنوية لبحث القوى العاملـة عن الربع الثاني لعام ٢٠١٩.

8 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء, المـرأة والرجـل ٢٠١٥، الصـادر في فـبراير ٢٠١٧ ، ص ٤٦.

9 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بيان صحفي بتاريخ ٧ يونيو ٢٠١٨ بإصـدار "النشـرة السنوية لإحصاءات التوظف والأجور وساعات العمل ٢٠١٧".

10 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء, المرأة والرجل ٢٠١٥، الصادر في فــبراير ٢٠١٧ ، ص ٤١.

11 وزارة الصحة والسكان، التقرير الكامل للمسح للسكاني الصـحي ٢٠١٤، الصـادر في يونيـو ٢٠١٥، ص ٢١٦.

12 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصـاء، البيـان الصـحفي بمناسـبة اليـوم العـالمي لمحـو الأمية، سبتمبر ٢٠١٨.

www.capmas.gov.eg/pages/General|News.aspx?

١٣ تصريح للدكتورة مايا مرسى - رئيس المجلس القومي للمرأة - في المؤتمر السنوي الرابع للمنطقة الروتارية "المرأة قوة هادفة"، الغردقة، ١٣ مايو ٢٠١٧.

14 نقلاً عن: مجموعة البنك الدولي دراسة عن التمكين الاقتصادي للمرأة في مصر، مايو ٢٠١٨، ص ٢٩.

15 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، التقرير الإحصائي الوطني لمتابعة مؤشرات أهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠ في جمهورية مصر العربية ٢٠١٨، ص 40.

16 طبقًا للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء تصل معدلات التحرُّش بالنساء في الشارع إلى ٩.٦% وفي المواصلات العامة إلى 6.6% انظر: مسح التكلفة الاقتصادية للعنف القائم على النوع الاجتماعي في مصر ٢٠١٥، ص ١١٦ – 121.

١٧ أُعد هذا المسح بمعرفة كل من: منتدى البحوث الاقتصادية ERF، والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، وبرعاية منظمة العمل الدولية. ويغطي هذا المسح أكثر من ١٢ ألف أسرة تتضمن 49.186 ألف شخص. ويغطي المسح كافة المحافظات المصرية (باستثناء المحافظات الحدودية الخمسة، الممثلة في: مطروح والوادى الجديد والبحر الأحمر وشمال سيناء وجنوب سيناء) ويمثل فيها كل من الريف والحضر، كما يوفر المسح بيانات المبحوثين طبقًا للنوع، والمستوى التعليمي، والسن، والحالة الاجتماعية، وموقف التوظف/ البطالة، ونوع العمل, والدخل، ومؤشرات المستوى الاقتصادي.

18 تنص المادة ٤٤ من القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ على ما يأتي: "1 - كل شخص بلغ سن الرشد متمتعاً بقواه العقلية ولم يُحجر عليه يكون كامل الأهلية لمباشرة حقوقه المدنية. ٢ - وسن الرشد هي إحدى وعشرون سنة ميلادية كاملة.

- كما تنص المادة 11 من القانون التجاري المصري رقم 17 لسنة ١٩٩٩ على ما يأتي: "1 - يكون أهلاً لمزاولة التجارة مصرياً كان أو أجنبيًا؛ أ - من بلغت سنه إحدى وعشرين سنة كاملة، ولو كان قانون الدولة التي ينتمي إليها بجنسيته يعتبره قاصرًا في هذه السن".

١٩ مجموعة البنك الدولي دراسة عن التمكين الاقتصادي للمرأة في مصر، مايو٢٠١٨، ص ٧١.

20 البنك المركزي المصري، النشرة الإحصائية الشهرية، سبتمبر ٢٠١٩، ص ٤٢.

٢١ يمثل بنك ناصر هيئة اقتصادية تابعة لوزارة التضامن الاجتماعي ولا يتبع البنك المركزي المصري ولا يخضع لرقابته.

22 تنصُّ المادة ٢ من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بشأن إنشاء هيئة عامة باسم بنك ناصر الاجتماعي على أن "غرض الهيئة المساهمة في توسيع قاعدة التكافل الاجتماعي بين المواطنين".

- كما تنص المادة ٣ من الفصل الأول للائحة التنفيذية للبنك رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١١ على أن "له في سبيل ذلك القيام بالأنشطة التالية: ١ - نشاط التكافل الاجتماعي الذي يهدف إلى تحقيق التنمية الاجتماعية للمواطنين... ومنح قروض اجتماعية للمواطنين... ٢ - النشاط المصرفي والاستثماري الذي يهدف إلى العمل على تحقيق التنمية الاقتصادية للأفراد والجهات... ومنح التمويلات اللازمة لرفع مستوى المعيشة...

23 وفقًا للبنك الـدولي فـإن الشـواهد تؤكـد أن النسـاء يلقين معاملـة أكـثر تشـدداً من جـانب البنوك، من حيث قبول طلبات القروض أو رفضها ومتطلبـات الضـمانات وحجم القـروض الـتي تتم الموافقة عليها. انظر: مجموعة البنك الـدولي، دراسـة عن التمكين الاقتصـادي للمـرأة في مصر، مايو ٢٠١٨ ، ص ٨٤. وانظر أيضاً:

- UN WEMEN, Gender Financial Inclusion through the Post, OP. Cit., p.

الفصل الثالث

برامجُ الخدمات الماليَّة الرسميَّة المتاحةُ للنِّساء وخاصةً في الرِّيف

أولاً: خدمات المدفوعات

تقوم المؤسسات المالية بدورٍ مهمٍّ في تسهيل تسوية المدفوعات، وتسلُّم المستحقات المالية بشكل آمن, ودون حاجة للالتقاء الفعلي بين طرفي التعامل. سواء تعلَّق الأمر بالمعاملات بين المواطنين، أو بمعاملات هؤلاء المواطنين مع الجهات الحكومية والمؤسسات المختلفة.

وفي مصر تلعب مكاتب خدمات البريد الدور الرئيسي في نفاذ النساء إلى خدمات المدفوعات، سواء تعلق الأمر باستخدام آلية الحوالة البريدية لدفع وتلقي الأموال، أو بتحصيل المعاشات الشهرية، والتحويلات الاجتماعية. وقد ازداد هذا الدور أهميةً مؤخرًا في ظل البروتوكول الموقَّع مع جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، الذي يستهدف إتاحة صرف قروض المشروعات الصغيرة على كارت البريد وسداد الأقساط من خلال مكاتب البريد في سائر أنحاء البلاد.

وتشير بعض الكتابات إلى الدور المهم الذي تلعبه ميكنة مدفوعات المعاشات وتحويلات الدعم النقدي - مثل برامج تكافل وكرامة - في تعميق الشمول المالي للنساء [1]. كما تنوّه بعضُ الأدبيات الخاصة بتخفيف حدة الفقر - كما سلفت الإشارة - إلى الدور الذي يمكن أن تلعبه ميْكنة تلك المدفوعات في تدعيم سيطرة النساء على ما يؤول إليهن من دخول، وتوجيهها نحو الإنفاق على الأبناء وتحسين معيشة الأسرة.

وتشير التوجُّهات الحالية للجهاز المصرفي المصري إلى التركيز، فيما يتعلَّق بالشمول المالي للنساء، على تطوير خدمات المدفوعات، من خلال التوسُّع في استخدام الوسائل الإلكترونية المختلفة (إنترنت بطاقات إلكترونية موبايل). ويرتبط هذا التوجُّه إلى حد كبير بالسياسة المعلنة للدولة، منذ أبريل ٢٠١٩، بإلزام الأجهزة الحكومية وكافة المتعاملين معها باستخدام الوسائل الإلكترونية والحسابات المصرفية لسداد المدفوعات التي تزيد عن حدٍّ أدنى معين 2. وقد ترتَّب على ذلك قيام البنوك بإصدار بطاقات مسبوقة الدفع (بطاقة ميزة) يتم إتاحتها لمن يرغب، حتى ممن لا يملكون حسابات مصرفية، ليتم استخدامها في إجراء المدفوعات الإلكترونية3. كما تزايد التوجه من جانب المؤسسات المالية، وعلى رأسها البنوك، إلى التوسع في خدمات المدفوعات من خلال الموبايل، وذلك استنادًا على أن نسبة من يملكون هاتفًا محمولاً في مصر قد بلغت نحو ٩١% للذكور و ٨٤% للإناث 4، وهو ما يتيح - نظريًا - فرصة أكبر لنفاذ النساءإلى تلك الخدمات بتكلفة ملائمة ومخاطرة متدنِّية، والتغلب على عقبة بُعد المسافة عن المؤسسات المالية والقيود على حركتهن [5].

وتتيحُ هذه الخدمات للنساء إرسال الأموال ودفع فواتير استهلاك المنافع العامة (الكهرباء، الغاز، المياه ... إلخ) وإجراء التبرُّعات، ودفع أثمان العديد من السلع والخدمات (مصروفات جامعات، خدمات المرور، خدمات الاتصالات، تذاكر سفر داخلي وخارجي، خدمات ثقافية وترفيهية ... إلخ) . ويتمُّ إجراء تلك المدفوعات سواء من خلال ماكينات الصارف الآلي ATM التابعة للبنوك أو مكاتب البريد أو ماكينات نقاط البيع POS التابعة لعدد من شركات الخدمات المالية (مثل شركة فوري) التي تقدِّم خدماتها من خلال منافذها في القاهرة والأقاليم ومحلات التجزئة المنتشرة في كافة أنحاء البلاد [6].

ولا شك في أن تلك التطورات جميعها تطرح إمكانية لاحتمالية زيادة نفاذ بعض شـرائح النسـاء المصريات إلى الخدمات المالية الرسمية بتكلفة ملائمة. إلا أن هناك عـددًا من الأمـور المهمـة التي يتعيَّن تذكُّرها، أولها حقيقة ارتفاع نسبة الأمية بين النساء، التي تشكِّل في حد ذاتها عائقًـا معتبرًا أمام التعامل مـع تلـك التطبيقـات التكنولوجيـة بـاختلاف أنواعهـا الـتي تفـترض جميعهـا المعرفة بالقراءة والكتابة، ناهيك عن توافرِ حدٍّ أدنى من المعرفة بتطبيقات الإنـترنت. وثانيهمـا أن تفعيل تلـك الخـدمات باسـتخدام الهـاتف المحمـول والوسـائل الإلكترونيـة وزيـادة معـدلات اسـتخدامها يظـل رهنًـا بمـدى انتشـار وكفـاءة واسـتدامة البنيـة الأساسـية لشـبكة تكنولوجيـا المعلومات، وهو الأمر الذي يشـوبه العديـد من جـوانب القصـور في الـوقت الحـالي.. ولنتـذكَّر فقط عدد المرات التي واجهتنا فيها عبارة (السيستم واقع).

وفي كل الأحوال فإن الأمر الذي يتعيَّن تذكُّره، فيما يتعلَّق بموضوع انشغالنا في هذا الكتاب هو أن خدمات المدفوعات، على أهميتها، لا تعدُّ من الخدمات الماليـة ذات العلاقـة المباشـرة بفتح فرص العمـل للنسـاء. بـل إن دور وأهميـة تلـك الخـدمات لهن يبـدأ بعـد حصـولهن على عمـل وامتلاكهن لدخول يطمحن إلى السيطرة عليها وعلى كيفية التصرف فيها.

ثانيًا: خدمات الادخار

يمثل تكوين حد أدنى من المدخرات لدى النساء أحد الشروط المهمـة اللازم توافرهـا لبـدء أي مشروع مدرٍّ للدخل. حيث تشترطُ المؤسسات المالية عادةً أن يتحمل صاحب المشروع نسـبة معتبرة من إجمالي الاحتياجات المالية للمشروع. وذلك على النحو الذي سـنتعرَّض لـه تفصـيلاً في موضع تالٍ من هذا الكتاب.

وكما سـلفت الإشـارة في الفصـل السـابق، يمثِّل الاحتفـاظ بالـذهب والنقـود السـائلة الشـكل المفضل للادخار بين النساء، وخاصةً في الريف المصري. وعلى الرغم من أن هذا الشــكل من أشـكال الادخـار يـوفر للنسـاء أصـولاً ذات قيمـة يمكن تحويلهـا إلى نقـودٍ سـائلة عنـد الحاجـة واستخدامها كجزءٍ من رأس المال اللازم لبدء نشاط اقتصادي، إلا أن هذه الأصول طـوال مـدة الاحتفاظ بها تكون بمثابةِ أموالٍ عاطلة لا تدرُّ أي عائد لصاحبتها ، فضلاً عن أنها لا تفيد في رفع معدل الاستثمار في المجتمع ككل. بعكس الحال فيما لو قامت النسـاء بالاحتفـاظ بالمـدخرات في شكل وعاءٍ ادخاري بالمؤسسات الماليـة الرسـمية. ففي هـذه الحالـة تحصـل النسـاء على عائد من تلك الأموال المودَعة لحين الحاجة إلى سحبها، ومن ناحية أخرى فإن هذه المــدَّخرات تصـبح تحت تصـرف المؤسسـات الماليـة الرسـمية، ويمكن اسـتخدامها لتمويـل المشـروعات المختلفة ورفع معدلات التشغيل في المجتمع ككل.

والسؤال الآن هو: إلى أيِّ مدى تشكِّل خدمات الادخار المتاحة للنساء من المؤسسـات الماليـة الرسمية عنصرًا جاذبًا لهن، وقادرًا على مساعدتهن في توفير حـدٍّ أدنى من رأس المـال اللازم لبدء نشاط اقتصادي؟

هنـا لا بـدَّ من الإشـارة إلى أن المؤسسـات الماليـة الرسـمية في مصـر تضـع مجموعـة من الضوابط لإتاحة الخدمات الادخارية للجمهور، لعـل من أهمهـا اشـتراط حـد أدنى للمبلـغ اللازم لفتح حساب ادخاري، وفرض رسوم على فتح الحساب ومقابل إدارته، واشتراط ألا يقل رصــيد الحساب عن مبلغ معين حتى يحصـل العميـل على عائـد، فضـلاً عن فـرض عقوبـات ماليـة لـو انخفض رصيد الحساب عن الحد الأدنى المقرر.

وباستعراض التكـاليف والأعبـاء الماليـة اللازمـة للحصـول على حسـاب ادخـاري في مجموعـة متنوعة من المؤسسات المالية الرسـمية المصـرية يتضـح بجلاء أن تلـك الأعبـاء الماليـة تفـوق إمكانيات شريحة واسعة من النساء، خاصةً في الريف المصـري. ويشـير الجـدول رقم (٧) إلى أن الحد الأدنى اللازم لفتح حساب توفير في بنوك القطاع العام يـتراوح بين ٥٠٠ جنيـه - ١٥٠٠

جنيه، ويصل إلى ٥٠٠٠ جنيـه - ١٠٠٠٠ جنيـه في بعض بنـوك القطـاع الخـاص. كمـا تتسـع بنـود تكلفة الحصول على حساب توفير في البنوك لتشمل مصـروفاتٍ متعـددة منهـا مـا هـو سـنوي ومنها ما هو دوري مقابـل كشـوف الحسـابات، فضـلاً عن تحمُّل عقوبـات ماليـة عنـد انخفـاض الرصيد عن الحد الأدنى المقرر. أما فيما يتعلَّق بالعائد على تلك المدخرات فيُلاحـظ أن أسـعار الفائدة في الغالبية الساحقة من البنوك تتحدد في شرائح متدرِّجة وفقًا لرصيد المبلـغ المـودع. أي أن المبالغ الكبيرة تتمتع بسعر فائدة أعلى.

ومـع ذلـك ، يُلاحـظ أن الموقـف المقـارن لكـلٍّ من مكـاتب خـدمات البريـد، والبنـك الـزراعي المصـري يوضـح انخفـاض تكلفـة الحصـول على حسـابات الادخـار في كـل منهمـا مقارنـةً بالمؤسسات المالية الأخرى، وهو ما يعني وجود إمكانية لاحتمالية تحسين معدلات نفـاذ النسـاء إلى خدمات الادخار من خلال هـاتين المؤسسـتين، لتكـوين الحـد الأدنى من رأس المـال الـذي يُمكن استخدامه للبدء في أحد المشروعات المُدرة لدخل.

وتتزايد هذه الإمكانية الاحتمالية، فيما يتعلق بمكاتب خدمات البريد بوجهٍ خاص، في ظل تقـديم تلك المكاتب لخدمة التحويلات النقدية الدوليـة. حيث يُعلن الموقـع الإلكـتروني للهيئـة القوميـة للبريد أنه يوفر خدمة توصيل التحويلات النقدية الواردة من الخارج للمستفيدين، الـذين يمكنهم تسلُّمها بالعملة المحلية من أقرب مكتب لهم. ويعني هذا أن مكاتب البريد يمكن أن تلعب دورًا في تعبئة جزء من تحويلات المصريين العاملين في الخارج، والواردة إلى زوجـاتهم في الريـف، في شكل مدخرات. صحيح أن تسليم المبالغ المحوَّلة بالجنيه المصري ، يمكن أن يضع مكـاتب البريد في موقف أقـل تنافسـية من البنـوك، الـتي تعطي المسـتفيدة حـق الاختيـار بين تسـلُّم التحويلات الواردة من الخارج إما بالنقد الأجنبي أو بالجنيـه المصـري، إلا أننـا نتصـور أنـه يمكن لمكاتب البريد اجتذاب قدرٍ أكبر من التحويلات الخارجية بتطبيق أسعار صـرف تنافُسـيَّة تتَّسـقُ مع المستوى السائد في مكاتب الصرافة.

والواقع أن التأكيد على الدور الذي يمكن أن تلعبه مكاتب خدمات البريد في زيادة نفاذ النساء، والفئات المهمشة بوجهٍ عام، إلى الخدمات المالية قد أصبح من الأمور التي تلقى اهتمامًا كبيرًا سواء على مستوى الدراسات الاقتصادية أو على مستوى التجارب الفعلية. ونشـير على سـبيل المثال إلى دراسة مهمة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة [7] UN Women تمت فيهـا المقارنـة بين شروط وأنواع الخدمات المالية الرسمية المتاحة للنسـاء في دول العـالم المختلفـة، بمـا فيهـا، مصر، وخلُصت إلى ما تتمتع به مكاتب البريد من ميزة نسـبية مقارنـةً بـالبنوك سـواء من حيث انخفاض التكاليف أو الانتشار الجغرافي. كما نشير إلى تجربة كل من الصين [8] والمغـرب [9] في تطوير وإعادة هيكلة شبكة مكاتب البريد كآليـة رئيسـية لتعبئـة المـدخرات الصـغيرة، وتوصـيل الخدمات المالية للمناطق النائية.

إلا أنـه يجب التأكيـد على مـا يشـير إليـه الواقـع المصـري من وجـود فجـوة كبـيرة بين الـدور الاحتمالي الذي يمكن أن يلعبه كلٌّ من مكـاتب خـدمات البريـد والبنـك الـزراعي المصـري في توفير الخدمات المالية للنساء، وتعبئة المدَّخرات في الريف، وبين المستوى الحالي لأداء هاتين المؤسستين.

حيث تشير بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء إلى أن إجمالي أرصدة العملاء لـدى مكاتب خدمات البريد في نهاية يونيو ٢٠١٨ قد بلغت ٢٠٠.7 مليـار جنيـه، مقابـل 197.5 مليـار جنيه في نهاية يونيو 2017 [10] . وعلى الرغم من أن هذه الأرقام تعبِّر عن حصـيلة معتـبرة من المدخرات، إلا أنها تعبِّر أيضًا عن معدل متواضع للزيادة،لا يتجاوز 1.6% ، مقابـل معـدل زيـادة في ودائـع البنـوك بالعملـة المحليـة خلال نفس الفـترة يصـل إلى 27.4%ــ [11] . كمـا تشـير المعلومات المتاحة [١٢] عن أداء البنك الزراعي المصري إلى أن إجمالي الودائـع في يونيـو ٢٠١٨ لم يتجاوز ٥٠ مليار جنيه [١٣] ، أي ما يعادل ٢٥% من إجمالي ودائع مكاتب خدمات البريد.

وفي تصوُّرنا أن هذه الفجوة تعكسُ مجموعة من المشكلات التي ترتبط بـأداء كـل من مكـاتب خدمات البريد، والبنك الـزراعي المصـري، لعـل من أهمهـا ضَـعف معـدلات الميكنـة والاعتمـاد الكبير على العمل اليدوي، والتواضع الشـديد في شـبكة الصـارف الآلي لكلتـا المؤسسـتين [14]، فضلاً عن ضَعف كفاءة شبكة نظم المعلومات التي تنعكسُ في تكرار "سقوط السيسـتم" ممـا يفاقم من مشـكلة الزحـام وبطء الخدمـة. ونشـير - على سـبيل المثـال - إلى أن خطـة الهيئـة العامـة للبريـد لتطـوير الفـروع حـتى نهايـة ٢٠١٨ [١٥] كـانت تغطي بالكـاد نحـو ٢٥% من تلـك الفروع .. أما البنك الزراعي المصري فلا يزال يستكمل اسـتراتيجية متوسـطة الأجـل لتحـديث بنيته التكنولوجية بدءًا بالربط الإلكتروني بين شبكة فروعه ونشر ماكينات الصارف الآلي.

وعلى الـرغم من أن كلتـا المؤسسـتين تسـتهدفان تعـويض القصـور في شـبكة الصـارف الآلي بالاعتماد على شـبكة فـوري للمـدفوعات الماليـة وشـبكات الصـارف الآلي للبنـوك، فضـلاً عن الإعداد لتوفير بعض الخـدمات الماليـة باسـتخدام الإنـترنت (كمـا في حالـة مكـاتب البريـد)، أو الموبايل (كما في حالـة البنـك الـزراعي المصـري) إلا أن اسـتفادة النسـاء من تلـك الخـدمات يصطدم بارتفاع نسبة الأمية وانخفاض مسـتويات التعليم من جهـةٍ، ويتوقـف على مـدى كفـاءة البنية التكنولوجية لكلتا المؤسستين من جهةٍ أخرى، فضلاً عن أن نتائج هذه التوجُّهـات سـتظهر بشكلٍ أساسيٍّ في الأجل المتوسـط. وبالإضـافة إلى كـل مـا سـبق فـإنِّ اسـتفادة النسـاء من خدمات الادخار التي توفِّرها مكاتب خدمات البريد تصطدم أيضًـا بالقصـور الشـديد في الإعلان عن الخدمات المقدمة من تلك المؤسسة. ونشير - على سبيل المثال - إلى نتائج ورش العمـل التي أجرتهـا مؤسسـة المـرأة الجديـدة مـع مجموعـة من النسـاء المسـتفيدات بقـروض بعض الجمعيـات الأهليـة في خمسـة من محافظـات الـوجهين القبلي والبحـري. حيث أوضـحت تلـك النتائج أن غالبية النساء المشاركات في ورش العمل لا يتعاملن مع مكاتب البريد كما لا يعـرف بعضهن مكان هذه المكاتب أصلاً[١٦].

جدول رقم (٧)

ضوابط وتكلفة الحصول على حساب توفير في القطاع المالي الرسمي في مصر * جنيها

البيان	الحد الأدنى لفتح الحساب	الحد الأمنى للحصول على عائد	رسوم فتح حساب	رسوم إدارة حساب سنوية	رسوم كشوف حسابات ربع سنوية	رسوم عند انلخفاض الرصيد عن الحد الأدنى	سعر الفائدة %
مكاتب خدمات البريد المصري	50	50	-	20	-	-	10%
البنك الزراعي	100	100	غ. م	غ. م	غ. م	-	10%
البنك	1000	3001	30	80	120	غ. م	متدرج

الأهلي المصري							طبقاً للمبلغ المودع (يصل إلى 11.25)
بنك مصر	1500	غ. م	غ. م	غ. م	غ. م	غ. م	غ. م
بنك الإسكندرية	1000	1000	30	100	40	غ. م	متدرج طبقاً للمبلغ المودع
بنك التنمية الصناعية	500	غ. م	غ. م	غ. م	غ. م	غ. م	11.25
البنك العربي الأفريقي الدولي	5000	5000	30	60	40	٥٠ جنيها عن كل شهر	متدرج طبقاً للمبلغ المودع (يصل إلى 12.5)
البنك التجاري الدولي	5000 **	5000	غ. م	100	90	غ. م	متدرج طبقاً للمبلغ المودع
البنك العربي	10000	غ. م	٣٥ جنيها + ضريبة الدمغة	96	60	٥٠ جنيها عن كل شهر	غ. م

* طبقًا للموقف في نهاية يوليو ٢٠١٩.

** حساب توفير تحويل المرتبات.

المصدر: المواقع الإلكترونية لكل من:

الهيئة العامة للبريد www.egyptpost.org

البنك الزراعي www.abe.com.eg

البنك الأهلي المصري www.nbe.com.eg

بنك مصر www.banquemisr.com

بنك الإسكندرية www.alexbank.com

بنك التنمية الصناعية www.idb.com.eg

البنك العربي الأفريقي الدولي www.aaib.com

البنك التجاري الدولي www.cibeg.com

البنك العربي http://www.arabbank.com.eg

ثالثاً: خدمات التمويل الإنتاجي المتاحة للنساء

على الرغم من أن نفاذ النساء إلى خدمات التمويل الرسمية, بأنواعها المختلفة، يمثِّل ركنًا أساسيًا من أركان الشمول المالي، فإننا لن نتطرق بالتحليل إلى التمويل الاستهلاكي (تمويل عقاري، سيارات, نظم شراء السلع بالتقسيط باستخدام بطاقات الائتمان ...)؛ حيث ينصبُّ موضوع انشغالنا على زيادة فرص العمل للنساء، وهو ما يعني بالضرورة التركيز على التمويل الإنتاجي، أي التمويل المتاح للأنشطة الاقتصادية للنساء.

كما نشير إلى أن الشكل الغالب والمتوقع لدخول النساء إلى مجال العمل الحر، سواء لتصبح "صاحبة عمل" أو "صاحبة عمل وتستخدم آخرين"، هو تأسيس مشروع متناهي الصغر، أو مشروع صغير. علمًا بأن التعريف المعمول به لتلك المشروعات في الجهاز المصرفي المصري ينطبق في واقع الأمر على نسبة ضخمة من المشروعات العاملة في كافة الأنشطة الاقتصادية. فتعريف المشروعات متناهية الصغر يتسع ليشمل الأنشطة القزمية جنبًا إلى جنب مع الأنشطة التي يقترب رأسمالها من ٥٠ ألف جنيه، ويقترب حجم أعمالها السنوي من مليون جنيه. أما تعريف المشروعات الصغيرة فينصبُّ على المشروعات التي يبدأ رأسمالها من 50 ألف جنيه حتى تلك التي يقترب رأسمالها من ٥ ملايين جنيه، ويقترب حجم أعمالها السنوي من ٥٠ مليون جنيه.

جدول رقم (٨)

تعريف البنك المركزي للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر

الشركات والمنشآت	القائمة		الجديدة (حديثة التأسيس)	
	حجم الأعمال المبيعات / الإيرادات	عدد العمال	رأس المال المدفوع	عدد

	السنوية			العمال
متناهية الصغر	أقل من مليون جنيه	أقل من ١٠ أفراد	أقل من ٥٠ ألف جنيه	أقل من 10 أفراد
الصغيرة	من مليون جنيه إلى أقل من ٥٠ مليون جنيه	أقل من ٢٠٠ فرد	من ٥٠ ألف إلى أقل من ٥ ملايين جنيه للمشروعات الصناعية، وأقل من 3 ملايين جنيه لغير الصناعية	أقل من ٢٠٠ فرد

المصدر: البنك المركزي المصري، كتاب دوري بتاريخ ٥ مارس ٢٠١٧ بشأن تعديل بعض بنود مبادرات الشركات والمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

وفى ضوء هذا التعريف، يصبح من الطبيعي أن ينصب اهتمامنا على تحليل خدمات تمويل المشروعات متناهية الصغر والصغيرة المتاحة للنساء [١٧]. ونبادر إلى القول بأن منظومة المؤسسات الرسمية التي تتيح التمويل لتلك المشروعات في مصر تتمثَّل فيما يأتي:

أ - جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، ويخضع لرقابة مجلس الوزراء.

ب - جميع البنوك العاملة في مصر، التي يبلغ عددها ٣٨ بنكًا، وتخضع لرقابة البنك المركزي المصري. وذلك بالإضافة إلى بنك ناصر الاجتماعي الذي يمثِّل هيئة عامة اقتصادية تخضع لرقابة وزارة التضامن.

ج - الجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات العاملة في نشاط التمويل متناهي الصغر، وتخضع لرقابة الهيئة العامة للرقابة المالية.

وسوف نحاول فيما يلي تحليل السمات الرئيسية لبرامج التمويل المتاحة للنساء من خلال هذه المنظومة وما يقترن بها من شروط.

١ - برامج التمويل المتاحة للنساء من جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر:

تشير البيانات الصادرة عن الجهاز إلى أنه يعتمد على البنوك، والجمعيات الأهلية، والشركات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر؛ لتوفير الجزء الأعظم مما يقدِّمه من تمويل للمشروعات. حيث يقوم بموجب تلك الاتفاقات بتوفير التمويل للبنك أو الجمعية، ويحدِّد لها

سعر الفائدة ومجالات التمويل والفئـات المسـتهدفة، على أن تتـولَّى تلـك الجهـات منح وإدارة القروض ومتابعة السداد. كمـا يمكن أن يتمَّ النص في تلـك العقـود على توجيـه مـا لا يقـل عن 25% من قيمتها للمشروعات المملوكة للنساء [١٨].

كما تشير البيانات الصادرة عن الجهاز إلى أن مشروعات النساء المقترضات قـد شـكَّلت نحـو ٥١% من إجمالي عدد المشروعات المموَّلة، إلا أنه لا يوجد ما يدعو للاعتقـاد بـأن نصـيبهن من إجمالي رصـيد القـروض الممنوحـة يصـل إلى هـذه النسـبة. حيث تشـير دراسـات سـابقة إلى انخفاض متوسط حجم القروض التي تحصل عليها النساء مقارنةً بالرجال [١٩].

جدول رقم (٩)

التمويل المقدم من جهاز تنمية المشروعات في نهاية مارس ٢٠١٩

البيان	المنصـــــــــرف الفعلي (بالمليار جنيه)	عـــدد المشـــروعات (بالمليون)	إجمالي فرص العمل (بالمليون)
١ - المشـــروعات الصغيرة	26.0	0.440	1.732
- إقراض مباشر	4.2	0.039	0.121
- من خلال الجهات الوسيطة	21.8	0.401	1.611
2 - المشـــروعات متناهية الصغر	14.6	2.639	3.118
الإجمالي (1+ 2)	40.6	3.079	4.850

المصدر: جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، المكتب الفني - إدارة المعلومات تقرير إنجازات جهاز تنمية المشروعات حتى ٣١ مارس ٢٠١٩.

http://www.msmeda.org.eg/Files/١stYearAchivements.pdf

وتتمثل أهم أشكال التمويل المتاحة للنسـاء من الجهـاز في إقـراض لمشـروع فـردي، إقـراض جمـاعي لسـيدات متضـامنات (كـل سـيدة منهن تضـمن الأخريـات)، إقـراض مشـروعات ذوي الاحتياجـات الخاصـة والمـرأة المعيلـة لـذوي احتياجـات خاصـة، فضـلاً عن مشـروعات التنميـة الريفية والزراعية [٢٠].

ولعلَّه من الأمــور الجــديرة بالاهتمــام في بــرامج القــروض المموَّلــة من خلال الجهــاز أن المشـروعات الجديـدة start up قـد مثلت أكـثر من ٦٥% من عـدد المشـروعات الصـغيرة المقترضة وحصلت على نحو ٤٥% من رصيد التمويل في نهاية مارس 20019 [21] وتمثل هـذه الملاحظـة أهميـةً كبـيرة فيمـا يتعلـق بنفـاذ النسـاء إلى التمويـل اللازم لبـدء نشـاط اقتصـادي وتأسيس مشروع جديد، وضعًا في الاعتبار ما يجري عليـه العـرف المصـرفي من "الحـذر" في تمويل المشروعات الجديدة، واعتبارها تشكِّل مخاطرة أعلى من المشروعات القائمة.

ومن ناحية أخـرى، فإنـه يُلاحـظ أن جهـاز تنميـة المشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة ومتناهيـة الصغر يعتمد في تمويل نشاطه على خطوط ائتمانية ميسرة، ومنح يحصل عليها من منظمــات دولية ومؤسسات إقليمية عديـدة [22]، وهـو مـا يفـترض أن يـتيح الفرصـة لحصـول النسـاء على التمويـل اللازم لنشـاطهن بأسـعار فائـدة ميسـرة. وسـوف يتم التحقـق من مـدى صـحة هـذه الفرضية في الواقع الفعلي عند التعرض للشروط الماليـة المقترنـة بـبرامج القـروض الممولـة من الجهــاز، الــتي يتم تقــديمها للنســاء من خلال البنــوك والجمعيــات والمؤسســات الأهليــة والشركات .

الخدمات غير المالية:

يمثل نفاذ النساء إلى خدمات المشورة المالية والتدريب والدعم الفني والتسويق أهمية كبـيرة في تحقيق الاستخدام الأمثل للتمويل المتـاح ودعم فـرص النجـاح للمشـروع الممـول. وتشـير المعلومات التي يعلنها جهازُ تنمية المشروعات عن نشاطه إلى أنه يولي الاهتمـام لتوفـير هـذا النوع من الخدمات. وقد لاحظنا أنه يتيح على موقعـه الإلكـتروني دليلاً إرشـاديًا موجهًـا للنسـاء يشرح الخطوات والإجراءات التفصيلية الخاصة ببدء مشروع جديد، والجهات التي يمكن اللجوء إليهـا في كـل خطـوة [٢٣]. كمـا لاحظنـا أنـه يعلن على موقعـه الإلكـتروني عن أفكـار جديـدة لمشروعات يمكن تأسيسها ومجموعة من الفُرص الاستثمارية المتاحة [٢٤]، وعن المسـاعدة في استخراج المستندات والموافقات اللازمة لتأسيس المشروعات وترخيصـها، وخـدمات التـدريب والمساعدة في إعداد دراسات الجدوى، فضلاً عن خدمات التسويق لتيسير عرض وبيع منتجات المشروعات الممولة.

ويبقى السؤال عن مدى إتاحة هذه المعلومات للنساء المستهدفات، وهل يقتصـر الإعلان عنهـا على الموقع الإلكتروني للجهاز، أم يتم التعريف بهـا وبكيفيـة الاسـتفادة منهـا من خلال مكـاتب الجهاز في المحافظات المختلفة وفروع البنوك والجمعيات والمؤسسات التي يعهد إليها بتنفيـذ برامج التمويل؟

٢ - برامج التمويل المقدمة من البنوك (ملحق رقم 1، وملحق رقم 2):

على الرغم من أن كبار المسئولين في البنوك لا يكفُّون عن التصريح بأن النسـاء يحصـلن على نسبة كبيرة من قروض المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، فلا توجد حـتى الآن أية بيانات رسمية منشورة في هذا الخصوص، كما لا توجـد وسـيلة لمعرفـة هـل المقصـود هـو نسـبة النسـاء ضـمن عـدد الحاصـلين على التمويـل أم نصـيبهن من إجمـالي رصـيد التمويـل الممنوح. أما على أرض الواقع، فتشـير المعلومـات المعلنـة من البنـوك في مصـر إلى الغيـاب الواضح في الغالبية الساحقة من تلك البنوك لبرامج التمويل المخصصة للنساء.

ففيما يتعلق ببرامج تمويل المشروعات الصغيرة المصممة خصيصًا للنساء، ربمـا يقتصـر الأمـر على البنـك المصـري لتنميـة الصـادرات الـذي يطـرح برنـامج Expo Lady . ويسـتهدف هـذا البرنامج النساء اللائي تـتراوح الإيـرادات السـنوية لمشـروعاتهن بين مليـون جنيـه - ١٠ ملايين جنيه [٢٥] .

أما فيما يتعلق بالمشروعات متناهية الصغر فيكاد يقتصر ذلك في واقع الأمر على كل من البنك الزراعي المصري، وبنك ناصر الاجتماعي (ملحق رقم 1)، حيث يطرح البنك الزراعي برنامج "بدايتي" للمرأة الريفية تحت خط الفقر، وبرنامج "مشروعات المرأة المعيلة"، وكلاهما ممول من جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر في إطار مبادرة (بنت مصر) . كما يطرح بنك ناصر الاجتماعي التابع لوزارة التضامن برنامج "مستورة" الممول بمنحة من صندوق تحيا مصر.

وقد لوحظ أنه في الحالات التي أعلنت فيها بعض البنوك عن تخصيص نسبة لا تقل عن ٢٥% للنساء في برامج للقروض، كانت تلك البرامج ممولة من جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، وأن الجهاز هو الذي وضع هذا الشرط. ولعل من أبرز الأمثلة هذا الشأن برنامج "بدايتي" في بنك القاهرة، وبرنامج "بشاير الخير" في بنك التنمية الصناعية. أما الوضع السائد في معظم البنوك فهو الاكتفاء بالإشارة في برامج التمويل المختلفة بأنها تولي النساء اهتمامًا (وخاصةً المرأة المعيلة) ضمن الفئات المستهدفة، دون إعلان أية تفاصيل محددة في هذا الشأن.

لذا يمكن القول بأن برامج التمويل المصممة خصيصًا للنساء في البنوك تتسم بالمحدودية الشديدة، كما تخاطب إما المرأة المعيلة وإما المرأة التي أصبحت سيدة أعمال بالفعل، ولا توجه اهتمامها إلى الشرائح الأخرى من النساء، وخاصة الخريجات الشابات الباحثات عن فرصة عمل أو النساء الساعيات إلى دخول مجال ريادة الأعمال.

والسؤال الآن ما السمات الرئيسية لبرامج التمويل المتاحة للنساء من البنوك، وما الشروط المصاحبة لها؟

أ - حجم ومجالات التمويل:

تشير معظم البنوك التي تطرح برامج للتمويل متناهي الصغر إلى أنها تقدم قروضها لكل من المشروعات الجديدة والمشروعات القائمة. إلا أن بعض البنوك تعلن صراحة أنها تقتصر على تمويل المشروعات القائمة فقط ولا تمول المشروعات الجديدة، وهو ما يمثل عقبةً كبيرة أمام فرص النساء في بدء نشاط اقتصادي من خلال تأسيس مشروع جديد، حيث يتطلب الأمر إما الاعتماد على مدخرات سابق تكوينها أو الاقتراض من الأسرة والأصدقاء والمصادر غير الرسمية. ويمثل هذا في حد ذاته قيدًا معتبراً على حجم ونوع النشاط الذي يمكن ممارسته.

وتضع معظم برامج تمويل المشروعات متناهية الصغر المطروحة من البنوك حدًّا أقصى للقرض يبلغ ٢٥ ألف - ٣٠ ألف جنيه. إلا أن بعض البنوك تطرحُ برامج للتمويل بشرائحَ أعلى كثيرًا، يمكن أن يصل فيها الحد الأقصى للتمويل إلى ٣٠ ألف جنيه أو أكثر (ملحق رقم ٢). أما فيما يتعلق بمجالات النشاط الممولة ، فغالبًا ما تشير البنوك إلى أنها تشمل كافة الأنشطة الاقتصادية من زراعية وصناعية وتجارية وخدمية.

ب - التكلفة والشروط المالية:

يختلف العبء المالي الذي تتحمله المقترضة طبقًا لسعر الفائدة المقرر على القرض، والمدة التي يتعين عليها سداد القرض فيها، ومدى وجود عمولات أو مصروفات أخرى يتم تحملها للحصول على التمويل. ويقلّ هذا العبء المالي كلما كانت أسعار الفائدة منخفضة، وآجال السداد أطول، فضلاً عن وجود فترة سماح (أى مرور فترة زمنية) قبل أن يبدأ سداد الأقساط. حيث يعني هذا كله منح المقترضة فرصةً كي تحصل على عائدات مُجزية من المشروع، وأن تتناسب مواعيد تدفُّق تلك العائدات مع برنامج السداد وحجم الأقساط المطلوبة.

ويُلاحظ أن البنك المركزي المصري قد قام في يناير ٢٠١٦ بطرح مبـادرة لإلـزام كافـة البنـوك بتوفير تمويل مدعم للمشـروعات الصـغيرة بأسـعار فائـدة لا تتجـاوز ٥% متناقصـة [٢٦]، على أن يتحمل البنك المركزي المصري تكلفة هذا الـدعم [٢٧]. أمـا المشـروعات متناهيـة الصـغر, والـتي يغلب أن تتوجه إليها النساء عند بدء نشاط اقتصادي، فلا تتمتع بأسعار الفائدة المدعمــة. وعلى الرغم من أنه تم استثناء المشروعات التي تعمل في مجال التصنيع الزراعي والألبان والأعلاف والثروة السمكية والداجنة والحيوانيـة [٢٨]، بحيث تسـري عليهـا أسـعار الفائـدة المدعمـة، إلا أن البرامج المطروحة في إطار هـذا الاسـتثناء تخـاطب شـريحةً معينـةً من العملاء، قـد لا تشـمل بالضرورة القاعدة العريضة من النساء الريفيات.

ففي برنامج تسمين البتلـو المطـروح من البنـك الـزراعي (الممـول من وزارة الزراعـة وجهـاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسـطة ومتناهيـة الصـغر) لا يتجـاوز سـعر الفائـدة 7%، ويتم السداد مرة واحدة بعد سنة، أي بعد المدة المفترضة لاكتمال التسمين وبيع الماشية والحصول على ثمنها. إلا أن الحصول على هذا التمويل الميسـر يتطلب أن يكـون لـدى المقترضـة حيـازة زراعية، وأن تكـون مشـتركة في الرابطـة المصـرية لمنتجي الجـاموس. وفي تصـوُّرنا أن تلـك المتطلبـات قـد لا تكـون متاحـة بالضـرورة للقاعـدة العريضـة من النسـاء الريفيـات، وخاصـةً الشابات الخريجات. إلا أن تصريحات المسئولين بوزارة الزراعة تعلن أن النساء قد شكلن نحو ٣٠% من جملة المستفيدين من هذا البرنامج [٢٩].

هذا وتتفاوت أسعار الفائدة المطبقـة على بـرامج التمويـل المتاحـة للنسـاء طبقًـا لمـا إذا كـان البرنامج ممولاً من البنك أم من جهة أخرى، وطبقًا لما إذا كان التمويل المقدم من تلـك الجهـة ميسرًا أم لا . وعادة لا تـوفر البنـوك معلومـات عن أسـعار الفائـدة على الـبرامج الممولـة من مواردها وتكتفى بالقول بأنها ملائمة أو تنافُسية، في حين يقدم معظمهـا معلومـات عن أسـعار الفائدة في البرامج الممولة من جهات أخرى، وعلى رأسها جهاز تنميـة المشـروعات الصـغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر.

فيلاحظ أن أسعار الفائدة في البنك الزراعي المصري تبلغ ١٠.٥% سـنوياً في برنـامج "بـدايتي للمرأة الريفية"، الذي يستهدف المرأة المعيلة تحت خـط الفقـر، في حين تصـل إلى ١٥,٧٥% سنويًا [٣٠] في برنـامج "مشـروعات المـرأة المعيلـة". وذلـك على الـرغم من أن كلا البرنـامجين ممولان من جهاز تنمية المشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة ومتناهيـة الصـغر، وكلاهمـا موجـه للمرأة المعيلة. أما برنامج "مستورة" الذي يقدمه بنـك ناصـر الاجتمـاعي والممـول بمنحـة من صندوق تحيا مصـر فيبلـغ سـعر الفائـدة عليـه ٧% يتم تقاضـيها مقـدمًا من مبلـغ القـرض تحت مسمى مصروفات إدارية [٣١].

ومن الأمثلة الأخرى ، برنامج "بشاير الخير" في بنك التنمية الصناعية (الذي يتاح فيـه القـروض للمستفيدة النهائيـة من خلال الجمعيـات الأهليـة والمؤسسـات والشـركات العاملـة في مجـال التمويل متناهي الصغر). فعلى الرغم من أن المصدر الأصـلي لأمـوال هـذا البرنـامج هـو جهـاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، فإن التمويل يصل للمستفيدة النهائية بسعر فائدة 20% مقطوعة (أي أن المدينة تظل تدفع نفس قيمة الفوائد طـوال مـدة القـرض رغم تناقص أصل الدين مع سداد كل قسـط)، ويعـني هـذا أن عبء هـذه الفوائـد على النسـاء المقترضات يعادل في حقيقة الأمر أكثر من ٣٦% سنويًا فائدة متناقصة.

وتشير هذه الأمثلة إلى أنـه حـتى لـو كـان المصـدر الأصـلي للتمويـل مـوارد ماليـة ميسـرة تم الحصول عليها من جهة مانحـة دوليـة أو إقليميـة، فـإن تعـدُّد القنـوات الوسـيطة (جهـاز تنميـة المشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة ثم البنـك ثم الجمعيـة الأهليـة وإضـافة مصـروفات إداريـة وهامش ربح لكل وسيط منها، يـؤدي إلى وصـول التمويـل للمسـتفيدة النهائيـة بمعـدل فائـدة، مرتفعة أبعد ما تكون عن التمويل الميسر.

أما فيما يتعلق بآجال السداد للقروض متناهية الصغر فإنها تتراوح بين ٦ شهور وسنتين في معظم البرامج المطروحة من البنوك، وتصل إلى ٣ سنوات في بعضها، طبقًا لطبيعة المشروع الممول والغرض من التمويل. ويمكن أن يتضمن أجل القرض فترة سماح تدور في المتوسط حول ٣ شهور، يتم خلالها الاكتفاء بسداد الفوائد فقط دون سداد أقساط أصل الدين، كما يغلب أن يكون السداد في شكل أقساط شهرية، وهو ما يجعل قيمة القسط أصغر مما لو كانت فترات السداد مُتباعِدة. كما يتيح بعض البنوك - كما هي الحال في بنك القاهرة - سداد الأقساط من خلال شركة فوري دون حاجة النساء للانتقال إلى فرع البنك.

ويشير كلُّ ذلك إلى أن العنصر السلبي الأساسي في الشروط المالية للقروض التي يمكن أن تكون متاحة للنساء من البنوك هو عدم تمتُّع التمويل متناهي الصغر بأسعار الفائدة المدعمة على النحو المطبق في مبادرة البنك المركزي بالنسبة للمشروعات الصغيرة. ويزداد الأثر السلبي لارتفاع أسعار الفائدة عند تعدد سلسلة الوسطاء بين المصدر الأصلي للأموال والمستفيدة النهائية بالتمويل.

ج - الشروط غير المالية والضمانات:

تشترط جميع البنوك أن تكون المقترضة كاملة الأهلية، لا يقل سنها عن ٢١ سنة، وملمَّة بالقراءة والكتابة كحدٍّ أدنى، فضلاً عن امتلاكها بطاقة رقم قومي سارية. كما تشترط عادة أن يكون محل إقامتها في النطاق الجغرافي لفرع البنك الذي يُقترَض منه. أما فيما يتعلق بالضمانات فتشترط جميع البرامج بلا استثناء وجود ضامن كامل الأهلية ملمٍّ بالقراءة والكتابة على الأقل، وألا يكون هناك ضمانات تبادلية بينه وبين المقترضة، أو ضامنًا لعميل آخر.

وقد لوحظ في البرامج المخصصة للنساء في البنك الزراعي المصري اشتراط التفرُّغ للمشروع وإدارته، والإقامة في نفس المحافظة محل النشاط. وهو ما يعدُّ منطقيًا أخذًا في الاعتبار أن تلك البرامج تستهدف المرأة المُعيلة. وعلى الرغم من أن البنك يسمح بالإعفاء من شرط وجود ضامن في حالة وجود كفالة تضامنية بين السيدات القائمات على المشروع، إلا أنه ينص على وجود ضمانة من شركة ضمان مخاطر الائتمان أو أي جهة تقوم بالتأمين ضد مخاطر عدم السداد، بما يتراوح بين ٥٠% - ١٠٠% من قيمة القرض، ويشترط تعهد العميلة بتحمُّل مصروفات تلك الضمانة طوال مدة سريانها. كما يشترط برنامج "مستورة" في بنك ناصر الاجتماعي ضمانة لجنة الزكاة التي يُمنح القرض عن طريقها.

د - المستندات المطلوبة:

تعكس المستندات المطلوبة لأي قرض بوجهٍ عام مجموعة الشروط والضمانات التي تم تحديدها للحصول على القرض، فضلاً عن طبيعة القرض وحجمه والفئات المستهدفة.

وكقاعدة عامة لا تشير البنوك إلى وجود أي فرق بين المستندات المطلوبة لتمويل مشروعات النساء ومشروعات الرجال. وفي هذا الإطار تتضمن المستندات الخاصة بتمويل المشروعات متناهية الصغر ما يأتي:

- صورة بطاقة رقم قومي سارية لكل من المقترض والضامن.
- إيصال مرافق حديث (كهرباء ، غاز، مياه) لمحل إقامة المقترض.

- صورة عقد الإيجار أو التمليك لمحل الإقامة ولمقر المشروع (مدة الإيجـار لا تقـل عن أجل السداد).

- دراسة جـدوى مبسـطة استرشـادية توضـح كيفيـة ومراحـل اسـتخدام القـرض ودورة النشاط .

- شهادة من الوحدة المحلية، الواقع في نطاقها المشـروع محـل القـرض، بعـدم وجـود ممانعة في إقامته.

- رخصة مزاولة النشاط.

- السجل التجاري.

- بطاقة ضريبية وتأمينات.

- شهادة بروتستو.

وكما سلفت الإشارة يمكن أن تُضاف مستندات أخـرى إلى تلـك القائمـة، وفقًـا لطبيعـة وحجم القرض، والفئات المستهدفة، والجهة الممولة. ففيمـا يتعلّق بـالقروض الـتي تسـتهدف المـرأة المعيلة الفقيرة يضاف إلى المسـتندات مـا يُثبت وقوعهـا ضـمن الفئـات المسـتهدفة، كمـا هي الحال في برنامج "بدايتى للمرأة الريفية" في البنك الزراعي المصري، وبرنامج "مستورة" في بنك ناصر الاجتمـاعي. وفيمـا يتعلـق بـالبرامج الممولـة من خلال وزارة التنميـة المحليـة، مثـل برنامج "مشـروعك"، يضـيف بنـك مصـر إلى قائمـة المسـتندات المطلوبـة خطابًـا من الوحـدة المحليـة، أو الحي الـذي يقـع في نطاقـه مقـر النشـاط، بمعاونـة البنـك في متابعـة المشـروع الممول وقطـع المرافـق عن مقـر النشـاط في حالـة عـدم الـتزام العميـل/ العميلـة بسـداد 3 أقساط، مع إعفاء المشروعات التي تُدار من خلال المنازل.

ويشير العرض السابق إلى أن الغالبية الساحقة من هـذه المسـتندات تبـدو منطقيـة؛ لـذا يثـور التسـاؤل عمـا إذا كـانت الشـكوى من عـدم قـدرة النسـاء على اسـتيفاء المسـتندات اللازمـة للقـروض ترجـع بصـفة أساسـية إلى ارتفـاع مسـتويات الأميـة بينهن والقيـود المفروضـة على تنقلاتهن، وصعوبة الحصول على ضامن.

هـ - الخدمات غير المالية:

خلافًا لما تم عرضه فيما يتعلق بجهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصـغر تقتصر البنوك في برامج التمويل التي تطرحها على الجانب المالي فقط ولا تقـدِّم أي خـدمات مصاحبة، سواء في مجال إعداد دراسات الجدوى، أو التدريب أو الدعم الفـني أو الاستشـارات المتخصصـة ، أو التسـويق. ولعلـه من نافلـة القـول إن تلـك الخـدمات تشـكل أهميـة بالغـة للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، وخاصةً للنساء.

وتجدر الإشارة إلى الإعلان مؤخرًا عن وجود خطـة لـدى البنـك المركـزي المصـري لافتتـاح ٣٠ مركزًا لخدمات تطوير الأعمال، تابعة لأحد عشر بنكًا، في عددٍ من محافظـات الـدلتا والصـعيد، وذلـك بنهايـة عـام 2019 [32]، بهـدف تقـديم الـدعم الفـني والإداري للمشـروعات الصـغيرة والمتوسطة.

وعلى الرغم من أن اتجـاه البنـوك لإنشـاء مراكـز خـدمات تطـوير الأعمـال يعـد خطـوة جيـدة ومهمة، إلا أن هذا التوجه لا يزال في بدايته، ولم يتضح بعد مدى قدرته على الوفاء بهـذا الـدور وخاصةً للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر للنساء.

٣ - برامج الجمعيات الأهلية والمؤسسات والشركات العاملة في مجـال التمويـل متناهي الصغر (ملحق رقم 3):

في عام ٢٠١٤ صـدر القـانون رقم ١٤١ لتنظيم نشـاط التمويـل متنـاهي الصـغر المقـدم خـارج نطاق البنوك. ونص ذلك القـانون على أن يكـون هـذا النشـاط خاضـعًا لإشـراف الهيئـة العامـة للرقابة المالية، التي لها وحدها حق الترخيص للجهات المختلفة بممارسته، سـواء اتخـذت تلـك الجهات شكل جمعيات أو مؤسسات أهلية أو اتخذت شكل شركات مساهمة.

وطبقًا لقرارات الهيئـة العامـة للرقابـة الماليـة [٣٣] يقتصـر تقـديم التمويـل متنـاهي الصـغر على الأنشطة الاقتصادية المولدة لدخل، أي التمويـل الإنتـاجي، كمـا يجب ألا تتجـاوز قيمـة التمويـل للعميل الواحد ١٠٠ ألف جنيه مصري.

ويحظُر القانون على الجمعيـات والمؤسسـات الأهليـة والشـركات العاملـة في مجـال التمويـل متناهي الصـغر قبـول الودائـع (مـادة 4 من القـانون رقم ١٤١ بتنظيم نشـاط التمويـل متنـاهي الصغر). ويعني ذلك أن قدرة تلـك الجهـات على ممارسـة نشـاطها والتوسـع فيـه تتوقـف على حجم مواردها الذاتية، من ناحية، وما تتمكن من اقتراضه من البنوك المحلية، فضلاً عمـا تتمكن من الحصول عليه من منح أو تمويل ميسر، من ناحية أخرى.

هذا وقد شهدت الفترة منـذ صـدور القـانون ١٤١ لسـنة ٢٠١٤ بتنظيم نشـاط التمويـل متنـاهي الصغر، حتى الآن، زيادةً كبيرةً في عدد الجهات التي تقـوم بممارسـة نشـاط التمويـل متنـاهي الصغر ليصل في نهاية يونيو ٢٠١٩ إلى ٩ شركات و٩٣٨ جمعية ومؤسسة أهلية.

ويُلاحظ أنه على الرغم من أن الجمعيات والمؤسسات الأهلية هي الـتي كـانت تسـيطر تقليـديًا على مجال التمويـل متنـاهي الصـغر، وخاصـةً للنسـاء، فـإن دور الشـركات قـد تصـاعد بوتـيرة سريعة بحيث أصبحت تستأثر بأكثر من ٤٦% من إجمالي فروع الجهات القائمة بنشاط التمويل متناهي الصغر، وبنحو 35.4% من إجمالي عدد المستفيدين، ونحو ٥٠.5% من رصـيد التمويـل الممنوح في نهاية يونيو 2019 [34].

جدول رقم (١٠)

تطور النصيب النسبى للشركات والجمعيات الأهلية المختلفة

من نشاط التمويل متناهي الصغر %

البيان	نهاية يونيو 2019	2016
١ - عـــــــــــدد المستفيدين:		

- الجمعيـــــــــــــات والمؤسسات الأهلية فئة أ	55.1	67.1
- الجمعيـــــــــــــات والمؤسسات الأهلية فئة ب	3.9	9.8
- الجمعيـــــــــــــات والمؤسسات الأهلية فئة ج	5.6	6.8
- الشركات	35.4	15.8
إجمـــــــالي عـــــــدد المستفيدين	100.0	100.0
٢ - رصيد التمويل		
- الجمعيـــــــــــــات والمؤسسات الأهلية فئة أ	41.5	58.7
- الجمعيـــــــــــــات والمؤسسات الأهلية فئة ب	3.2	9.2
- الجمعيـــــــــــــات والمؤسسات الأهلية فئة ج	4.8	8.8
- الشركات	50.5	23.3
إجمـالي رصـيد التمويـل الممنوح	100.0	100.0

المصدر: الهيئة العامة للرقابة المالية، تقرير نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٩، وتقرير عام ٢٠١٦ عن نشاط التمويل متناهي الصغر.

ويوضح الجدول رقم (١٠) أن الشركات أصبحت تمثل منافسًا قويًا للجمعيات الأهلية الكبيرة، وأن الارتفاع في نصيب الشركات من إجمالي النشاط فيما بين نهاية ٢٠١٦ ونهاية يونيو ٢٠١٩ كان على حساب نصيب الجمعيات والمؤسسات الأهلية الكبيرة (الفئة " أ " والفئة "ب") التي تراجع نصيبُها من عدد العملاء المستفيدين ومن إجمالي الرصيد الممنوح شكل واضح. أما الجمعيات الأصغر حجمًا (الفئة "ج") [٣٥] فكانت أقل تأثرًا، كما أن ذلك التأثير كان أوضح في نصيبها من إجمالي رصيد التمويل الممنوح.

ولا شك أن تزايُد نصيب الشركات من إجمالي نشاط التمويل متناهي الصغر يُعزى في جزء كبير منه إلى الزيادة المستمرة في عدد تلك الشركات، الذي ارتفع من ٣ فقط في نهاية عام ٢٠١٦ إلى 9 شركات في نهاية يونيو ٢٠١٩. إلا أنه قد يُعزى أيضًا، إلى ما تتمتع به تلك الشركات من رؤوس أموال ضخمة [٣٦]، وقدرة أكبر على الوصول إلى مصادر الأموال وإدارة المخاطر الائتمانية الأعلى، خاصة وأن نسبةً معتبرة من إدارتها العليا تتمثل في قيادات مصرفية وتنفيذية سابقة [٣٧] .

وبوجه عام، يمكن القول بأن هناك استقطابًا لصالح الجهات الأكبر حجمًا لكي تصبح تدريجيًّا هي اللاعب الرئيسي في نشاط التمويل متناهي الصغر. فمن ناحية يُلاحظ التصاعد المتنامي لانتشار شبكة وحجم نشاط الشركات التسعة التي تمكنت من مد شبكة فروع وصلت في نهاية يونيو ٢٠١٩ إلى ٥٧٩ فرعًا، بما يزيد عن شبكة فروع جمعيات الفئة (أ) (٥٠٦ فروع) وبما يمثل أكثر من ٤٦% من إجمالي شبكة كل الجهات القائمة بنشاط التمويل متناهي الصغر. ومن ناحية أخرى، يُلاحظ أنه خلال النصف الأول من عام ٢٠١٩ خرج من النشاط عدد ٢٣ جمعية ومؤسسة من الفئة الصغيرة (ج) بناء على طلب منها [٣٨] ، فيما قد يعدُّ إعلانًا بعدم قدرتها على منافسة الشركات والجمعيات الأكبر حجمًا.

أ - نصيب النساء من إجمالي التمويل:

تمثل النساء العدد الأكبر من جملة عملاء الجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر (٦٦% من عدد المستفيدين)، إلا أن نصيبهن من الرصيد الإجمالي للتمويل يمثل ٤٩,٥% فقط، وهو ما يؤكد مجددًا ظاهرة انخفاض متوسِّط حجم القرض الممنوح للنساء عنه بالنسبة للرجال. ومصداقًا لذلك تشير بيانات الجدول رقم (١١) إلى أن متوسط نصيب الرجل من الرصيد الإجمالي للقروض يبلغ نحو ٦٩٠٠ جنيه، بينما لا يتجاوز نصيب المرأة ٣٥٠٠ جنيه.

وقد لوحظ وجود برامج تمويل مصممة خصيصًا للنساء، خاصةً المرأة المعيلة في عدد كبير من الجمعيات (ملحق رقم ٣). كما لوحظ أن بعض الجمعيات والمؤسسات الأهلية يتدرج مع العميلة فيبدأ التعامل معها بقروض جماعية بمبالغ صغيرة، وعندما يتطوَّر نشاط العميلة ويثبت انتظامها في السداد، تصبح مؤهلةً للحصول على مبالغ أكبر والانتقال إلى برامج التمويل الفردي.

جدول رقم (١١)

تطور نصيب النساء من التمويل متناهي الصغر بالمليار

البيان	نهاية يونيو ٢٠١٩		٢٠١٦	
	العدد/ الرصيد	%	العدد/ الرصيد	%
1 - عدد المستفيدين بالمليون:				
- ذكور	1.0	34	0.5	28
- إناث	1.9	66	0.3	72
إجمالي عدد المستفيدين	2.9	100	1.8	100
٢ - رصيد التمويل بالمليار جنيه:				
- ذكور	6.97	50.5	2.2	49
- إناث	6.82	49.5	2.3	51
إجمالي رصيد التمويل	13.79	100	4.5	100

المصدر: الهيئة العامة للرقابة المالية تقرير نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٩ وتقرير عام ٢٠١٦ عن نشاط التمويل متناهي الصغر.

ب - حجم ومجالات التمويل:

حدَّد القانون الحد الأقصى للتمويل متناهي الصغر، كما سلفت الإشارة بمائة ألف جنيه، إلا أن أغلب البرامج المطروحة لتمويل النساء تضع حدًّا أقصى للتمويل يقل كثيرًا عن ذلك، وخاصةً فيما يتعلق ببرامج إقراض المرأة المعيلة، التي يمكن إدراج معظمها تحت بند تخفيف حدة الفقر. ففي غالبية تلك البرامج يتراوح حجم التمويل بين ١٠٠٠ جنيه - 5 آلاف جنيه، بل ويمكن أن يكون التمويل قزميًّا يتراوح بين ١٥٠ جنيهًا - ٩٠٠ جنيه فقط (كما هي الحال في برنامج بشاير الخير في جمعية رجال الأعمال بالإسكندرية على سبيل المثال).

ويختلف الأمر بالطبع بالنسبة لبرامج التمويل المتاحة لصاحبات المشروعات القائمة، التي يمكن أن يرتفع فيها حجم التمويل ليصل إلى ٥٠ ألف جنيه (كما هي الحال في برامج مؤسسة التضامن) أو ٧٥ ألف جنيه لو كان النشاطُ يمارس من خلال محل تجاري ، و٢٠ ألف جنيه لو كان يمارَس من المنزل (كما هي الحال في برامج جمعية تنمية المشروعات ببورسعيد).

أما فيما يتعلق بمجالات النشاط التي تغطيها تلك البرامج، فيُلاحظ أن غالبيتها تنصُّ على أنها متاحة لكل مجالات النشاط، إلا أن بعض الجهات يعلن صراحةً أنه لا يقوم بتمويل أنشطة محدَّدة، كما هي الحال، على سبيل المثال ، في شركة "ريفي" وشركة "تنمية" ومؤسسة "أمان" حيث تستبعد كل منها الأنشطة الزراعية.

ومن ناحية أخرى فإنه وفقًا لورش العمل التي أجرتها مؤسسة المرأة الجديدة مع مجموعة من المستفيدات بقروض عدد من الجمعيات الأهلية في خمسة من محافظات الوجهين القبلي والبحري، يرتبط اختيار المقترضات لمجال النشاط إلى حد كبير بطبيعة النشاط السائد في القرية، كما يرتبط بإمكانية ممارسة العمل من المنزل [٣٩]. وفي تصوري أن هذا يعكس إلى حد كبير طبيعة وحجم القروض الممنوحة من تلك الجمعيات, التي يمكن إدراجها تحت مظلة تخفيف حدة الفقر.

ج - الشروط المالية للقروض المتاحة للنساء [40]:

لا تعلن معظم الجهات المقرضة في برامجها عن أسعار الفائدة ونمط السداد. وفي حدود المعلومات القليلة المعلَنة لاحظنا (باستثناء البرامج المموَّلة من وزارة التضامن والتي لا يتجاوز سعر الفائدة عليها ٥%) أن أسعار الفائدة قد تكون أعلى في قروض النساء وفي قروض المشروعات التي تمارَس من المنازل (ففي عام ٢٠١٦ على سبيل المثال، بلغت أسعار الفائدة في برامج جمعية تنمية المشروعات ببورسعيد ٢٦% للقرض الجماعي للنساء و٢١% للمشروعات التي تعمل من المنازل مقابل ١٦% فقط للمشروعات التي تعمل من محل تجاري). كما لوحظ أن أسعار الفائدة غالبًا ما تكون "مقطوعة" أي أنها تُدفع على كامل قيمة القرض طوال المدة وليس على الجزء المتبقي فقط، والدليل على ذلك أن برامج السداد تكون "على أقساط متساوية". وقد سلفت الإشارة إلى أن العبء الحقيقي للفائدة المقطوعة تكون أعلى كثيرًا من المعدل المصرح به.

ونظرًا لعبء الفائدة المرتفع فقد لوحظ أن نمط السداد، خاصة بالنسبة للمرأة المعيلة والقروض الجماعية، غالبًا ما يكون في شكل أقساط أسبوعية أو نصف شهرية، وذلك كوسيلة لجعل عبء القسط الواحد محتملاً رغم ارتفاع سعر الفائدة.

ولعله من المثير للاهتمام أن مستويات الفائدة المرتفعة التي تطرحها الجمعيات والمؤسسات الأهلية في برامجها قد فتحت الباب لشركات التمويل متناهي الصغر لفرض أسعار مماثلة في الارتفاع، ونشير مثلاً إلى أحد التقارير المالية المقدَّمة للبورصة من الشركة المالكة الرئيسية لشركة "تساهيل"، الذي يوضح أن الشركة تحصل على التمويل اللازم لنشاطها من البنوك بتكلفة إجمالية 21%، إلا أنها تحدد سعر الفائدة للعملاء عند ٤٢% "لأن هذا هو المستوى السائد حاليًا في السوق" [41].

وتجدر الإشارة إلى أن الجمعيات والمؤسسات الأهلية تتمتع بخدمات الاستعلام الائتماني التي تمكنها من التعرُّف على التاريخ الائتماني للعميل، ومديونيته تجاه الأطراف الأخرى، ومدى انتظامه في سداد مديونياته السابقة لتلك الجهات، وتساعد بالتالي على حُسن إدارة مخاطر محفظة القروض [٤٢]. كما تتيح التعليمات المنظمة لنشاط الجمعيات والمؤسسات الأهلية القيام بالتأمين على حياة العملاء والمشروعات والأصول الممولة [٤٣]، بما يحمي الجهة المُقرضة من مخاطر عدم السداد.

بل تعلن الجمعيات عادةً أن نسبة التعثُّر لديها لا تذكر [44].

فإذا كان حجم المخاطر لا يبرِّر ارتفاع أسعار الفائدة في برامج قروض الجمعيات والمؤسسات الأهلية، فضلاً عن أن نشاطها في مجال التمويل متناهي الصغر مُعفَى أصلاً من الضرائب، فـإن السبب الوحيد الذي يتبادر إلى الذهن، فيما يتعلق بارتفاع أسعار الفائدة ، هو السـعي إلى رفـع هامش الربحية؛ وهو أمـرٌ يثـير الكثـير من الدهشـة، أخـذًا في الاعتبـار أننـا نتحـدث عن نشـاط جمعيات ومؤسسات يُفترض أنها "غير هادفة للربح".

والواقع أن القوائم المالية المعتمدة التي توافرت لدينا عن نشاط بعض الجمعيات تؤكد بالفعل هذا السعى للربحية. فعلى سبيل المثال، توضح القوائم المالية المعتمدة لجمعية رجال الأعمال والمستثمرين لتنمية المجتمع بالدقهلية عن نشاط التمويـل متنـاهي الصـغر في السـنة الماليـة المنتهية في 31 ديسمبر 2015 أنه قد تم تحقيق فـائض في الإيـرادات عن المصـروفات بنحـو 31.3 مليون جنيه، بما يمثل عائدًا على إجمالي الأصول بنحو 9%.

كما أن القوائم المالية المعتمـدة للجمعيـة المصـرية لتنميـة وتطـوير المشـروعات " لييـد" عن نشاط التمويل متناهي الصغر في السنة المالية المنتهية في 31 ديسـمبر ٢٠١٦ توضّـح تحقيـق فائض في الإيرادات عن المصـروفات يبلـغ ٥٦.9 مليـون جنيـه، بمـا يمثـل عائـدًا على إجمـالي الأصول يبلغ 12.5%، وبمـا يشـكل ارتفاعًـا عن الأرقـام المقارنـة لعـام ٢٠١٥ حين بلـغ فـائض الإيرادات عن مصروفات النشاط نحو 37.1 مليون جنيه، وبلغ العائد على إجمـالي الأصـول مـا يقرب من ١٠%.

ويشير المثالان السابقان بوضوح إلى معدلات الربحية المحققة للجمعيات والمؤسسات الأهليـة من نشاط التمويل متناهي الصغر.

وربما كانت معدلات الربحية العالية لنشاط التمويل متناهي الصغر هي التي تفسر إقبـال اتحـاد الصناعات واتحاد الغرف التجارية وبنوك محلية وصناديق استثمار أجنبية ورجال أعمال وقيادات سابقة في الجهاز المصرفي على تأسيس شركات هادفة للربح، وخاضعة للضـرائب، لممارسـة نشاط التمويل متناهي الصغر.

د - الشروط غير المالية [45]:

تعلن غالبية الجمعيات أنها لا تضع شروطًا على تقـديمها للتمويـل متنـاهي الصـغر لمشـروعات النساء، ومع ذلك ففي الحدود التي توافرت فيها معلومات اتضـح أنـه غالبًـا مـا يتم اشـتراط ألا يقل سن المقترضة/ المقترض عن ٢١ عامًا وأن تمتلك بطاقـة رقم قـومي .. الاسـتثناء الوحيـد كان في القرض الجماعي المطروح للنساء من "مؤسسة التضامن" الذي سمح بأن يكون سـن العميلة ١٨ عامًا.

ويبدو أن الإلمام بالقراءة والكتابة لا يمثل شرطًا أساسيًا في بـرامج القـروض القزميـة، ولكنـه يمكن أن يظهر في المبالغ الأكبر نسبيًا، كما هي الحال على سـبيل المثـال في بـرامج "جمعيـة رجال الأعمال بالإسكندرية"، التي تضع هذا الشرط على القروض أكثر من ٧,٥ آلاف جنيه. كما تشترط أن يفتح العميل/ العميلة حسابًا في أحـد البنـوك لـو زادت قيمـة القـرض عن ١٥ ألـف جنيه. وبالإضـافة إلى مـا سـبق تشـترط جميـع الجهـات في الـبرامج المطروحـة للمشـروعات القائمة أن يكون قد مضى على ممارسة النشاط عامًا كاملاً على الأقل.

هـ - الضمانات [46]:

تشير المعلومات المتوافرة إلى حرص معظم الجهات العاملة في نشاط التمويل متناهي الصغر على وجود ضامن للقرض في الإقراض الفردي، والحصول على الضمان الجماعي المتبادَل للنساء في حالة الإقراض الجماعي. ولعله من المثير للاهتمام استمرار حرص بعض الجمعيات على شرط الضامن، حتى ولو كانت هناك وثيقة تأمين على حياة المدينة تغطي مخاطر عدم السداد. بل إن اللقاء المباشر مع ممثلي بعض الجمعيات في ورش العمل أوضح أن توقيع المدينة على "إيصال أمانة" يعدُّ من الممارسات المعتادة في هذا النشاط .

و - المستندات المطلوبة [47]:

يختلف حجم المستندات المطلوبة اختلافًا كبيرًا حسب حجم التمويل الممنوح للنساء. ففي برامج التمويل القزمية التي تستهدف المرأة المعيلة الفقيرة غالبًا ما يقتصر الأمر على صورة بطاقة الرقم القومي وإيصال مرافق حديث (كهرباء، مياه, غاز ...) لمحل الإقامة. أما في المبالغ الأكبر والمشروعات القائمة فتُضاف عادة صورةٌ لعقد إيجار أو تمليك محل النشاط، رخصة النشاط, السجل التجاري، بطاقة التأمينات، البطاقة الضريبية، فضلاً عن المركز المالي والضريبي. أي نفس قائمة المستندات التي تتطلبها عادةً برامج تمويل المشروعات في البنوك.

ز - الخدمات غير المالية

تشير نتائج ورش العمل التي أجرتها مؤسسة المرأة الجديدة مع عدد من الجمعيات الأهلية ومجموعة من النساء المستفيدات بقروضها في خمسة من محافظات الوجهين القبلي والبحري [48] إلى أن ضعف خبرة المقترضات بإدارة المشروع وحساباته تمثل أحد الأسباب المهمة للتعثُّر. وهو ما يؤكد مجددًا حاجة النساء إلى اقتران برامج التمويل بخدمات الدعم الفني المختلفة.

وتشير البيانات المتوافرة، فضلاً عن نتائج ورش العمل، إلى قيام بعض الجمعيات بتوفير عددٍ من الخدمات غير المالية لعميلات القروض متناهية الصغر، وخاصةً خدمات التدريب والدعم الفني، والمساعدة على تسويق المنتجات من خلال المعارض. كما تهتمُّ بعضُ الجمعيات، التي تقدُّم برامج لتمويل المرأة المعيلة، بتوفير خدمات محو الأمية للعميلات. أما فيما يتعلق بالشركات فلا يبدو أنها توجه اهتمامًا مماثلاً للخدمات غير المالية.

ويشير كلُّ ما سبق إلى أنَّه لا يوجد اختلاف جذري في الشروط غير المالية وطبيعة المستندات والضمانات المطلوبة بين الجمعيات والمؤسسات والشركات المقدمة للتمويل متناهي الصغر، وبين البنوك، إلا فيما يتعلق بالتمويل القزمي وبرامج التمويل الجماعي للنساء. فهذه وحدها هي التي تكاد تنعدم فيها الشروط غير المالية، كما يحلُّ الالتزامُ الجماعي للنساء محل اشتراط وجود الضامن. ويتعلق الفرق الكبير بين البنوك وبين الجهات الأخرى المقدمة لخدمات التمويل متناهي الصغر في الأساس بالشروط المالية، حيث نجد أن البنوك تقدِّم شروطًا مالية أفضل، سواء من حيث حجم التمويل أو آجال السداد وفترات السماح أو أسعار الفائدة.

وتعد هذه النتيجة أمرًا مثيرًا للاهتمام في ظل الاعتقاد السائد بأن البنوك تضع شروطًا أكثر تشدُّدًا . ونشير على سبيل المثال إلى نتائج ورش العمل التي أجرتها مؤسسة المرأة الجديدة مع مجموعة من النساء المستفيدات بقروض عدد من الجمعيات الأهلية في الوجهين القبلي والبحري، حيث أكدت النساء المشاركات أنهن لا يفضِّلن الاقتراض من البنوك لأنهن سمعن أن إجراءات الحصول على قرض بنكي شديدةُ التعقيد [49]. كما نشيرُ إلى دراسة ميدانية عن الطلب على التأمين متناهي الصغر في مصر، تم إعدادها بتمويل من وكالة اليابان للتعاون الدولي (جايكا) تحت إشراف الهيئة العامة للرقابة المالية، وقد أوضحت تلك الدراسة أن

المبحوثات يُحجمن عن الاقتراض من البنوك لاعتقادهن أن أسعار الفائدة بها مرتفعة، في حين أنهن يدفعن بالفعل فوائد تتراوح بين 12.5% - ١٧% شهريًا على قروضهن من الجمعيات الأهلية [50].

والواقع أننا نخلُص من تحليل منظومة التمويل الإنتاجي الرسمي المتاح للنساء في مصر إلى وجود ثلاثة تناقضات رئيسية: فجهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر الذي يتمتع بالقدرة على توفير التمويل الميسر وتوفير خدمات المشورة والدعم الفنى والتدريب للنساء يقوم بدور محدود في مجال التمويل المباشر، ويعتمد بشكل أساسي على الوسطاء للقيام بهذا الدور، ويؤدي تعدُّد حلقات هؤلاء الوسطاء إلى الإطاحة بميزة التمويل الميسر. أما التناقض الثاني فيتمثل في أن البنوك التي يمكن أن تتيح لمشروعات النساء شروطًا مالية أكثر ملاءمة تعاني من وجود صورة ذهنية سلبية عنها لدى النساء، كما يتسم أداؤها بالعزوف عن التمويل المباشر للمشروعات متناهية الصغر (بل والصغيرة أيضًا [51]) وتفضِّل أن تقوم بإقراض الجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات كي تتولى هي تقديم التمويل [٥٢]. أما التناقض الثالث فيتمثَّل في أن الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تتمتَّع بثقة النساء تقدم التمويل اللازم لمشروعاتهن بشروط مالية مُجحفة، كما ينصبُّ نشاطها بصفة أساسية على التمويل القزمي للأنشطة الاقتصادية منخفضة الإنتاجية.

ويعنى هذا كلُّه أن خدمات التمويل الإنتاجي المتاحة حاليًا للنساء من المؤسسات المالية الرسمية لا تتسم بالجودة والكفاءة اللازمين للقيام بدورها في زيادة فُرص النساء في العمل الحر وريادة الأعمال.

رابعًا: خدمات التأمين متناهي الصغر

يمثل النفاذ إلى خدمات التأمين أحد الجوانب المهمة للشمول المالي. وتحتاج النساء خدمات التأمين على الحياة والتأمين الصحي، أخذًا في الاعتبار افتقارهن إلى الحماية الاجتماعية الرسمية. فكما سلفت الإشارة لا تتجاوز نسبة النساء في قوة العمل في مصر 15.5%، وترتفع معدلات بطالة الإناث لتبلغ 22.4% مقابل 4.2% للذكور [٥٣]، كما أن ٤٥% من النساء العاملات يعملن في القطاع غير الرسمي [54] وتعمل الغالبية العظمى منهن (ما يقرب من ٨4%) [55] لدى الأسرة بدون أجر وبدون حماية قانونية أو تأمينات اجتماعية.

وعلى صعيد آخر، فإن المشروعات متناهية الصغر للنساء (مثلها مثل المشروعات الأكبر حجمًا) تتعرض لمخاطر الحريق والسطو والسيول، إلى غير ذلك من المخاطر التي ينجم عنها أعباء وتكلفة مالية كبيرة، يمكن للخدمات التأمينية أن تساعد في مواجهتها، بشرط أن تكون تلك الخدمات متاحةً بشروط وتكلفةٍ مناسبتين. وهذا هو الدور المفترض للتأمين متناهي الصغر.

ويتمثل التعريف الذي تبنته الهيئة العامة للرقابة المالية للتأمين متناهي الصغر في "أنه كل خدمة تأمينية تستهدف ذوي الدخول المنخفضة في مجالات تأمين الممتلكات والأشخاص لحمايتهم من أخطارٍ قد يتعرضون لها، مقابل سداد أقساط تتناسب مع طبيعة الخطر المؤمن عليه" [56].

وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من الانطباع السائد بأن النساء، وخاصةً الفقيرات ربما يفتقرن إلى الوعي بأهمية خدمات التأمين، فإن الدراسات الميدانية تؤكد أن هذا الانطباع غير دقيق. فمن ناحية، توضح دراسة ميدانية أجريت عام ٢٠١٣ على عميلات برنامج "بشاير الخير" بجمعية رجال الأعمال بأسيوط [٥٧] أن ٧٣% من المبحوثات قد أعربن عن موافقتهن على أن يقترن برنامج القرض بتغطيات تأمينية. وتمثلت أكثر التغطيات أهمية لديهن بالترتيب في: التأمين الصحي، تأمين مخاطر عدم السداد، تأمين الشيخوخة، تأمين العجز الكلي أو الجزئي.

كما أوضحت الدراسة أن وعي العميلات بالأخطار التي يمكن أن يتعرضن لها والتغطيات التأمينية التي يرغبن في الحصول عليها يزداد كلما كانت العميلة أكبر سنًّا، وحاصلة على قدرٍ ما من التعليم، وكلما كان حجم القرض أكبر ومدة السداد أطول. وفي تصوُّرنا أن هذه النتائج ، في مجملها، تتَّسقُ تمامًا مع حقيقة افتقار النساء في القطاع غير الرسمي للحماية القانونية والتأمينات الاجتماعية، والحاجة بالتالي إلى بديلٍ ما للقيام بهذا الدور.

وعلى صعيد آخر، نشير إلى نتائج دراسة منشورة في عام ٢٠١٨ عن الطلب على التأمين متناهي الصغر في مصر، تم إعدادها بتمويل من وكالة اليابان للتعاون الدولي (جايكا) إشراف الهيئة العامة للرقابة المالية [58]. فقد أوضحت تلك الدراسة أن المبحوثات/ المبحوثين يعرفن أن هناك نظامًا للتأمين الاجتماعي وأنهن يفتقرن إليه، وأن أكثر المخاطر التي يحتجن إلى تغطيتها هي خطر المرض وخطر موت عائل/ عائلة الأسرة، فضلاً عن خطر السيول (أو مجرد الأمطار) التي يمكن أن تؤدي إلى انهيار المنازل المبنية بالطين. وتوصلت الدراسة إلى أنه لا يمكن القول بغياب الوعي لدى المبحوثات/ المبحوثين بأهمية التأمين والحاجة إليه, وأن المشكلة تكمن في عدم توافر الخدمات التأمينية المطلوبة لهن بتكلفة منخفضة [59].

وفي تصورنا أن محدودية الخدمات التأمينية الملائمة للنساء ومشروعاتهن، تظهر بجلاء عند استعراض أهم أنواع خدمات التأمين متناهي الصغر المتاحة لهن في الوقت الحالي، والتي تتمثل فيما يأتي:

1 . التأمين الإلزامي المصاحب للتمويل متناهي الصغر:

يستهدف هذا التأمين تغطية مخاطر عدم السداد، ويتمثل في تأمين على حياة عميلات التمويل متناهي الصغر لصالح الشركة أو الجمعية المقرضة. وتجدر الإشارة إلى أن هذا النوع من أنواع التأمين كان يتم بشكل اختياري من جانب العديد من الجمعيات والشركات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر. ثم صدر قرار من الهيئة العامة للرقابة المالية في فبراير ٢٠١٩ [60] بأن تلتزم الجمعيات والمؤسسات الأهلية من الفئة (أ) والفئة (ب) والشركات "بتوفير تغطية تأمينية لعملائها الحاصلين على تمويل متناهي الصغر، ضد حالات الوفاة والعجز الكلي المستديم, من خلال عقد تأمين جماعي مع إحدى شركات التأمين المرخص لها، ويكون مبلغ التأمين مساويًا لرصيد القرض المستحق على العميل".

كما يشير نفس القرار إلى أنه "يجوز للجمعية/ للمؤسسة/ للشركة اشتراط تغطية تأمينية على المشروع أو أصول ممولة بحسب الحالة، بشرط ألا تُلزم العميل بالتعامل مع شركة تأمين بعينها".

وتعني تلك القرارات أن الهدف من هذا التأمين هو تغطية مخاطر عدم السداد في حالة وفاة العميلة أو إصابتها بعجز كلي يمنعها من السداد, حيث تقوم شركة التأمين بسداد قيمة أقساط القرض المتبقية للشركة أو الجمعية. وعلى الرغم من أن هذه الآلية تعني عدم تحميل الورثة أو أسرة المقترضة بأعباء الوفاء ببقية الأقساط المتبقية، إلا أن المستفيد المباشر بالحماية التأمينية هو الشركة أو الجمعية وليس العميلة.

وطبقًا لهذا المفهوم يأخذ التأمين شكل عقد تأمين جماعي على إجمالي الجزء المتبقي من قروض عملاء الشركة أو الجمعية ككل. وتتحمل كل عميلة قيمة القسط الشهري للقرض وقيمة القسط الشهري للتأمين، الذي حددته الهيئة العامة للرقابة المالية بواقع 35 قرشًا كحد أقصى لكل ١٠٠٠ جنيه [٦١]. ومن المفهوم أن القسط الشهري للتأمين يتناقص طوال مدة القرض حيث يحسب على الجزء المتبقي فقط بعد استنزال ما تم سداده.

٢ . التأمين الاختياري المصاحب للتمويل متناهي الصغر:

سلفت الإشارة إلى أن التأمين الإلزامي على حياة عملاء التمويل متناهي الصغر يخصُّ فقط الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية من الفئتين (أ) و (ب) . ولكنه يظل اختيارياً للجمعيات من الفئة (ج). كما أنه يمكن لجميع الجهات الممارسة لنشاط التمويل متناهي الصغر أن تقوم بالتأمين على المشروعات أو الأصول الممولة.

ونبادر إلى القول بأن التأمين على حياة عميلات القروض كان أمرًا مطبقًا بالفعل, بشكل اختياري، في العديد من الجهات الممارسة لنشاط التمويل متناهي الصغر، فضلاً عن البنوك.

الأمر الملاحظ أن بعض أشكال التأمين الاختياري التي أتاحتها الجمعيات والمؤسسات الأهلية كانت تكفل ليس فقط حماية الجهة المقرضة من مخاطر عدم السداد، ولكن أيضًا تقديم مزايا تأمينية للعميلة نفسها ضد مخاطر الوفاة والعجز والمرض. ففي بعض البرامج المطروحة من الجمعيات الجمعية المصرية لتنمية وتطوير المشروعات - لييد) كان يتم تحديد قيمة التغطية التأمينية بأكثر من قيمة القرض، بحيث إذا حدثت الوفاة يتم سداد الجزء المتبقي من القرض ويؤول باقي قيمة الوثيقة لأسرة العميلة/ العميل. وفي بعض الحالات كان التأمين يغطي أيضًا نفقات الإقامة في المستشفيات للعميلة/ العميل بحد أقصى مبلغٍ محدد (مؤسسة تضامن، وجمعية لييد).

والسؤال الآن: ما مصير تلك الأشكال من التأمين الاختياري التي يمكن أن تستفيد منها النساء بشكل مباشر؟ هل ستختفي اكتفاءً بالتأمين الإلزامي الذي لا تستفيد منه العميلة؟ هل ستسمح الهيئة العامة للرقابة المالية باستمرار تلك النظم الاختيارية للتأمين؟ وإلى أي مدى يمكن أن يشكل ذلك عبئًا مزدوجًا على النساء؟

3 . التأمين متناهي الصغر غير المرتبط بالقروض:

خلافًا لأنظمة التأمين المرتبطة بالتمويل متناهي الصغر الموجهة بصفة أساسية لتغطية مخاطر عدم السداد، والتي يمكن أن تقترن في بعض الحالات بتقديم مزايا للعميلة نفسها. هناك أنظمة للتأمين متناهي الصغر موجهةً مباشرة لتوفير الحماية للمستفيدة. ولعل من أبرز نماذج تلك الأنظمة:

أ - شهادة أمان للمصريين:

تمثل هذه الشهادة وثيقة للتأمين الادخاري على الحياة تُصدرها شركة مصر لتأمينات الحياة بالتعاون مع أربعة بنوك، هي: البنك الأهلى المصري، وبنك مصر، وبنك القاهرة، والبنك الزراعي المصري.

وتوفر الشهادة تغطية تأمينية على حياة العمالة الحُرَّة والمؤقتة والموسمية وعمال التراحيل والفلاحين وأصحاب المشروعات متناهية الصغر والمرأة المعيلة، وذلك للفئة العمرية بين ١٨ عامًا - ٥٩ عاماً . وتُباع الشهادات بدون مصروفات إدارية وبدون كشف طبي من خلال البنوك الأربعة، في حين يتم صرف المزايا التأمينية من شركة التأمين.

وتصدر شهادة أمان بفئات تتراوح بين ٥٠٠ جنيه و ٢٥٠٠ جنيه كحدٍّ أقصى. وبحيث لا يتجاوز مجموع ما يصدر للمستفيدة/ المستفيد من كل البنوك الأربعة ذلك الحد الأقصى. ومدة

الشهادة 3 سـنوات تُجـدَّد مـرتين كحـد أقصـى .. أي أن المـدة الإجمالية لا تتجـاوز ٩ سـنوات. ويُحتسب على هـذه المبـالغ عائـدٌ سـنوي (حاليًـا ١٦%) لا يُصـرف إلا في نهايـة مـدة الشـهادة مخصومًا منه قيمة قسط التـأمين، الـذي يـتراوح بين ٤ جنيهـات و٢٠ جنيهًـا شـهريًا وفقًـا لعـدد الوثائق المشتراة.

ويتمثـل الشـقُّ الادخـاري للوثيقـة في حصـول المسـتفيدة في نهايـة مـدتها على مبلـغ الوثيقـة والفوائد السنوية مخصومًا منها قيمة الأقساط. أمـا الشـق التـأميني فيتمثـل في أنـه في حالـة الوفاة تحصلُ أسرة المستفيدة إما على تعويض يُسدَّد دفعة واحـدة أو معـاش شـهري يُصـرف لعدد محدد من السنوات، طبقًا للنظام الذي سبق وأن اختارته العميلة. وتختلف قيمة التعـويض أو المعاش الشهري وفقًا لما إذا كانت الوفاة طبيعية أو في حادث [٦٢] .

وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من أن هذا النظـام التـأميني يخـدم بصـفة أساسـية النسـاء التي لا تحظى بالحماية الاجتماعية الرسمية, فإنه لا يقتصر على تلك الفئة حيث إنه متـاح أيضًـا للنساء اللائي يعملن في القطاع الرسمي ويتمتَّعن بالتأمينـات الاجتماعيـة ، فى الفئـة العمريـة ١٨ - ٥٩ عامًا.

كما يُلاحظ أنه على الـرغم من أن الوثيقـة تمثـل خطـوة جيـدة لسـد جـزء من فجـوة الحمايـة الاجتماعية للنساء، فإنها تقتصر على تغطية خطر الوفاة، ولا توفر أيـة حمايـةٍ لهن في مواجهـة خطر العجز أو المرض أو الشيخوخة.

ب - وثيقة "حساب المواطن" من الهيئة العامة لخدمات البريد [٦٣]:

تـتيح الهيئـة العامـة لخـدمات البريـد نظامًـا للتـأمين الادخـاري على النسـاء من خلال "حسـاب المواطن"، الذي يتمثل في حساب توفير تعـاوني يطـرح للأفـراد ويمنح صـاحبته مـيزة التـأمين على الحياة، بالإضافة إلى منحها فائـدة على مـدخراتها، وذلـك مقابـل دفـع مبلـغ شـهري ثـابت قيمته ٥٠ جنيهًا. حيث يتم إيداع ٣٩ جنيهًا في حساب العميلة وتحويل ١١ جنيهًا لحساب القسـط التأميني.

وتتمثَّل الشريحة العمرية المستهدفة في النساء/ الرجال من سن ١٨ حتى ٥٩ عاماً. ولا يُسـمح للفرد بفتح أكثر من حساب واحد من هذا النوع.

ويلاحظ أنـه على الـرغم من أن هـذا النظـام يسـتهدف المـدخرات الصـغيرة، ويمكن أن يـوفر للنساء خدمة تأمينية بتكلفة مقبولة يسهل الوصول إليها في الأقاليم والقرى الصغيرة، في ظل الانتشار الواسع لشبكة الهيئة العامة لخدمات البريد، إلا أن الإعلان عن تلك الخدمة يكاد يكـون منعدمًا، ناهيك عن غياب أي تفاصيل عن المزايا التأمينية الممنوحة وشروط الحصول عليها.

ج - وثيقة "التجار" [٦٤]:

تُمثل هذه الوثيقة نظامًا للتأمين متناهي الصغر على حياة وممتلكات التجار الأعضـاء في غرفـة التجارة، وذلك بموجب اتفاقية مبرمة بين الغرفة وشركة الدلتا للتأمين. ويشـمل شـق التـأمين على الحياة تغطية المخاطر الناجمة عن الحوادث الشخصـية للتـاجرة/ التـاجر [65] بمـا في ذلـك الوفـاة، والعجـز المسـتديم (الكلي أو الجـزئي) والمصـاريف الطبيـة والأجهـزة التعويضـية ومصروفات الجنازة. وذلك مقابل قسط سنوي يبلغ ٦٠ جنيهًا.

أما شق التأمين على الممتلكات فيغطي المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المتجر وما يحتويه من بضائع ونقدية، بما في ذلك أخطار الحريق والصاعقة، انفجار مواسير المياه وطفح الخزانات، السطو، اصطدام المركبات، سقوط الطائرات، الشغب، والاضطرابات الأهلية والعمالية. وذلك مقابل قسط سنوي يبلغ ٦٠ جنيهًا.

ولا شك أن هذه الوثيقة تمثل تغطيةً أوسع من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها النساء الممارسات للعمل الحر. إلا أن حمايتها التأمينية تقتصر على شريحة محدودة للغاية هي النساء العاملات بالتجارة العضوات في غرفة التجارة والمنتظمات في سداد اشتراكات العضوية حتى نهاية عام ٢٠١٩.

ويشير كلُّ ما سبق إلى محدودية أنواع الخدمات التأمينية متناهية الصغر المتاحة للنساء، وقصورها الشديد عن تغطية المخاطر ذات الأولوية لهن ممثلة في الوفاة والشيخوخة والعجز والمرض، فضلاً عن القصور الشديد في التعريف بتلك الخدمات من جانب المؤسسات الرسمية المقدمة لها.

هوامش

1 مجلة "المصرفيون"، عدد خاص بمناسبة انعقاد المؤتمر الدولي للشمول المالي في مصر، أكتوبر ٢٠١٤، ص ٢٤.

2 استخدام الوسائل الإلكترونية صار إلزامياً للمستحقات الحكومية التي تزيد عن ٥٠٠ جنيه، واختياريًا للمبالغ دون ذلك. وقد حدَّد القانون فترة انتقالية مدتها ستة شهور تقوم خلالها الأجهزة الحكومية والأشخاص الاعتبارية الخاصة والمنشآت المختلفة بتوفيق أوضاعها. انظر:

- القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩ بشأن تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي.

- وزارة المالية، الموقع الإلكتروني للوزارة.

- https://www.mof.gov.eg/Arabic/%D8%B9%D9%86%D8%A7%D9%88

- الهيئة العامة للرقابة المالية، كتاب دوري رقم ٢ لسنة ٢٠١٩ ، الصادر بتاريخ ٢٦ مايو ٢٠١٩ بشأن تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي في إتمام المعاملات المالية للمؤسسات المالية غير المصرفية. ويقضي القرار بإلزام كافة الجهات التابعة للهيئة وكافة المتعاملين مع تلك الجهات باستخدام الوسائل الإلكترونية والحسابات المصرفية، في إجراء المدفوعات والمتحصَّلات والتبرعات المتعلقة بأنشطتها، وعلى رأسها نشاط التمويل متناهي الصغر.

3 حددت وزارة المالية خمسة بنوك، هي: الأهلى المصري، مصر، القاهرة، الزراعي المصري، والتجارى الدولي؛ لتوفير بطاقات "ميزة" مسبقة الدفع للمواطنين مجانًا دون أي مصاريف خلال الشهور الستة التالية لتطبيق القانون. وتشير التصريحات المصرفية إلى أن البنك المركزي يعتزم إصدار ٢٠ مليون بطاقة "ميزة" من خلال كافة البنوك العاملة في مصر, على مدى ٣ سنوات، لتطبيق خطة الدولة الرامية إلى تخفيض الاعتماد على "الكاش" وزيادة معدلات الدفع الإلكتروني. انظر: جريدة الوطن، السبت ١٣ يوليو ٢٠١٩، ص ٢.

4 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، التقرير الإحصائي الوطني لمتابعة مؤشرات أهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠ في جمهورية مصر العربية ٢٠١٨، ص 40.

5 يؤكد البنك المركزي المصري أن تقديم خدمات المدفوعات باستخدام الهاتف المحمول تستهدف "تحقيق الشمول المالي والوصول بالخدمات المصرفية لكل أفراد المجتمع بمن فيهم غير القادرين والشباب والقاطنين بالأماكن النائية". انظر: البنك المركزي المصري، القواعد المنظمة لتقديم خدمات الدفع باستخدام الهاتف المحمول، نوفمبر ٢٠١٦، ص ٣.

6 https://fawry.com/?lang=ar

7 UN Women, Gender and Financial Inclusion through the Post, June 2015, p. 22- 23.

8 Chen Yeng, Development and Strategies of Postal Savings Bank of China, 2012.

- Mark J. Scher, Postal Savings and the Provision of financial Services: Policy Issues and Asian Experiences in the Use of Postal Infrastructure for Savings Mobilization, United Nations, December 2001, p. 20.

9 Aleandre Berthaud, Morocco: Key Success Factors for the Creation of a Postal Bank, Universal Postal Union, February 2013.

- SCBF, Barid Cash as Innovative Distribution Channel of the Postal Bank of Morocco, January 2016

10 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بيان صحفي بالنشرة السنوية لإحصاءات الخدمات البريدية ٢٠١٧/ ٢٠١٨ ، الصادرة في ١٣/ 3/ 2019.

www.capmas.gov.eg/pages/General|News.aspx

11 البنك المركزي المصري، النشرة الإحصائية الشهرية، فبراير ٢٠١٩، ص ١٢.

12 لم يتم حتى الآن نشر ميزانية معتمدة للبنك بعد صدور قانون بإعادة هيكلة البنك الرئيسي للتنمية رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٦ وإخضاعه لرقابة البنك المركزي المصري، ودمج بنكي الوجه البحري والوجه القبلي في بنك واحد باسم البنك الزراعي المصري.

13 تصريح لرئيس مجلس إدارة البنك الزراعي المصري بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٨ منشور على موقع جريدة التحرير الجديد

https://www.tahrirnews.com/50/1207724/Story

14 لا يتجاوز عدد الماكينات المستهدف توفيرها لشبكة خدمات البريد حتى منتصف عـام ٢٠١٩ نحو 350 ماكينة ATM. انظر تصريح لـرئيس مجلس إدارة الهيئـة القوميـة للبريـد في ١٢ مـايو ٢٠١٨ منشور على موقع:

- http://www.dotmsr.com/news/

15 تصريح لرئيس مجلس إدارة الهيئة القومية للبريد في ١٢ مايو ٢٠١٨ منشور على موقع:

- http://www.dotmsr.com/news/

١٦ انظر التقرير الكامل لنتائج ورش العمل في الفصل الرابع من هذا الكتاب.

17 وفي هذا السياق يمكن تفسير سعي المجلس القومي للمرأة إلى توقيع مذكرة تفـاهم مـع البنك المركزي المصري، في سبتمبر ٢٠١٧، لتنسيق الجهود الرامية إلى تعزيز الشمول المالي للنساء (من خلال زيادة الإلمام بالأمور المالية بين النسـاء والطالبـات، والتشـجيع على الادخـار وريادة الأعمـال، ووضـع سياسـات تشـجيعيةٍ للبنـوك لتحفيزهـا على تقـديم خـدمات ومنتجـات مصرفية مخصصة للمرأة، خاصةً فيما يتعلق بالمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر). انظر في ذلك: مجموعة البنك الدولي، دراسة عن التمكين الاقتصادي للمرأة في مصـر، مـايو ٢٠١٨، ص 68.

١٨ انظر: جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، المكتب الفني - إدارة المعلومات.

- http://www.msmeda.org.eg/NewsDetailes59.html

19 مجموعة البنك الدولي، دراسة عن التمكين الاقتصـادي للمـرأة في مصـر. مـايو ٢٠١٨، ص ١٦.

20 جهـاز تنميـة المشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة ومتناهيـة الصـغر، منصـة المشـروعات الصغيرة

- http://www.msme.eg/ar/Pages/FAQ.aspx

21 جهـاز تنميـة المشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة ومتناهيـة الصـغر، المكتب الفـني- إدارة المعلومات تقرير إنجازات جهاز تنمية المشروعات حتى ٣١ مارس ٢٠١٩، مصدر سبق ذكره.

٢٢ تتضمن تلك المنظمات الدولية والمؤسسات الإقليميـة على سـبيل المثـال: البنـك الـدولي، مؤسسة التمويل الدولية، صندوق الأوبك للتنمية الدولية، مجموعة البنـك الإسـلامي، الصـندوق الدولي للتنمية الزراعية، البنـك الأوروبي لإعـادة البنـاء والتنميـة, الصـندوق الائتمـاني الأوروبي للطوارئ من أجل أفريقيا، الصندوق العربي للإنمـاء الاقتصـادي والاجتمـاعي، صـندوق التحـول لمنطقة الشـرق الوسـط وشـمال أفريقيـا، بنـك التنميـة الأفـريقي، الصـندوق الكويـتي للإنمـاء الاقتصادي والاجتماعي، الصندوق السعودي للتنمية، صندوق خليفة لتطوير المشاريع... انظر:

- http://www.msmeda.org.eg/partners_global.html

٢٣ دليل المرأة المصرية لريادة الأعمال المجلس القومي للمرأة بالتعاون مع المركز المصـري للدراسات الاقتصادية.

- http://www.msme.eg/ar/Pages/Media.aspx

24 http://www.msme.eg/ar/Pages/Media.aspx

٢٥ جريدة الوطن، ملحق الوطن الاقتصادي، ٧ أبريل ٢٠١٩.

٢٦ البنك المركزي المصري، كتاب دوري بتاريخ 11 يناير ٢٠١٦ بشأن تشـجيع البنـوك على منح القروض والتسهيلات للشركات والمنشآت الصغيرة والمتوسطة

- http://www.cbe.org.eg/ar/Pages/HighlightsPages/Circular-banks-to-finance-SMEsAr.aspx

27 بعد إبرام اتفاقية القرض مع صـندوق النقـد الـدولي في نوفمـبر ٢٠١٦، اعـترض الصـندوق على منح قروض بأسعار فائدة مدعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، باعتبار أن هـذا يحـدُّ من فاعليـة السياسـة النقديـة الانكماشـية الـتي تعهـد البنـك المركـزي باتباعهـا. وانتهى الأمـر باستجابة البنك المركزي والتعهُّد بأن تتحمل الموازنة العامة تكلفـة دعم هـذه القـروض. انظـر في ذلك:

- IMF, Country Report no. 17/ 290, Arab Republic of Egypt: First Review under the Extended Arrangement under the Extended Fund Facility and Requests for Waivers for Nonobservance and Applicability of Performance Criteria, September 2017, p. 8.

- IMF, Arab Republic of Egypt, Fourth Review under the Extended Arrangement under the Extended Fund Facility, April 2019, p. 49.

28 البنك المركزي المصـري، كتـاب دوري بتـاريخ ١٢ يونيـو ٢٠١٧ بشـأن تمويـل المشـروعات الصغيرة العاملة في المجال الزراعي.

29 تصريح للدكتورة منى محرز - نـائب وزيـر الزراعـة للـثروة الحيوانيـة والسـمكية والداجنـة، جريدة الوطن، الخميس ٢٣ مايو ٢٠١٩، ص ٢.

30 يتحـدد سـعر الفائـدة في هـذا البرنـامج بواقـع ٢% فـوق سـعر الإقـراض والخصـم بالبنـك المركزي، الذي بلغ إبان الانتهاء من إعداد الدراسة ١٣,٧٥% سنويًا.

31 تجدر الإشارة إلى أن إيرادات وأرباح بنك ناصر الاجتماعي مُعفاة من جميع أنواع الضرائب. انظر قانون إنشاء بنك ناصر رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٩ ، مادة ١١.

٣٢ انظر تصريحات كلٍّ من: لبنى هلال نائب محافظ البنك المركزي المصري، وهشام عكاشة رئيس مجلس إدارة البنك الأهلى المصري، ومحمد الأتربي رئيس مجلس إدارة بنك مصر، بمناسبة افتتاح مركز خدمات أعمال تابع للبنك الأهلي المصري في مدينة العاشر من رمضان, ومركزين تابعين لبنك مصر في كل من مدينة السادات ومدينة الأثاث بدمياط الجديدة، جريدة الأهرام يوم الأحد ١٤ يوليو ٢٠١٩، ص ١٨ ، والأحد ٢١ يوليو ٢٠١٩، ص ١٦ .

33 قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٥٨ لسنة ٢٠١٤ بشأن مجالات التمويل متناهي الصغر وقيمته.

34 الهيئة العامة للرقابة المالية, تقرير نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٩ وتقرير عام ٢٠١٦ عن نشاط التمويل متناهي الصغر.

35 صنَّفت الهيئةُ العامة للرقابة المالية الجمعيات والمؤسسات الأهلية الممارسة لنشاط التمويل متناهي الصغر إلى ثلاث فئات، وفقًا لحجم محفظة التمويل لديها: الفئة (أ) هي التي تصل قيمة محفظة التمويل القائمة لديها إلى ٥٠ مليون فأكثر الفئة (ب) هي التي تتراوح قيمة محفظة التمويل القائمة لديها بين ١٠ ملايين جنيه وأقل من ٥٠ مليونًا، الفئة (ج) هي التي تقل محفظة التمويل القائمة لديها عن 10 ملايين جنيه. انظر: قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٣١ لسنة ٢٠١٥ بشأن قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية مادة ٤ .
36 على سبيل المثال يبلغ رأس المال المدفوع لشركة "تنمية" ٥٠ مليون جنيه، كما يبلغ رأس المال المصدر والمدفوع لشركة "سندة" ١١٥ مليون جنيه، وهي شركة مملوكة لكل من البنك العربي الأفريقي الدولي وصندوق سند التابع لبنك التعمير الألماني. كما يبلغ رأسمال شركة تساهيل ٤٠ مليون جنيه. ويبلغ رأسمال شركة "أمان" المملوكة لمجموعة راية القابضة ٥٠ مليون جنيه وجارٍ زيادته إلى ١٠٠ مليون جنيه. أما شركة "تمويلي" المملوكة لكل من شركة أيادي للاستثمار وبنك الاستثمار القومي وشركة البريد للاستثمار فيصل رأسمالها المصدر إلى ٥٠ مليون جنيه والمصرح به 500 مليون جنيه.

37 يُلاحظ على سبيل المثال أن رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة "ريفي" هو أحمد البردعي، رئيس مجلس إدارة بنك القاهرة الأسبق؛ أما شركة "تنمية لخدمات المشروعات متناهية الصغر" فيتواجد فيها كرئيس مجلس إدارة وعضو منتدب عمرو أبو عش رئيس قطاع التمويل متناهي الصغر الأسبق في بنك الإسكندرية سان باولو ومساعد وزير الاقتصاد الأسبق لشئون المشروعات الصغيرة والمتوسطة، كما يضم مجلس إدارة الشركة كلاً من فاطمة لطفي نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب الأسبق في كل من بنك الإسكندرية سان بولو وبنك عودة. أما شركة "سندة" فيوجد على رأسها حسن عبد الله رئيس مجلس إدارة البنك العربي الأفريقي سابقًا وعضو مجلس إدارة البنك المركزي الأسبق.

انظر في ذلك:

- الهيئة العامة للرقابة المالية، قائمة الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط التمويل متناهي الصغر

- http://www.fra.gov.eg/jtags/microfinance/companies/Companie%20list.pdf

- الموقع الإلكتروني لشركة تنمية https://tanmeyah.com/our- people/

٣٨ الهيئة العامة للرقابة المالية, تقرير نهايـة الربـع الثـاني من عـام ٢٠١٩ عن نشـاط التمويـل متناهي الصغر، ص ١٦.

٣٩ انظر التقرير الكامل لنتائج ورش العمل في الفصل الرابع من هذا الكتاب.

40 انظر ملحق رقم (٣).

٤١ تقرير المستشار المالي المستقل عن القيمة العادلـة في أول أغسـطس ٢٠١٨ لشـركة إن إم تي لتنمية المشروعات الصغيرة, المالكة لنحو ٧٥% من رأسمال شـركة "تسـاهيل للتمويـل متناهي الصغر"، خطاب موجه إلى البورصة المصرية - إدارة الإفصاح ص 8.

42 طبقًا لضوابط ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصـغر الـتي حـددتها الهيئـة العامـة للرقابة المالية، يتعين على الجهات الممارسة للنشاط الاشتراكُ في نظام للاسـتعلام الائتمـاني من خلال إحدى الجهات المرخَص لها بذلك من البنك المركزي المصري. كما تلتزم بالقيام بهذا الاستعلام الائتماني فيما يخص تمويل العملاء بمبلـغ يزيـد على 1500 جنيـه والاحتفـاظ بتقريـر الاستعلام الائتماني بملف العميل. انظر قرار الهيئة العام للرقابـة الماليـة رقم ٣١ لسـنة ٢٠١٥ بشأن قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر، مادة ٢٢

43 أصبح التأمين على حياة عملاء التمويل متناهي الصغر إلزاميًا بالنسبة للشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية فئـة (أ) و (ب)، مـع اسـتمراره اختياريـاً للجمعيـات فئـة (ج) اعتبـارًا من فبراير ٢٠١٩ ، بموجب قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٥ لسنة ٢٠١٩.

44 على سبيل المثال، يشير التقرير السنوي ٢٠١٧ لجمعية "الهيئة القبطية الإنجيلية للخـدمات الاجتماعية" إلى أن نسبة التعثر في محفظـة التمويـل متنـاهي الصـغر لـديها لا تتجـاوز 0.2%. انظر التقرير المذكور ص ١٥.

45 انظر الملحق رقم (٤).

46 انظر ملحق رقم (٤).

٤٧ انظر ملحق رقم (٤).

48 انظر التقرير الكامل لورش العمل في الفصل الرابع من هذا الكتاب.

٤٩ انظر التقرير الكامل لورش العمل ونتائجها في الفصل الرابع من هذا الكتاب.

50 Kenato Oho- consultant to the project of JAICA, supervised and supported by Financial Regulatory Authority, "Preliminary Demand Survey for Product Development of Micro Insurance in Egypt", March 2018, p. 8.

51 أسفر الأداء الفعلي للبنوك عن محاولات للتحايل على قرار البنك المركزي بإلزام البنوك بتقديم قروض بأسعار فائدة مدعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث قام كبار رجال الأعمال بتأسيس شركات صغيرة للاستفادة من أسعار الفائدة المدعمة، "ولم تقم البنوك بالتأكد من تبعية تلك المنشآت الصغيرة للشركات الكبري. ويتردَّد في هذا السياق، أن البنك المركزي قد فرض عقوبات مالية على ١٨ بنكًا لمنحها قروضًا لعملاء غير مستحقين لأسعار الفائدة المدعمة. انظر على سبيل المثال الخبر المنشور في جريدة الوطن، الخميس ٤ أبريل ٢٠١٩.

https://www.elwatannews.com/news/details/4098658

52 ففي الوقت الذي تؤكد فيه تصريحات الاتحاد المصري للتمويل متناهي الصغر حجم التمويل المباشر الذي قدمته البنوك لتلك المشروعات في نهاية مارس ٢٠١٩ قد بلغ نحو 6.9 مليار جنيه تشير التصريحات الصادرة عن محافظ البنك المركزي المصري إلى أنه "تم ضخ ١٥ مليار جنيه لنحو ٣ مليون مواطن في التمويل متناهي الصغر.... وذلك من خلال تمويلنا الجمعيات الأهلية". انظر كلاً من:

- بيان لرئيس الاتحاد المصري للتمويل متناهي الصغر، منشور على الموقع الإلكتروني للاتحاد بتاريخ ٢١ مايو ٢٠١٩

http://www.emff-eg.com/2019/05/21/

- جريدة الأهرام الجمعة ٢٤ مايو ٢٠١٩، ص ٧.

53 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بيان النشرة ربع السنوية لبحث القوى العاملة عن الربع الثاني لعام ٢٠١٩ www.capmas.gov.eg

54 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، المرأة والرجل 2015، الصادر في فبراير ٢٠١٧، ص ٤٥.

55 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، المصدر السابق، ص ٤٦.

56 الهيئة العامة للرقابة المالية، قرار رقم ٩٠٢ لسنة ٢٠١٦ بشأن تعريف التأمين متناهي الصغر والضوابط التنفيذية لإصدار وتوزيع وثائقه إلكترونيًا من خلال شبكة نظم المعلومات.

57 إنجي فاروق أحمد مراد، دور التأمين متناهي الصغر في تدعيم عملاء التمويل الأصغر في مصر: دراسة ميدانية على عميلات مشروع بشاير الخير بجمعية رجال الأعمال بأسيوط، كلية التجارة - جامعة أسيوط، ٢٠١٣.

https://search.mandumah.com/Record/760290

58 Kenato Oho - consultant to the project of JAICA, supervised and supported by Financial Regulatory Authority, "Preliminary Demand Survey for Product Development of Micro Insurance in Egypt", March 2018.

59 IBID, p. 20.

60 الهيئة العامة للرقابة المالية، قرار رقم ١٥ لسنة ٢٠١٩ بتعديل قـرار رقم ١٧٣ لسـنة ٢٠١٤ الخاص بقواعد وضوابط ممارسة الشركات لنشـاط التمويـل متنـاهي الصـغر، والقـرار رقم ٣١ لسـنة 2015 الخـاص بقواعـد ومعـايير ممارسـة نشـاط التمويـل متنـاهي الصـغر للجمعيـات والمؤسسات الأهلية.

61 حـديث لنـائب رئيس الهيئـة العامـة للرقابـة الماليـة منشـور على موقـع الاتحـاد المصـري للتمويل متناهي الصغر بتاريخ ١٨ أبريل ٢٠١٩ .

http://www.emff-eg /com/blog

٦٢ تبلغ قيمة التعويض الذي يمكن سداده دفعة واحدة للورثة في حالة الوفاة الطبيعية

١٠ آلاف جنيه، إذا كانت الشهادة بقيمة ٥٠٠ جنيه، وتصل إلى ٥٠ ألف جنيـه إذا كـانت الشـهادة بقيمة ٢٥٠٠ جنيه.

أما في حالة الوفاة نتيجة حادث، فإن التعويض يبلغ ٥٠ ألف جنيه، إذا كانت قيمة الشـهادة ٥٠٠ جنيه، ويصل إلى ٢٥٠ ألف جنيه إذا كانت قيمة الشهادة ٢٥٠٠ جنيه.

أما المعاش الشهري فيتراوح في حالـة الوفـاة الطبيعيـة بين ٢٠٠ جنيـه – ألـف جنيـه، إذا كـان المعاش لمدة ٥ سنوات، ويتراوح بين ١٢٠ جنيهًا - ٦٠٠ جنيه إذا كان المعاش لمدة ١٠ سنوات. وذلك طبقًا لعدد الشهادات المشتراة.

أما إذا كانت الوفاة نتيجة حادث، فإن المعاش يـتراوح بين ألـف جنيـه - 5 آلاف جنيـه، إذا كـان المعـاش لمـدة ٥ سـنوات، ويـتراوح بين ٦٠٠ جنيـه - ٢٠٠٠ جنيـه، إذا كـان المعـاش لمـدة ١٠ سنوات. وذلك طبقًا لعدد الشهادات المشتراة. انظر كلاً من:

الموقع الإلكتروني للبنك الأهلي المصري -

www.nbe.com.eg/Default.aspx AID=30&CID=5?

الموقع الإلكتروني لبنك مصر

- http://www.banquemisr.com/ar/smes/Accounts Deposits/Pages/Aman-Elmasreen.aspx

63 انظر الموقع الالكترونى للهيئة العامة لخدمات البريد www.egyptpost.org

٦٤ انظر كلاً من:

- إعلان وثيقة التأمين المنشور في جريدة الأهرام، ١٩ مايو ٢٠١٩.

- حديث إبراهيم العربي (رئيس غرفة القاهرة التجارية) في جريدة المال بتاريخ ٢ مايو ٢٠١٩

65 تتمثل المزايا التأمينية في صرف ١٠٠ ألف جنيه في حالة الوفاة والعجز الكلي المستديم الناتج عن الحوادث، وصرف نسبة من مبلغ الـ ١٠٠ ألف جنيه في حالة العجز الجزئي المستديم، حسب نسبة العجز. كما تشمل صرف 5 آلاف جنيه قيمة مصاريف طبية ناتجة عن الحادث، ومبلغ ٣ آلاف جنيه قيمة أجهزة تعويضية ناتجة عن الحادث، ومبلغ ٣ آلاف جنيه مصاريف الجنازة الناتجة عن الحادث.

ملاحق الفصل الثالث

ملحق رقم (1)

برامج التمويل متناهية الصغر المصممة خصيصًا للنساء في البنوك

البيان	أهم الشروط المالية	أهم الشروط غير المالية	الضمانات	المستندات
البنك الزراعي المصري				
1 - برنامج بداياتي للمرأة الريفية: - برنامج ممول من جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر (مبادرة بنت مصر). - يستهدف البرنامج	حجم القرض: من ألف إلى خمسة وعشرين ألف جنيه. الأجل: حد أقصى ٢٤ شهرًا. فترة السماح: حد أقصى ٣ شهور** . سعر الفائدة: ١٠.٥%.	- السن لا يقل عن ٢١ عامًا. - بطاقة رقم قومي سارية. - الإلمام بالقراءة والكتابة. التوقيع على مستندات الحصول على القرض، ولا يُسمح للمقترضة	- ضامن. - وثيقة ضمان من شركة ضمان مخاطر الائتمان تتحمَّل المقترضة مصروفاتها طوال مدة القرض.	- صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي. - إيصال مرافق حديث (كهرباء، غاز، مياه) لمحل إقامة المقترضة، أو أحد أقارب الدرجة الأولى مطابق للعنوان في بطاقة المقترضة.

المرأة الريفية المعيلة تحت خط الفقر *. - يقدم للمشروعات الجديدة والقائمة الحد الأقصى للعاملين ٥ عمال. - مجالات النشاط زراعية, صناعية, تجارية, خدمية.	نمط السداد: أقساط شهرية. مساهمة ذاتية من العميلة: قيمة موجودات المشروع تمثل ١٠% من قيمة القرض.	والضامن باستخدام الختم. - التفرغ للمشروع وإدارته. - الإقامة في المحافظة نفسها محل النشاط.		- استمارة بيانات توضِّح دخل الأسرة ومتوسط الدخل السنوي للفرد *. - بيان مبسَّط بموجودات المشروع يوضِّح أنها لا تقل عن ١٠% من قيمة القرض. - دراسة جدوى مبسطة استرشادية توضح كيفية ومراحل استخدام القرض ودورة النشاط.
٢ - برنامج مشروعات المرأة المعيلة: - برنامج ممول من جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر (مبادرة بنت	حجم القرض: ألف - عشرة آلاف جنيه، تصل إلى ٢٥ ألف في حالة مجموعة من ٣ أفراد. الأجل: ١٢ - ٢٤ شهراً.	- السن لا يقل عن ٢١ عامًا. - بطاقة رقم قومي سارية. - الإلمام بالقراءة والكتابة. التوقيع على مستندات الحصول	- ضامن من الدرجة الأولى. ويُستثنى من هذا الشرط في حالة وجود كفالة تضامنية بين السيدات القائمات	- صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي. - إيصال مرافق حديث (كهرباء، غاز، مياه) لمحل إقامة المقترضة، أو أحد أقارب الدرجة الأولى مطابق

<table dir="rtl">
<tr>
<td>مصر).
- يستهدف البرنامج المرأة التي تعول نفسها أو أسرتها، أو تساعد في الأعباء المعيشية للأسرة.
- يقدم للمشروعات الجديدة والقائمة.
- مجالات النشاط زراعية, صناعية, تجارية, خدمية.</td>
<td>سعر الفائدة:
2% فوق سعر الإقراض والخصم بالبنك المركزي.
نمط السداد:
أقساط شهرية أو رُبع سنوية.
مساهمة ذاتية من العميلة:
لا تقل عن ١٠% من الحجم الكلي لتكلفة النشاط الممول.</td>
<td>على القرض، ولا يُسمح للمقترضة والضامن باستخدام الختم.
- التفرغ للمشروع وإدارته.
- الإقامة في المحافظة نفسها محل النشاط.</td>
<td>على المشروع.
- ضمانة من شركة ضمان مخاطر الائتمان أو أي جهة تقوم بالتأمين ضد مخاطر عدم السداد، بحد أدنى ٥٠% من قيمة القرض.
- الحصول على شيك بنكي أو سند الأمر لصالح البنك من المقترض والضامن إن وجد.</td>
<td>للعنوان في بطاقة المقترضة.
- صورة عقد الإيجار أو التمليك لمحل الإقامة ولمقر المشروع (مدة الإيجار لا تقل عن أجل السداد) مع الاطلاع على الأصل.
- شهادة من الوحدة المحلية الواقع في نطاقها المشروع محل القرض بعدم وجود ممانعة في إقامته.
- دراسة جدوى مبسطة استرشادية توضح كيفية ومراحل استخدام القرض ودورة النشاط.</td>
</tr>
<tr>
<td colspan="5">بنك ناصر الاجتماعي</td>
</tr>
</table>

برنامج قرض مستورة: - برنامج ممول من صندوق تحيا مصر. - يستهدف البرنامج المرأة التي: تحصل على معاش الضمان أو دعم تكافل وكرامة، تقدمت للحصول على دعم تكافل وكرامة ولم تحصل عليه لعدم استيفاء الشروط تحصل على نفقة شهرية. صاحبة الدخل البسيط, القادرة على العمل وليس لديها دخل. - مجالات	حجم القرض: 4 آلاف - عشرين ألف جنيه. وذلك وفقًا لتقديرات لجان الزكاة التابعة لفروع البنك. الأجل: 3 شهور - ٢٤ شهرًا. سعر الفائدة: 7% مصروفات تخصم مقدمًا من قيمة القرض. نمط السداد: أقساط شهرية.	- السن لا يقل عن ٢١ عامًا. - بطاقة رقم قومي سارية.	- ضمانة لجان الزكاة لكافة قروض المشروعات الممنوحة طريقها.	- صورة بطاقة الرم القومي. - بيان بالدخل أو المعاش إن وجد.

				النشاط تجاري، إنتاجي، تربية دواجن صناعات منزلية وخدمية.

* متوسط دخل الفرد داخل الأسرة لا يتعدى حد الفقر. ** يتم خلالها سداد الفوائد فقط.

المصدر:

الموقع الإلكتروني للبنك الزراعي المصري www.abe.com.eg

الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بيان صحفي بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على الفقر، برنامج قروض مستورة، ١٧ أكتوبر ٢٠١٨ www.capmas.gov.eg

تصريحات السيد شريف، فاروق نائب رئيس مجلس إدارة بنك ناصر الاجتماعي في جريدة الوطن بتاريخ ١٣ أبريل 2018

www.elwatannews.com/news/details/3267877

ملحق رقم (2)

أهم البرامج الأخرى لتمويل المشروعات متناهية الصغر لدى البنوك

البيان	أهم الشروط المالية	أهم الشروط غير المالية	الضمانات	المستندات
البنك الزراعي المصري				
مشروعات متناهية الصغر ممولة من البنك: - تتمثل الفئات المستهدفة في:	حجم القرض: 500 جنيه - ٢٥ ألف جنيه. الأجل:	- أن يكون نشاط العميل بحيز زمام الفرع. - لا توجد ضمانات تبادلية بين	- وجود ضامن كامل الأهلية	القروض من من ٥٠٠ جنيه – ١٠ آلاف جنيه: - صورة من بطاقة رقم قومي

شباب الخريجين من الجنسين أصحاب المهن الحرة الزراعية والتجارية والحرفية والخدمية، المرأة المعيلة والباعة الجائلون ومستأجرو الأكشاك. - يقدم التمويل للمشروعات الجديدة والقائمة. - يستهدف مجالات النشاط الآتية: مشروعات صناعية: ورش النجارة، السجاد والكليم, الأحذية والمنتجات الجلدية، الطباعة والتجليد، الملابس الجاهزة، الأواني الفخارية والزجاج والكريستال, الألبان والمخللات,	12 شهرًا كحد أقصى. سعر الفائدة: غ. م. ولا يحمل العميل بأي عمولات أو مصروفات إدارية. نمط السداد: غ. م. مساهمة ذاتية من العميل: مقدم لا يقل عن 5%.	المقترض والضامن.		سارية للعميل والضامن. - إيصال مرافق حديث (كهرباء, غاز مياه) لمحل إقامة المقترض. - صورة عقد الإيجار الإيجار أو التمليك لمحل الإقامة ولمقر المشروع (مدة الإيجار لا تقل عن أجل السداد) مع الاطلاع على الأصل. القروض من ١٠ آلاف جنيه - ٢٥ آلاف جنيه: يضاف إلى المستندات السابقة: - رخصة مزاولة النشاط. - السجل التجاري. - بطاقة ضريبية وتأمينات.

الخـــبز، تصـــنيع الفحم النبـــاتي، صناعة ودبغ الجلـــود، إنتـــاج العبوات. مشـــــــروعات خدمية: ورش إصـــــلاح الســـــــيارات, الســـــمكرة والإطـــــــارات، قطع غيار الســـــــيارات أكسســـــوارات أجهزة المحمول والكمبيوتر، الســـــنترالات والمكتبـــــــات والتصوير، ورش الســــــباكة والأدوات الصـــحية ورش الحــــــــدادة والخراطـــــــة، تشـــــــــغيل المكتبات والصـــــيدليات البيطرية. تشـغيل وتطـوير المنافذ: محلات خضـــــر وفاكهــة, بقالــة، عطارة وعلافــة, جزارة,				- شـــــــــهادة بروتستو.

ألبان وبيع خبز مطاعم صيدليات، مقاهي, كوافير, نباتات زينة. مشروعات الفئات المستثناة: الباعة الجائلون، المشروعات التي تُدار من خلال المنازل, مشروعات المرأة المعيلة, الأكشاك المملوكة لمجلس المدينة والمؤجرة أو المقرر عليها حق انتفاع.				
برنامج مشروعك: - برنامج ممول من وزارة التنمية المحلية، المشروع القومي للتنمية المجتمعية والبشرية والمحلية. - يقدم التمويل للمشروعات الجديدة والقائمة.	حجم القرض: حتى ٢٥ ألف جنيه. الأجل ١٨ شهراً. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد:	غ. م	غ. م	غ. م

- يستهدف كافة مجالات النشاط الاقتصادي، وخاصة ذات الصلة بالإنتاج الزراعي.	وفقًا لطبيعة النشاط وتدفقاته النقدية.			
برنامج التنمية الزراعية ADP: - برنامج ممول من وزارة الزراعة/ جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر. - يستهدف البرنامج صغار المزارعين, الجمعيات الزراعية، جمعيات تنمية المجتمع الشركات العاملة في المجال الزراعي. - مجالات النشاط تشمل قطاع الثروة الحيوانية ومنتجات الألبان الاستزراع	حجم القرض: للأفراد حتى 1.5 مليون جنيه للجمعيات والشركات حتى 8 ملايين جنيه. الأجل: سنة، ٣ سنوات، ٥ سنوات. فترة سماح: حد أقصى سنة للقروض متوسطة وطويلة الأجل. سعر الفائدة: من ٧% إلى ١٠% حسب آجال			

السمكي، البساتين، الدواجن, الري والصرف الحقلي. وتغطي: المدخلات الزراعية (أسمدة، أعلاف تقاوي، آلات ومعدات). الإنتاج وما بعد الحصاد (محاصيل الحبوب والألياف والبقول والمحاصيل الزيتية والسكرية، النباتات الطبية والعطرية عسل النحل، إنتاج الحرير). التسويق (شراء السيارات إنشاء وتطوير المخازن, إنشاء الثلاجات..)	حجم التمويل. يضاف ٢% مصروفات إدارية.			
مشروع تعزيز القدرات التسويقية	حجم القرض:			

			- حتى 1.5 مليون جنيه للأفراد - حتى ٨ مليون جنيه للشركات والجمعيات وجمعيات رجال الأعمال. سعر الفائدة: - القروض قصيرة الأجل 7.5%. - القروض متوسطة الأجل 8.5%. - القروض طويلة الأجل 9.5% ويضاف إلى تلك الفوائد ٢% مصروفات إدارية.	لصغار المزارعين: - البرنامج ممول من وزارة الزراعة/ جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر. - يستهدف البرنامج المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بما في ذلك الأفراد, والجمعيات الهادفة للتسويق والمنظمات غير الحكومية, وجمعيات المزارعين والمنشآت الفردية والأسر، وأصحاب الحيازات الصغيرة (أقل من ٣ أفدنة) وعمال الزراعة الذين لا يملكون أرضًا، والشباب

العاطلين عن العمل، والنساء. - يغطى البرنامج سبع محافظات فقط في كل من الوجه القبلي (قنا، سوهاج، أسيوط، المنيا، بني سويف) والوجه البحري (البحيرة, كفر الشيخ). - تتمثل مجالات التمويل في تربية الدواجن, استصلاح الأراضي، شراء وتربية المواشي، إنتاج الألبان تنمية الثروة السمكية، البساتين، إنتاج العسل، مُدخلات الإنتاج، معامل ما قبل وما بعد الحصاد، النباتات الطبية والعطرية، الطاقة الجديدة والمتجددة.				
برنامج تسمين	حجم القرض	غ. م	غ. م	- صورة بطاقة

وتربية الجاموس البتلو: - برنامج ممول من وزارة الزراعة/ جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر. - مجالات التمويل الجاموس وزن 250 كيلو، ووزن 450 كيلو جرام	٣٠٠٠ جنيه لكل جاموسة ٢٥٠ كيلو جراماً. ٤٠٠٠ جنيه لكل جاموسة ٤٥٠ كيلو جرامًا. الأجل: سنة واحدة. سعر الفائدة: 7% سنويًا بسيط متناقص بدون مصاريف إدارية. نمط السداد: مرة واحدة بعد عام كامل.			رقم قومي سارية. - صورة بطاقة حيازة زراعية سارية. - ما يثبت الاشتراك في الرابطة المصرية لمنتجي الجاموس
بنك مصر				
برنامج مشروعك ١ و ٢: - برنامج ممول من وزارة التنمية المحلية،	مشروعك 1 حجم القرض: من 5 آلاف حتى ٥٠ ألف	- السن لا يقل عن ٢١ عامًا. - أن يقع نشاط العميل في نطاق	- وجود ضامن كامل الأهلية ولا يكون ضامنًا لعميل آخر.	- صورة من بطاقة رقم قومي سارية للعميل والضامن.

المشروع القومي للتنمية المجتمعية والبشرية والمحلية. - يقدم القرض للمشروعات القائمة والجديدة على أن يكون قد مضى على قيدها في السجل التجاري ٣ أشهر. - يستهدف مجالات النشاط الاقتصادي التجاري, الصناعي، الخدمي...	جنيه. الأجل: من ٤ شهور - ١٨ شهرًا. سعر الفائدة: ٢٨% سنوي متناقص (تعادل ١٥.٥% بسيط). أنمط السداد: أقساط شهرية تتناسب مع أرباح العميل من النشاط.	المدينة والقرى والمراكز التي يقع فيها الفرع المانح أو أقرب فرع يقدم تلك الخدمة. - إجادة العميل أو الضامن القراءة والكتابة على الأقل. - في حالة الشركات لا يجوز لأكثر من شريك الاقتراض على ذات المنشأة. - أن يكون التقييم الرقمي في تقرير - Score للعميل والضامن والشركاء والمنشأة مرضي على الأقل. - عدم حصول العميل على		- إيصال مرافق حديث (كهرباء, غاز, مياه) لمحل إقامة المقترض. - صورة عقد الإيجار أو التمليك لمحل الإقامة ولمقر المشروع, أو عقد إيجار محدد المدة مثبت التاريخ في الشهر العقاري. - خطاب من الوحدة المحلية أو الحي الذي يقع في نطاقه مقر النشاط بمعاونة البنك في متابعة المشروع الممول وقطع المرافق عن مقر النشاط في حالة عدم التزام العميل بسداد ٣

		قروض صغيرة قائمة قبل الموافقة على منح التمويل متناهي الصغر. - ألا توجد ضمانات تبادلية بين المدين والضامن.		أقساط، مع إعفاء المشروعات التي تدار من خلال المنازل. - شهادة حديثة عن الأحكام التجارية (الإفلاس والبروتستو) عن آخر خمس سنوات سابقة.
	مشروعك ٢ حجم القرض: أكبر من ٥٠ ألف جنيه حتى ٢٥٠ ألف جنيه. الأجل: من ١٢ شهرًا - ٢٤ شهراً. سعر الفائدة: 17.75% سنوي متناقص (تعادل ٩.٩% بسيط).	- نفس الشروط السابقة.	- وجود ضامن كامل الأهلية ولا يكون ضامنًا لعميل آخر.	يضاف إلى المستندات السابقة: - صورة من رخصة مزاولة النشاط (دائمة أو مؤقتة). وفي حالة عدم خضوع النشاط للترخيص يتم الحصول على خطاب من الوحدة المحلية/ الحي بما يفيد ذلك. - صورة البطاقة

	نمط السداد: أقساط شهرية تتناسب مع أرباح العميل من النشاط.			الضريبية. - صورة من السجل التجارى, حديث. - صورة من آخر إيصال تأمينات.
برنامج البطل - يقدم القرض للمشروعات القائمة فقط، بحيث يكون قد مضى عليها سنة على الأقل. - يستهدف مجالات النشاط التجاري، الصناعي، الخدمي.	منتجات من ٥٠٠٠ جنيه حتى ٥٠ ألف جنيه: حجم القرض: شرائح 5000 جنيه - ١٥ ألف جنيه. أكثر من ١٥ ألف - أقل من ٣٠ ألف جنيه. ٣٠ ألف - ٥٠ ألف جنيه. الأجل: من ٤ شهور إلى ٢٤ شهرًا سعر الفائدة: ٢٨% سنوي متناقص (تعادل	- نفس الشروط السابقة.	- وجود ضامن كامل الأهلية ولا يكون ضامنًا لعميل آخر.	- صورة من بطاقة رقم قومي سارية للعميل والضامن. - - إيصال مرافق حديث (كهرباء، غاز، مياه) لمحل إقامة المقترض. - صورة عقد الإيجار أو التمليك لمحل الإقامة ولمقر المشروع، أو عقد إيجار محدد المدة مثبت التاريخ في الشهر العقاري.

	15.5 بسيط). نمط السداد: أقساط شهرية تتناسب مع أرباح العميل من النشاط.			
	منتجات أكثر من ٥٠ ألف جنيه حتى ٢٥٠ ألفًا: حجم القرض: شرائح أكثر من ٥٠ ألف جنيه – ١٠٠ ألف جنيه. أكثر من ١٠٠ ألف - ١٥٠ ألف جنيه. أكثر من ١٥٠ ألف جنيه - ٢٥٠ ألف جنيه. الأجل: من ١٢ شهرًا حتى ٣٦	- نفس الشروط السابقة.	- وجود ضامن كامل الأهلية ولا يكون ضامنًا لعميل آخر.	يضاف للمستندات السابقة: - صورة من البطاقة الضريبية وموقف ضريبي حديث يفيد عدم وجود مستحقات ضريبية على المنشأة. - مستخرج حديث من السجل التجارى لا يتجاوز ٣ أشهر. - صورة آخر إيصال سداد تأمينات (لا يتجاوز ٣ شهور) يوضح سداد كامل الاشتراكات

	شهرًا. سعر الفائدة: ٢٠,٧٥% سنوي متناقص (تعادل 11.6% بسيط). نمط السداد: أقساط شهرية تتناسب مع أرباح العميل من النشاط.			المطلوبة. - شهادة حديثة عن الأحكام التجارية (الإفلاس والبروتستو) عن آخر خمس سنوات سابقة. - قائمة دخل وميزانية معتمدان (للشريحة الثانية والثالثة).
بنك القاهرة				
برنامج بدايتي - برنامج ممول من جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر. - يستهدف البرنامج بشكل أساسي المناطق الريفية، مع التركيز على العملاء تحت خط الفقر (	حجم القرض: يصل إلى ٣٠ ألف جنيه كحدٍّ أقصى. الأجل: غ. م. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد:	غ. م.	غ. م.	غ. م.

٦٠% من قيمة الاتفاقية) فضلاً عن تخصيص ما لا يقل عن ٢٥% من قيمة الاتفاقية للنساء. - يقدم التمويل للمشروعات القائمة بهدف التطوير والتوسع والإحلال والتجديد.	غ. م.			
برنامج مشروعك: - برنامج ممول من وزارة التنمية المحلية المشروع القومي للتنمية المجتمعية والبشرية والمحلية. - الفئات المستهدفة هي المشروعات الجديدة والقائمة. - يستهدف مجالات النشاط الاقتصادي التجاري,		غ. م.	غ. م.	غ. م.

الصناعي، الخدمي.				
مشروعات متناهية الصغر ممولة من البنك: - التمويل يستهدف الأفراد أصحاب المشروعات متناهية الصغر، والمنشآت الفردية والشركات متناهية الصغر، وأصحاب المهن الحرة، وسائل النقل بكافة أنواعها. - تغطي مجالات النشاط: التجارة والصناعية والخدمات.	حجم القرض: للأفراد من 5 آلاف إلى 100 ألف جنيه. للشركات من ١٠٠ ألف إلى ٣٠٠ ألف جنيه. وسائل النقل والمعدات من ٥ آلاف إلى ٧٥ ألف جنيه. الأجل: للأفراد من ٦ شهور إلى ٣٦ شهرًا. للشركات من ٦ شهور إلى ٦٠ شهراً. التمويل وسائل النقل من ٤ شهور إلى ٢٤ شهرًا.	غ. م.	- وجود ضامن كامل الأهلية.	- صورة من بطاقة رقم قومي سارية للعميل والضامن، بالإضافة إلى الشركاء المتضامنين (في حالة الشركات). - صورة من عقد الإيجار أو التمليك لمحل النشاط والسكن. - إيصال مرافق حديث (كهرباء, غاز, مياه) لمحل النشاط والإقامة. - إيصال مرافق حديث (كهرباء, غاز, مياه) لمحل إقامة الضامن. - مستخرج رسمي حديث من السجل

	سعر الفائدة: غ. م. فترة السماح: غ. م. نمط السداد: غ. م. ويُسمح بأن يتم ذلك من خلال منافذ فوري			التجاري والبطاقة الضريبية للشركات.
المصرف المتَّحد				
برنامج انطلاقة لتمويل المشروعات متناهية الصغر: - البرنامج ممول من البنك. - يقدم التمويل للمشروعات القائمة فقط. - مجالات النشاط هي التجارية والصناعية والخدمية.	حجم القرض: يتراوح بين ٢٥ ألف جنيه كحد أدني و ١٥٠ ألف كحدٍّ أقصى. أجل القرض: من سنة حتى ٤ سنوات. سعر الفائدة: غ. م.	- السن لا تقل عن ٢١ عامًا. - أن يكون قد مضى على تأسيس المشروع عامان على الأقل.	غ. م.	- صورة بطاقة رقم قومي سارية. - إيصال مرافق حديث (كهرباء, غاز, مياه) لمحل النشاط والإقامة. - صورة عقد (التمليك/ الايجار) لمقر النشاط والسكن. - صورة رخصة مزاولة النشاط

	نمط السداد: أقساط شهرية.			طبقًا لنوع النشاط. - سجل تجاري حديث. - صورة البطاقة الضريبية. - صورة إيصال سداد التأمينات. - آخر قائمة مالية حديثة للتمويل الذي يتجاوز مبلغ ٥٠ ألف جنيه.
بنك التنمية الصناعية				
برنامج بشاير الخير من أجل غد أفضل: - البرنامج ممول من جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر. - الفئات المستهدفة هي شركات التمويل متناهي الصغر حديثة التأسيس,	حجم القرض: يصل إلى ٥٠ مليون للجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويصل إلى ٧٥ مليون جنيه لشركات التمويل متناهي الصغر.	يشترط في المستفيد النهائي: - أن يكون كامل الأهلية. - أن يكون مقيمًا في المحافظة نفسها مقر النشاط. - أن يكون المقترض والضامن	- وجود ضامن كامل الأهلية.	- صورة بطاقة رقم قومي سارية للمقترض والضامن. - إيصال مرافق حديث (كهرباء, غاز, مياه) لمحل النشاط والإقامة. - بيانات عن كيفية استغلال القرض

والجمعيات والمؤسسات الأهلية. على أن يوجَّه ٥٠% من التمويل المنصرف للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصنَّفة (ج) * من الهيئة العامة للرقابة المالية. - تقوم تلك الجهات باستخدام التمويل الممنوح لها في إقراض المشروعات متناهية الصغر لشباب الخريجين وأصحاب الخبرة الراغبين في تطوير مشروعاتهم. يشترط توجيه ما لا يقل عن ٢٥% من قيمة العقود للمشروعات المملوكة للنساء أو تكون المرأة هي	تقوم تلك الجهات بإعادة الإقراض بحد أقصى ٢٥ ألف جنيه للمشروع. أجل القرض للمستفيد النهائي: سنتان كحد أقصى. فترة السماح: 3 شهور. سعر الفائدة: ٢٠% مقطوعة **. نمط السداد: غ. م.	ملمين بالقراءة والكتابة عند الحصول على القرض.		ودورة النشاط.

				المستفيد الرئيسي منها، خاصة المرأة المعيلة.

* يقصد بالجمعيات والمؤسسات (ج) تلك التي تقلُّ محفظة التمويل متناهي الصغر لديها عن ١٠ ملايين جنيه. انظر: الهيئة العامة للرقابة المالية, وحدة الرقابة على نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية, ورشة عمل "التمويل متناهي الصغر - الإطار القانوني ومتطلبات الانطلاق"، أبريل ٢٠١٥.

** يُقصد بالفائدة المقطوعة احتساب قيمة الفائدة على إجمالي قيمة القرض، ثم توزيع الفائدة المحتسبة بالتساويمع جزء من قيمة القرض بشكل شهري ليكونا معًا القسط الثابت الذي يسدده المقترض. ويعني هذا أن المقترض يظل يدفع نفس قيمة الفوائد طوال مدة القرض رغم تناقص أصل الدين.

المصدر: المواقع الإلكترونية للبنوك:

البنك الزراعي المصري www.abe.com.eg ، بنك مصر www.banquemisr.com بنك القاهرة www.banqueducaire.com.eg ثم www.bdc.com.eg ، بنك التنمية الصناعية www.idb.com.eg المصرف المتحد www.theubeg.com/ar

الهيئة العامة للاستعلامات

https://www.sis.gov.eg/Story/174696/%D8%A8%D9%86%D9%83-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%87%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%EF%BF%BD

ملحق رقم (٣)

أهم برامج القروض المتاحة للنساء من الجمعيات والمؤسسات الأهلية الكبرى والشركات التي تمارس نشاط التمويل متناهي الصغر

البيان	أهم الشروط المالية	أهم الشروط غير المالية	الضمانات	المستندات
جمعية رجال الأعمال بالإسكندرية				
برنامج إقراض المشروعات الصغيرة	حجم القرض:	- الإلمام بالقراءة والكتابة إذا	- الجمعية تقوم	القروض حتى ١٠ آلاف جنيه:

<table dir="rtl">
<tr>
<td>والحرفية:
- يستهدف المشروعات الصغيرة ومتناهية
الصغر اللقائمة بالفعل.
- يتيح الحصول على المساعدات الفنية
والإدارية من خلال مركز خدمة
المشروعات الصغيرة التابع للجمعية.</td>
<td>من ألف جنيه - ١٠٠ ألف جنيه.
الأجل:
من ٤ إلى ٢٤ شهرًا، وتصل إلى
٤٨ شهرًا للمركبات كحد أقصى.
سعر الفائدة: غ. م.
نمط السداد: غ. م.
مساهمة ذاتية من العميل: غ. م.</td>
<td>كانت
قيمة القرض تزيد على ٧٥٠٠ جنيه.
- ضرورة فتح حساب في أحد البنوك
إذا كانت قيمة القرض تزيد على ١٥ ألف جنيه.</td>
<td>بالتأمين على
الحياة وضد العجز
للعملاء.</td>
<td>- بطاقة رقم قومي سارية.
- عقد الإيجار أو التمليك.
القروض أكثر من ١٠ آلاف جنيه:
يضاف إلى المستندات السابقة:
- البطاقة الضريبية.
القروض أكثر من ١٢.٥ ألف جنيه: يضاف
إلى المستندات السابقة:
- بطاقة التأمينات.
القروض أكثر من ١٥ ألف جنيه: يضاف
إلى المستندات السابقة:
- إثبات وجود حساب بأحد البنوك.
القروض أكثر من ٢٠ ألف جنيه يضاف إلى</td>
</tr>
</table>

				المستندات السابقة: - مركز مالي ومركز ضريبى
برنامج بشاير الخير: - يستهدف المرأة المعيلة في المناطق الريفية والحضرية ذات الدخل المنخفض. - يقدم لبدء مشروع جديد أو التوسع في نشاط قائم. - يقدم وفقًا لآلية التمويل الجماعي. - تسهم الجمعية في محو أمية المشتركات في البرنامج.	حجم القرض: من ١٥٠ حتى ٩٠٠ جنيه. الأجل: من ٢ - 10 شهور. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: نصف شهري.	- يقدَّم القرض في مجموعات تضم كل منها خمس عضوات.	- تضمن كل عضوة الأخرى.	- صورة الرقم القومي. - إيصال مرافق حديث (كهرباء، غاز، مياه) لمحل إقامة المقترض.
برنامج طريق التنمية: - يستهدف تنمية عملاء برنامج بشاير الخير	حجم القرض: من ٥٠٠ حتى ١٥٠٠ جنيه. الأجل: من ٧ -	- يقدَّم القرض في مجموعات تضم كل منها خمسة أعضاء.	- ضمان كل عضو للآخر.	- صورة الرقم القومي. - إيصال مرافق حديث (كهرباء، غاز،

ومساعدتهم للانتقال إلى برنامج الإقراض الصغير ومتناهي الصغر. - يقدم للرجال والنساء في شكل سلسلة من القروض عبر آلية التمويل الجماعي.	١٠ شهور. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: نصف شهري.			مياه) لمحل إقامة المقترض.
الجمعية المصرية لمساعدة صغار الصناع والحرفيين				
برامج الإقراض الفردي: - تقدم التمويل للمشروعات القائمة بالفعل. - المشروعات الممولة تتضمن المجالات الزراعية والصناعية والخدمية والتجارية.	حجم القرض: من 3 آلاف جنيه حتى ١٠٠ ألف جنيه. تمويل التروسيكل في حدود ١٨ ألف جنيه طبقًا لسعر السوق. الأجل: غ. م. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد:	- اشتراط أن يكون قد مضى على المشروع عام على الأقل.	غ. م.	- صورة بطاقة رقم قومي سارية. - صورة من عقد الإيجار أو التمليك (النشاط). - إيصال كهرباء حديث للنشاط والسكن. - صورة من البطاقة الضريبية. - صورة من السجل التجاري - صورة من

	أسبوعي أو نصف شهري أقساط متساوية.			رخصة النشاط.
برنامج الإقراض الجماعي "بشاير الخير": - مخصص للنساء فقط ويستهدف المرأة المعيلة الفقيرة. - يقدم وفقًا لآلية الإقراض الجماعي. - يتم دعم المقترضات بتقديم المشورة والدعم التسويقي من خلال المعارض الداخلية والخارجية.	حجم القرض: من ألف جنيه حتى ٥٠٠٠ آلاف جنيه. الأجل: غ. م. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: أسبوعي أو نصف شهري أقساط متساوية.	- يقدم القرض في مجموعات تضم كل منها خمس عضوات.	- تضمن كل عضوة الأخرى.	- صورة من عقد الإيجار أو التمليك. - إيصال كهرباء حديث لمحل الإقامة والنشاط.
جمعية تنمية المشروعات في بورسعيد				
برنامج تمويل المشروعات الصغيرة: - يقدم التمويل للمشروعات القائمة بالفعل.	حجم القرض: من 5 آلاف جنيه حتى ٢٥ ألف جنيه.	غ. م.	- لدى الشركة وثيقة تأمين تغطي عملاء القروض,	غ. م.

- يستهدف المشروعات الصغيرة والحرفيين, وأصحاب سيارات النقل والتاكسي, ومحلات السوبر ماركت.	الأجل: ١٢ شهراً. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: أقساط شهرية متساوية.		ضد مخاطر التعثر وعدم السداد.	
الجمعية المصرية لتنمية وتطوير المشروعات (لبيد)				
أولاً: برامج الإقراض الفردي				
1 - قرض دكاني: - يستهدف النساء والرجال أصحاب المشروعات الذين يزاولون أعمالهم من خلال متجر مملوك أو مؤجر. - يقدم للمشروعات القائمة فقط. - يغطي الأنشطة الإنتاجية والتجارية	حجم القرض من ٢٠٠٠ جنيه كحد أدنى حتى ٧٥ ألف جنيه. الأجل: غ. م. سعر الفائدة خلال عام (٢٠١٦): 16%. نمط السداد: غ. م.	غ. م.	- وثيقة تأمين على حياة العميل تستفيد منها الأسرة في حدود ٣ أمثال قيمة القرض ويسدَّد منها باقي أقساط القرض.	غ. م.

والخدمية. - يصاحب القرض برنامج حماية تأمينية للإقامة في المستشفيات وتأمين على الحياة.				
٢ - قرض المرأة: - يستهدف صاحبات المشروعات متناهية الصغر اللائي يعملن من المنزل أو يمتلكن متجراً لكنهن غير مؤهلات للحصول على قرض دكاني. - يصاحب القرض برنامج حماية تأمينية للإقامة في المستشفيات وتأمين على الحياة.	حجم القرض: من ٢٠٠٠ جنيه كحدٍّ أدنى حتى ٢٠ ألف جنيه كحد أقصى. الأجل: غ. م. سعر الفائدة خلال عام (٢٠١٦): 21%. نمط السداد: غ. م.	غ. م.	- وثيقة تأمين على حياة العميلة تستفيد منها الأسرة في حدود ٣ أمثال قيمة القرض ويسدَّد منها باقي أقساط القرض.	غ. م.
3 - قرض الأنشطة	حجم القرض:	غ. م.	- وثيقة تأمين على	غ. م.

المنزلية: - يستهدف الرجال الذين يزاولون أنشطة إنتاجية أو تجارية أو خدمية من المنزل وغير مؤهلين للحصول على قرض دكاني. - يصاحب القرض برنامج حماية تأمينية للإقامة في المستشفيات وتأمين على الحياة.	من ٢٠٠٠ جنيه كحدٍّ أدنى حتى ٢٠ ألف جنيه كحد أقصى. الأجل: غ. م. سعر الفائدة خلال عام (٢٠١٦): 21%. نمط السداد: غ. م.		حياة العميل تستفيد منها الأسرة في حدود ٣ أمثال قيمة القرض ويسدَّد منها باقي أقساط القرض.	
ثانيًا: برامج الإقراض الجماعي				
قرض مجموعتي: - يستهدف النساء في المناطق الأكثر احتياجًا. - يقدم لبدء نشاط مولِّد لدخل أو للتوسع في مشروع قائم - يمنح القرض	حجم القرض: يمكن أن يصل في البداية إلى ٢٠٠٠ جنيه. مع إمكانية زيادة حجم القروض التالية بحد أقصى 7.5 ألف جنيه.	التزام السيدات تضامنيًا بسداد القرض, فإذا تخلفت إحدى العضوات عن السداد تلتزم باقي عضوات المجموعة بالسداد نيابة عنها.	- وثيقة تأمين على حياة العميلة تستفيد منها الأسرة في حدود ٣ أمثال قيمة القرض, ويسدد منها باقي	غ. م.

لكل عضـوة من أعضاء المجموعة الـتي تتكـون من ٣ أو ٥ عضوات. - يصـــــاحب القـرض برنـامج حماية تأمينية للإقامـــــة في المستشـــفيات وتــــأمين على الحياة.	الأجل: غ. م. ســعر الفائــدة (خلال عـــــام ٢٠١٦): ٢٦%. نمط السداد: غ. م.		أقساط القرض.	
مؤسسة التضامن للتمويل متناهي الصغر				
برنـامج التمويـل الفردي: - يســـــتهدف الســيدات اللاتي يمتلكن مشـــــروعات قائمة. - يصـــــاحب القـــرض تــأمين على الحيــــاة لجميع العميلات يغطي الوفــاة والعجــز الكلي والإقامــــة في المستشـــفيات،	حجم القرض: من ٨٠٠٠ جنيــه حتى ٥٠ ألف جنيه الأجل: من ١٠ شـــهور إلى ١٨ شهرًا سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: غ. م.	- الســن لا يقــل عن ٢١ سنة. - امتلاك بطاقــة رقم قومي. - يشــــترط أن يكون قـد مضـى على المشـروع سـنة كاملــــة على الأقل. - أن تتمتـــــع العميلة بمهارات إدارية مقبولـــــــة للمشروع.	- ضامن واحد. - تقـــــــوم المؤسسة بالتــــأمين على حياة جميع العميلات بمــــــا يغطي الوفاة والعجز الكلي.	غ. م.

بدون أي تكاليف إضافية. - تمنح العميلات الفرصة للمشاركة في المعارض المحلية لتسويق منتجاتهن.				
برنامج تمويل الأسرة للآلات والمعدات ووسائل النقل: - يستهدف دعم العميلات من النساء بالمعدات والآلات ووسائل النقل مثل ماكينات الخياطة، ماكينات التصوير, ثلاجات العرض, آلات تقطيع البلاستيك، تروسيكلات موتوسيكلات.. - يصاحب القرض تأمين على الحياة	حجم القرض: من ٥٠٠٠ جنيه حتى 50 ألف جنيه. الأجل: من ٦ شهور إلى ٢٤ شهراً. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: غ. م.	- السن لا يقل عن ٢١ سنة. - امتلاك بطاقة رقم قومي. - يشترط أن يكون قد مضى على المشروع سنة كاملة على الأقل. - أن تتمتع العميلة بمهارات إدارية مقبولة.	- ضامن واحد. - تقوم المؤسسة بالتأمين على حياة جميع العميلات بما يغطي الوفاة والعجز الكلي.	غ. م.

لجميع العميلات يغطي الوفاة والعجز الكلي والإقامة في المستشفيات، بدون أي تكاليف إضافية. - تمنح العميلات الفرصة للمشاركة في المعارض المحلية لتسويق منتجاتهن.				
برنامج التمويل الجماعي: - يستهدف النساء صاحبات المشاريع متناهية الصغر اللاتي يعملن بدورة رأسمال صغيرة. - يقدم التمويل لكل عميلة عضو في المجموعة التي تتكون من ٥ - ٩ في عضوات.	حجم القرض: من ٤٠٠٠ جنيه حتى ٦٠٠٠ جنيه. الأجل: من 7.5 شهور إلى ١٢ شهراً. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: كل أسبوعين.	- السن لا يقل عن ١٨ سنة. - امتلاك بطاقة رقم قومي. - يشترط أن يكون قد مضى على المشروع سنة كاملة على الأقل. - أن تتمتع العميلة بمهارات إدارية مقبولة.	- ضمان المجموعة. - تقوم المؤسسة بالتأمين على حياة جميع العميلات يغطي الوفاة والعجز الكلي.	غ. م.

- يصـــــاحب القــرض تــأمين على الحيـــاة لجميع العميلات يغطي الوفــاة والعجــز الكلي والإقامـــة في المستشــفيات، بدون أي تكاليف إضافية. - تمنح العميلات الفرصـــــة للمشاركة في المعـــــارض المحلية لتسويق منتجاتهن.				
الهيئة القبطية الإنجيلية للخدمات الاجتماعية				
بــرامج تمويــل المشـــروعات متناهية الصغر: - الفئـــات المســـتهدفة الأقـــل دخلاً والنشطاء اقتصاديًّا، خاصـة النســـاء والمعيلات, والشــباب وذوي الإعاقة.	غ. م.	غ. م.	غ. م.	غ. م.

- تقديم خـدمات مالية وغير مالية للمساعدة على الخــــروج من دائرة الفقر. - تقـديم الـدعم الفـــني لتنميـــة مهارات الفئات المســتهدفة من أصـــــــــحاب المشروعات. - يشـــــير الأداء الفعلي إلى غلبة برامج التمويل الجمـــاعي، وأن النســبة الغالبــة من المستفيدين نساء.				
المؤسســــــــة الأولى للتمويـــل متناهي الصغر (إحـــــــــدى المؤسســـــات التابعـــة لوكالـــة أغا خان الدولية للتمويـل الأصغر)				
بـرامج التمويـل متناهي الصغر: - تســــــتهدف	غ. م.	غ. م.	غ. م.	غ. م.

الفئـــات تحت خط الفقر (أقـل من دولار في اليوم) وخاصـــــة في الريف. - تتمثـــــــل المجـــــالات الرئيســـــية للتمويـــل في نشاط التجـــــــارة والتـــداول، أمـــا في الصـــــعيد فتتركز في قطـــــــاع الثروة الحيوانية.				
جمعية تنمية المجتمعات المحلية والمشروعات الصغيرة (المبادرة)				
بـرامج التمويـل الفـــــــــردي للمشـــــروعات متناهية الصغر: - تســـــــتهدف أصـــــــحاب المشـــــروعات ذوي الدخل المنخفض الذين لا يســـتطيعون الوصول إلى المؤسســــات	غ. م	غ. م	غ. م	غ. م

المالية الرسمية. - تقدم خدمات الدعم الفني والتدريب لأصحاب المشروعات والعاملين.				
برنامج الإقراض الجماعي (بشاير الخير): - الفئة المستهدفة هي النساء. - يقدَّم القرض إلى العميلات في شكل مجموعة من ٥ سيدات متضامنات. - تقدم خدمات الدعم الفني والتدريب ومحو الأمية	حجم القرض: من ٥٠٠ جنيه حتى 5 آلاف جنيه	غ. م	- ضمان المجموعة	غ. م
جمعية رجال أعمال أسيوط				
برنامج تنمية المشروعات الصغيرة والحرفية:	حجم القرض: من ٢٠٠٠ - ٢٥ ألف جنيه.	غ. م.	- يشترط وجود ضامن.	- صورة بطاقة العميل والضامن - إثبات محل سكن العميل

- يستهدف أصحاب المشروعات الصغيرة التجارية والصناعية والخدمية. أي أن التمويل يقدَّم للمشروعات القائمة. - يقترن القرض بتقديم الاستشارات الفنية والتدريب للمستفيدين. - يتم المساهمة في تسويق المنتجات من خلال الاشتراك في المعارض	الأجل: 4 شهور - ١٨ شهراً. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: أقساط شهرية بدون فترة سماح.			والضامن. - إثبات محل المشروع. - رخصة ممارسة النشاط. - السجل التجاري. - البطاقة الضريبية. - رقم التأمينات.
برنامج المرأة المعيلة "بشاير الخير": - يستهدف النساء المعيلات بغرض تنفيذ وإقامة مشروعات متناهية الصغر مولدة	حجم القرض: من ١٠٠٠ – 7.5 ألف جنيه. الأجل: 10 أسابيع - ٤٠ أسبوعًا. سعر الفائدة: غ.	غ. م.	- ضمان المجموعة	غ. م.

للدخل. - يقدم التمويل وفقًا لآلية الإقراض الجماعي. تضم المجموعة من 3 إلى ٥ سيدات.	م. نمط السداد: أقساط أسبوعية.			
برنامج تنمية المنشآت الطبية: - يستهدف الأطباء والصيادلة وأصحاب المعامل والأجهزة والمستلزمات الطبية. - يقدم التمويل للمشروعات القائمة والجديدة.	حجم القرض: من ١٠ آلاف جنيه - ٢٠٠ ألف جنيه. جنيه # الأجل: ٦ شهور - ٣٦ شهرًا. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: أقساط شهرية بدون فترة سماح.	غ. م.	- يشترط وجود ضامن.	- صورة بطاقة العميل والضامن. - إثبات محل سكن العميل والضامن. - إثبات محل المشروع. - رخصة ممارسة النشاط. - السجل التجاري. - البطاقة الضريبية. - رقم التأمينات.
برنامج تمويل الصادرات الزراعية:	حجم القرض: من 3 آلاف جنيه – 50 ألف جنيه	غ. م.	- وثيقة تأمين تغطي القرض بنسبة	غ. م.

- يستهدف صغار المزارعين. - يستخدم آلية الزراعة التعاقدية بعقد اتفاقيات بين المصدرين والمزارعين لضمان زراعة وتوريد منتجات زراعية لازمة للتصدير بالمواصفات المطلوبة وبأسعار متفق عليها. - يقدم التمويل للمزارع في حدود ٥٠% - ٧٥% من تكلفة الفدان للمحصول التصديري.	طبقًا لعدد الأفدنة. الأجل: ٦ شهور - ١٢ شهرًا. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: موسمي.		.100%	
برنامج تنمية الثروة الحيوانية: - يستهدف مربي الماشية. - يستخدم آلية التعاقد مع تجمعات	حجم القرض: من 3 آلاف جنيه - ٥٠ ألف جنيه، طبقًا لعدد رؤوس الماشية. الأجل:	غ. م.	وثيقة تأمين تغطي مخاطر النفوق والذبح الاضطراري والحريق	غ. م.

وجمعيات مربي الماشية للقيام بنشاط التربية والتسمين لحساب الجمعية.	٦ شهور - ١٢ شهراً. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: موسمي.		والسطو وخيانة الأمانة بنسبة 100%.	
جمعية سيدات الأعمال بأسيوط				
أولا: برامج ممولة من الموارد الذاتية للجمعية				
مشروع الريادة للتمكين الاقتصادي: - الفئة المستهدفة هي السيدات. - تستخدم آلية التمويل الجماعي.	غ. م.	غ. م.	- ضمان المجموعة.	غ. م.
ثانيًا: برامج ممولة من جهات أخرى				
برنامج "سنابل الخير" المموَّل من بنك الإسكندرية: - الفئات المستهدفة هي النساء والرجال لإقامة	غ. م.	- يقدَّم التمويل من خلال كل الفروع.	- في حالة الإقراض الجماعي للسيدات يوجد ضمان المجموعة.	غ. م.

مشروعات والتشغيل الذاتي. - يقـدَّم التمويـل وفقًـا لآليـة الإقراض الفردي لكلا الجنسين. - يقـدم التمويـل وفقـا لآليـة الإقـراض الجمـاعي للنساء.				
برنـامج "حلم الغـد" الممـول من مؤسسة ساويرس: - الفئة المستهدفة هي النساء لأغـراض إقامة المشروعات والتشغيل الذاتي. - يقـدم التمويـل وفقًـا لآليـة الإقـراض الجماعي.	غ. م.	- يقـدَّم التمويـل من خلال فـرع أبو تيج.	- ضمان المجموعة.	غ. م.
برنـامج "الأمـل" الممـول من البنـك الأهلي المصري	غ. م.	- يقـدَّم التمويـل بجميـع فـروع مراكز أسيوط.	- في حالـة الإقراض الجمـاعي للسيدات	غ. م.

والصندوق الاجتماعي للتنمية: - الفئات المستهدفة هي النساء والرجال بهدف إقامة مشروعات والتشغيل الذاتي. - يتم استخدام آلية الاقراض الفردي للجنسين. - يمكن استخدام آلية الإقراض الجماعي للنساء.			يوجد ضمان المجموعة.	
برنامج "إشراقة الممول من البنك الأهلي المصري والصندوق الاجتماعي للتنمية: - الفئات المستهدفة هي النساء والرجال بهدف إقامة مشروعات والتشغيل الذاتي.	غ. م.	- يقدَّم التمويل من خلال جميع فروع الجمعية.	- في حالة الإقراض الجماعي للسيدات يوجد ضمان المجموعة.	غ. م.

- يتم استخدام آلية الاقراض الفردي للجنسين. - يمكن استخدام آلية الإقراض الجماعي للنساء. يقدم التمويل من خلال كل الفروع				
برنامج "قرض ساويرس" الممول من مؤسسة ساويرس: - الفئة المستهدفة هي النساء لأغراض إقامة المشروعات والتشغيل الذاتي. - يقدم التمويل وفقًا لآلية الإقراض الجماعي.	غ. م.	- يقدَّم التمويل من خلال فروع منقباد.	- ضمان المجموعة	غ. م.
برنامج "المنحة" الممول من وزارة التضامن: - يستهدف الرجال والنساء	غ. م.	- يقدَّم التمويل من خلال فروع أسيوط.	غ. م.	غ. م.

				لغرض إقامة المشـــــروعات والتشـــــغيل الذاتي. - يقـدم التمويـل وفقًـــا لآليـــة التمويل الفردي.
غ. م.	غ. م.	- يقـدَّم التمويـل من خلال جميــع فروع الجمعية.	غ. م.	برنـــــــامج "مســـــتقبل مشرق" الممول من الصندوق الاجتمـــــاعي للتنمية بالتعـاون مع بنك التعمير الألماني: - يســـــتهدف الرجال والنسـاء لغرض إقامة المشـــــروعات والتشـــــغيل الذاتي. - يقـدم التمويـل وفقـــا لآليـــة التمويل الفردي.
جمعية رجال الأعمال والمستثمرين لتنمية المجتمع المحلي بالدقهلية				
غ. م.	غ. م.	غ. م.	حجم القرض: ٥٠٠ جنيه - ١٠٠ ألف جنيه.	بـرامج الإقـراض الفردي: - المشـــروعات التجاريـــــــة

والإنتاجيـــــــــة والخدمية. الإنتاج الحيـواني والداجن. - عمرة وصـيانة وســائل النقــل (توكتوك, تاكســـــــــــي, ميكروباص, نقل خفيـــف نقـــل ثقيل).	الأجل: 4 شــــهور - ٣٦ شهراً. سعر الفائدة: غ. م. نمــط الســداد: أقساط شهرية. حجم القرض: ٥٠٠ جنيـــه - ٣٠ ألف جنيه. الأجل: 4 شــــهور - ٢٤ شهرًا. سعر الفائـدة غ. م. نمــط الســداد: أقساط شهرية. حجم القرض: ٥٠٠ جنيـــــه – 100 ألف جنيه. الأجل: 4 شــــهور - ٢٤ شهرًا. سعر الفائدة: غ. م.			

	نمط السداد: أقساط شهرية.			
برامج الإقراض الجماعي: - المشروعات التجارية والإنتاجية والخدمية. الإنتاج الحيواني والداجن.	حجم القرض: ٥٠ جنيه - ٥٠٠٠ جنيه. الأجل: ١٠ شهور - ٥٠ أسبوعًا. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: أقساط أسبوعية. حجم القرض: ١٠٠٠ جنيه - ٥٠٠٠ جنيه. الأجل: 4 شهور - ١٢ شهراً. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: أقساط شهرية	غ. م.	غ. م.	غ. م.

				خدمات مالية أخرى: - تم التعاقد مع شركة فوري للتحصيل الإلكتروني للمدفوعات المتعلقة ببرامج التمويل المختلفة. - تقدم الجمعية لعملائها خدمة التأمين الادخاري الاختياري على الحياة.
				الخدمات غير المالية: - برامج تدريب للنساء لتعلُّم مهارات حرفية تؤهل للعمل. - برامج لتعلم مهارات التسويق.
مؤسسة "باب رزق جميل" بالجيزة				
- صورة بطاقة الرقم القومي.	- وجود ضامن	- السن لا يقل عن ٢١ عامًا.	حجم القرض:	برنامج دعم المشروعات الصغيرة:

- الفئة المستهدفة هي الشباب والشابات الراغبين في تنمية أو تأسيس مشروعات.	من ٥٠٠٠ جنيه ٥٠ ألف جنيه. الأجل: حد أقصى ٣ سنوات. سعر الفائدة: مصروفات إدارية مبلغ ثابت لكل أحجام التمويل. نمط السداد غ. م.	- التمتع بسمعة جيدة والقدرة على إدارة المشروع.		- عقد السكن لكل من المقترض والضامن. - إيصال مرافق حديث لمقر النشاط. - البطاقة الضريبية أو السجل التجاري أو رخصة مزاولة النشاط.	
برنامج الأسر المنتجة: - يستهدف المشروعات متناهية الصغر للنساء. - يمنح التمويل وفقًا لآلية الإقراض الجماعي.	حجم القرض: من 1000 جنيه - ٥٠٠٠ جنيه. الأجل: غ. م. سعر الفائدة: مصروفات إدارية مبلغ ثابت لكل أحجام التمويل.	غ. م.	- الضمان الجماعي للعضوات.	غ. م.	

	نمط السداد: غ. م.			
برنامج وسائل النقل: - يستهدف توفير تروسيكل أو توكتوك أو موتوسيكل، بسعر الجملة لمساعدة الشباب على إيجاد فرصة عمل.	غ. م.	غ. م.	غ. م.	غ. م.
شركة تنمية للتمويل متناهي الصغر				
برامج تمويل المشروعات متناهية الصغر غير المسجلة: - يستهدف المشروعات غير المسجلة التي تمتلكها أو تقوم بتشغيلها العائلات الصغيرة ولا يتجاوز عدد العاملين بها عشرة أفراد,	حجم القرض: من ٤٠٠٠ جنيه حتى ٣٠ ألف جنيه. الأجل: من 4 شهور إلى ١٢ شهرًا. سعر الفائدة (في أكتوبر ٢٠١٧): ١٦% ثابتة في المتوسط.	غ. م.	غ. م.	غ. م.

أو المشـــروعات المنزليـــــــــة الصغيرة. - يتم تمويـــــــل المشـــــــروعات العاملة بكافة القطاعـــــــــات باســتثناء الإنتــاج الزراعي وتربية المواشـــــــــي والاســـــــتزراع الســـــــــمكي والداجني والنقل. - تســـــــتهدف الــبرامج تمويــل رأس المـــــــال العامل.	نمط السداد: أقساط شهرية.			
بـــرامج تمويـــل المشـــــــروعات متناهية الصغر المســـــــجلة رسميًا: - تســـــــتهدف المشـــــــروعات الــتي يعمــل بهــا أقل من ١٠ أفـــــراد، والـــتي تمـــارس عملها بشكل رسمي بمـــوجب الــــــــتراخيص	حجم القرض: من ٣٠ ألــــــف جنيه حتى ١٠٠ ألف جنيه. الأجل: من ٦ شهور إلى ٢٤ شهراً. سعر الفائدة: غ. م. نمـــط الســـداد:	غ. م.	غ. م.	غ. م.

			أقساط شهرية.	اللازمة ولديها سـجل تجـاري وبطاقة ضـريبية خاصة بها. - تسـتهدف الـبرامج تمويـل رأس المـال العامل وشراء الأصول.
				خـدمات ماليـة أخرى: - تـتيح الشـركة للعملاء اسـتخدام ماكينات ATM في شبكة فروعها للـدخول إلى حسـاباتهم المصـرفية وبطاقـاتهم الائتمانية في كافة البنوك. - تـتيح للعملاء اسـتخدام الماكينـات في السداد الإلكـتروني لفواتير الكهربـاء والغاز والمياه

وفواتير التليفون المحمول، وذلك بالتعاون مع شركة فوري.				
شركة ريفي لتمويل المشروعات متناهية الصغر				
تمويل المشروعات: - يستهدف المشروعات القائمة للشباب.	غ. م.	غ. م.	- يشترط وجود ضامن، ولكن لا يشترط أن يكون موظفًا.	- عدد صورتين من بطاقة العميل. - عدد صورتين من بطاقة الضامن. - صورة عقد إيجار مقر المشروع القائم. - إيصال مرافق حديث (كهرباء، مياه, تليفون ...).
شركة تساهيل للتمويل متناهي الصغر				
برامج تمويل المشروعات متناهية الصغر: - تستهدف المشروعات القائمة فقط. - يقدم التمويل	حجم القرض: الحد الأقصى ١٠ آلاف جنيه, ويمكن أن يصل إلى ٢٥ ألف	غ. م.	- يشترط وجود ضامن في الإقراض الفردي. - الضمان	- صورة بطاقة رقم قومي سارية. - صورة من عقد التمليك أو الإيجار لمحل النشاط مع

في شكل إقراض فردي وإقراض جماعي.	جنيه. الأجل: الحد الأقصى ١٢ شهرًا للقرض الجماعي, 15 شهرًا للقرض الفردي سعر الفائدة: ٤٢% متناقصة سنويًا.		المتبادل للنساء في حالة الإقراض الجماعي.	إثبات تاريخ الإيجار. - إيصال كهرباء حديث لمقر النشاط والسكن. - صورة بطاقة الضامن. - إيصال كهرباء لسكن الضامن. - إثبات دخل الضامن.
شركة أمان للتمويل متناهي الصغر				
برامج تمويل المشروعات: - تستهدف المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر القائمة والمدرة لدخل. - مجالات التمويل تقتصر على النشاط التجاري والصناعي والخدمي.	حجم القرض: من 4000 جنيه حتى ١٠٠ ألف جنيه. الأجل: من ٤ شهور إلى ٢٤ شهرًا. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: أقساط شهرية متساوية,	- السن لا يقل عن ٢١ سنة. - أن يكون للعميل نشاط اقتصادي قائم ومدر لدخل يكفي لسداد مبلغ التمويل وأعبائه. - ألا يكون العميل ضامنًا لأحد عملاء الشركة.	- ضامن من أقارب الدرجة الأولى, فإذا لم يتوفر يشترط ضمانة أحد أصحاب الدخل الثابت (مرتب أو معاش). - تأمين حياة في	- صورة بطاقة رقم قومي سارية للعميل والضامن. - إيصال مرافق حديث (كهرباء غاز, مياه, تليفون ...) لمحل النشاط ومحل سكن العميل والضامن. إذا كان مبلغ التمويل أكثر من ٢٥ ألف جنيه

	يمكن سداد الأقساط من خلال ماكينات POS التابعة للشركة.		حدود مبلغ ومدة التمويل.	يضاف إلى ما سبق: - رخصة مزاولة النشاط. - البطاقة الضريبية. - السجل التجاري.
خدمات أخرى - خدمة السداد الإلكتروني للأقساط. - إتاحة ٥% خصم للعملاء المنتظمين في السداد على مشترياتهم من محلات أمان للتقسيط.				
شركة سندة				
برامج التمويل المتاحة: - يقدم التمويل للمشروعات القائمة فقط بحد أدنى سنة.	حجم القرض: من ١٠٠٠ جنيه حتى ٣٠ ألف جنيه. من ٣٠ ألف جنيه إلى ١٠٠	- لا يقل السن عن ٢١ سنة. - أن يكون المشروع قائمًا بحد أدنى سنة. - وجود ضامن.	- يشترط وجود ضامن.	- بطاقة رقم قومي سارية للعميل والضامن. - عقد تمليك مقر المشروع أو عقد إيجار

<table>
<tr>
<td>- تغطي البرامج المشروعات الزراعية
والتجارية والصناعية والخدمية.
- تتعاون الشركة مع عدد من الجمعيات
الأهلية للتمويل متناهي الصغر، خاصة في
الإسكندرية وأسيوط.</td>
<td>ألف
جنيه.
الأجل: غ. م.
سعر الفائدة غ. م.
نمط السداد: غ. م.</td>
<td>- توقيع طالب التمويل والضامن.</td>
<td></td>
<td>سار حتى انتهاء مدة التمويل.
- فاتورة مرافق حديثة (كهرباء, غاز,
مياه).</td>
</tr>
<tr>
<td colspan="5">شركة فيتاس مصر للتمويل متناهي الصغر</td>
</tr>
<tr>
<td>- برامج تمويل المشروعات متناهية الصغر:
- تعمل الشركة حاليا في نطاق القاهرة
الكبرى فقط لحين استكمال شبكة الفروع
في الأقاليم.
- يتم التركيز على قطاعات التجارة والصناعة</td>
<td>حجم القرض:
التدرج في المنح حتى ١٠٠
ألف جنيه
الأجل: غ. م.
سعر الفائدة غ. م.
نمط السداد: غ. م.</td>
<td>- السن لا يقل عن ١٨ سنة.
- أن يكون المشروع قائمًا بحد أدنى سنة.
- وجود ضامن.
- توقيع طالب التمويل والضامن.</td>
<td>- يشترط وجود ضامن.</td>
<td>- بطاقة رقم قومي سارية للعميل والضامن.
- عقد تمليك مقر المشروع أو عقد إيجار
سار حتى انتهاء مدة التمويل.
- فاتورة مرافق حديثة (كهرباء، غاز
مياه).
في حالة زيادة مبلغ القرض عن</td>
</tr>
</table>

والخدمات. - الاهتمام بتمويل النساء. - تقديم دعم فني لإدارة المشروعات. - إتاحة خدمات التدريب للعملاء من خلال اتفاقات مع مراكز تدريب.				٣٠ ألف جنيه يضاف للمستندات السابقة: - سجل تجاري. - بطاقة ضريبية.
شركة تمويلي للمشروعات متناهية الصغر				
برامج تمويل المشروعات متناهية الصغر: - تغطي برامج التمويل التجارة والخدمات والمشروعات الحرفية. - برامج التمويل الجماعي في مقدمة أشكال تمويل النساء.	حجم القرض: من 5 آلاف – 30 ألف جنيه. من ٣٠ ألف - ٥٠ ألف جنيه. من ٥٠ ألف - ١٠٠ ألف جنيه. الأجل: غ. م. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: غ. م.	- يشترط أن يكون المشروع قائمًا لمدة عام على الأقل.	- الضمان المتبادل للنساء في حالة الإقراض الجماعي.	غ. م.
شركة الأولى للتمويل متناهي الصغر				

- حصلت على الترخيص النهائي لممارسة النشاط في بداية عام ٢٠١٩. - تستهدف التركيز على منطقة الوجه القبلي.	غ. م.	غ. م.	غ. م.	غ. م.
شركة فوري للتمويل متناهي الصغر				
- تستهدف تمويل المشروعات الجديدة والقائمة. - التركيز على التجار الذين تتعامل معهم حاليًا شركة فوري للمدفوعات.	حجم القرض: 5000 – 100 ألف جنيه. الأجل: حد أقصى ٢٤ شهرًا. سعر الفائدة: غ. م. نمط السداد: غ. م.	غ. م.	غ. م.	غ. م.

* تمثل الجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات أعلاه نحو 90% من إجمالي أرصدة التمويل المقدم, وأكثر من 87% من أعداد المستفيدين، وذلك طبقًا لتقرير الهيئة العامة للرقابة المالية عن نشاط التمويل متناهي الصغر في نهاية مارس ٢٠١٩ . انظر الجدول رقم (١٠) من هذه الدراسة.

طبقًا لما هو معلن على الموقع الالكترونى لجمعية رجال الأعمال بأسيوط، وعلى الرغم أنه مخالف لتعليمات الهيئة العامة للرقابة المالية فيما يتعلق بالحد الأقصى للتمويل متناهي الصغر

المصادر:

1 - المواقع الالكترونية للجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات:

جمعية رجال الأعمال بالإسكندرية www.aba-services.com، الجمعية المصرية لمساعدة صغار الصناع والحرفيين www.esed-eg.org جمعية تنمية المشروعات الصغيرة ببور سعيد https://ar-ar.facebook.com/sedap3 ، الجمعية المصرية لتنمية وتطوير المشروعات (ليد) https://lead.org.eg/ar مؤسسة التضامن للتمويل متناهي الصغر http://www.altadamun.org/ar المؤسسة الأولى للتمويل متناهي الصغر www.akdn.org/ar جمعية تنمية المجتمعات المحلية والمشروعات الصغيرة (المبادرة) www.mobadara.org/ar جمعية رجال الأعمال بأسيوط www.asba.org.eg، جمعية سيدات الأعمال بأسيوط http://abwa-eg.org جمعية رجال الأعمال والمستثمرين لتنمية المجتمع المحلى بالدقهلية http:// www.dhacd-eg.org, مؤسسة باب رزق جميل https://ar-ar.facebook.com/BRJ. Egypt

شركة تنمية للتمويل متناهي الصغر https://tanmeyah.com شركة ريفي لتمويل المشروعات متناهية الصغر https://ar-ar.facebook.com/pages/category/Public-Figure شركة تساهيل للتمويل متناهي الصغر https://ar-ar.facebook.com/tasaheelegypt شركة أمان للتمويل متناهي الصغر https://amanmicrofinance.com شركة سنة https://www.sandah.org, شركة فيتاس مصر للتمويل متناهي الصغر https://www.facebook.com/Vitas Misr, شركة تمويلي للمشروعات متناهية الصغر https://www.facebook.com/tamweelymicrofinance, شركة فوري للتمويل متناهي الصغر https://www.facebook.com/pg/fawrymicrofinance

٢ - تقارير النشاط وأحاديث صحفية لمسئولي الجمعيات والمؤسسات والشركات:

جمعية رجال الأعمال والمستثمرين لتنمية المجتمع المحلي بالدقهلية, تقرير الأداء ٢٠١٧.

الهيئة القبطية الإنجيلية للخدمات الاجتماعية, التقرير السنوي لعام ٢٠١٧.

حديث صحفي مع عمرو أبو العش رئيس مجلس إدارة شركة "تنمية" منشور على موقع مصراوي بتاريخ ١٧ أكتوبر ٢٠١٧.
www.masrawy.com/news/news_economy/details/

٢٠١٧/ 10/ 17/ 1173757 ألفا كابيتال للاستشارات المالية، مشخص تقرير المستشار المالي المستقل عن القيمة العادلة لشركة إم إن تي لتنمية المشروعات الصغيرة (المالكة لحصة ٧٥% من شركتي مشروعي وتساهيل) في ١ أغسطس ٢٠١٨.

حديث صحفي مع باسل رحمي رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة سندة في جريدة المصري اليوم بتاريخ ٢٨ أكتوبر ٢٠١٨ https://amanmicrofinance.com/

حديث صحفي مع حسام هيئة العضو المنتدب للشركة فيتاس - مصر للتمويل متناهي الصغر في جريدة المصري اليوم بتاريخ 9 سبتمبر ٢٠١٨, www.almasryalyoum.com/news/details/1321047/

حديث صحفي مع عمرو أبو العزم رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة تمويلي في جريدة الفجر بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٩ www.elfagr.com/3528997

حديث صحفي مع أشرف ناصف الرئيس التنفيذي لشركة الأولى في جريدة المال بتاريخ ١٥ يناير ٢٠١٩ https://www.findevgateway.org/ar/organization/al-mal-newspaper

حديث صحفي مع محمد عكاشة العضو المنتدب لشركة فوري في جريدة العرب اليوم بتاريخ ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨٠ https://www.findevgateway.org/ar/organization/al-arab-al-yawm

الفصل الرابع

خبرات وتجارب المؤسسات الأهلية والنساء المستفيدات

منى عزت

يمثِّل هذا الفصلُ تقريرًا بمعطيات ونتائج مجموعة من ورش العمل التي تم تنظيمها لمجموعة من النساء، وعدد من ممثلي الجمعيات الأهلية العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر، وذلك بهدفين. يتمثل أولهما في إيجاد مساحة لإبراز أصوات النساء، وتقديم رؤيتهنَّ حول أنشطتهنَّ الاقتصادية وإدراكهن لأهمية دورهن الاقتصادي، وكيف تعامل هؤلاء النساء مع الصعوبات التي واجهتهن أثناء قيامهن بنشاطهن الاقتصادي، وحجم القروض التي حصلن عليها، ومدى قدرتهن على تسديد أقساط القروض، ومدى معرفتهن بالخدمات البنكية، وهل لديهن تعاملات مع البنوك ومكاتب البريد؟

ويتمثَّل الهدف الثاني في محاولة التعرُّف على أرض الواقع على نشاط الجمعيات الأهلية، التي تعمل في مجال المشروعات متناهية الصغر والإقراض للنساء، وطبيعة علاقة النساء بالجمعيات الأهلية التي تتعامل معها، ومدى تأثير هذه الجمعيات في تطوير النساء لمشروعاتهن وتحسين فرص عملهنَّ، والتعرُّف على دور الجمعيات الأهلية في إكساب النساء معارف عن الخدمات البنكية وسبل الوصول إلى هذه الخدمات.

المنهج:

المنهج المستخدم في تحليل معطيات ورش العمل هو "المنهج الوصفي"، الذي يعتمد على الوصف والتحليل الكيفي لخبرات وتجارب النساء المشاركات، وإحدى أدوات هذا المنهج هو "المقابلات المعمَّقة"، واستخدام هذه الأداة يمكِّن من إجراء مقابلات فردية مع النساء المشاركات، مما يتيح التعرُّف على تجربة وخبرة كلٍّ منهن بشكل مفصَّل، والحصول على التفاصيل اللازمة؛ من أجل تقديم تحليل كيفي لواقع برامج التمويل المقدم للنساء مكمل للتحليل الكمِّي الذي يركز على الأرقام والبيانات.

أجريت المقابلات المعمَّقة أثناء ورش العمل التي تم تنفيذها في أسيوط والمنيا والبحيرة وكفر الشيخ والفيوم، وحرصنا على أن تكون المحافظات من الوجهين القبلي والبحري. والخمس محافظات من ضمن ١١ محافظة، تضمنتها دراسة بحثية حديثة أجراها المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية عن الشباب المصري، الذي يرغب في الهجرة بصورة غير شرعية بحثًا عن فرص عمل [1].

ينقسم هذا الفصل إلى قسمين، يتناول القسم الأول تحليل ١٢ مقابلة معمَّقة في عدد من ورش العمل مع الجمعيات الأهلية في المحافظات المشار إليها أعلاه، وتم اختيار الجمعيات الأهلية التي وجَّهنا إليها الدعوة من خلال وزارة التضامن الاجتماعي ومن خلال علاقات بمؤسسات وهيئات دولية لها علاقة بهذه الجمعيات. وتمَّ وضع معايير لاختيار هذه الجمعيات تتضمَّن أن تكون هذه الجمعيات جادة ونشيطة ومسجَّلة في هيئة الرقابة المالية. وقد تم توجيه الدعوة إلى ٢٠ جمعية أهلية اختير من بينها ١٢ جمعية هي الجمعيات التي قبلت تنفيذ جميع الأنشطة المرتبطة بتطبيق الدليل التدريبي وأنشطة المشروع الذي تجرى في سياقه ورش العمل.

كما أجريت ٤٦ مقابلة معمَّقة مـع النسـاء اللائي يعملن في المشـروعات متناهيـة الصـغر، وتم الوصول إلى هؤلاء النساء من خلال هذه الجمعيات.

وقد تم انتهاج هذا الأسلوب لأن المستهدَف هو تنفيذ عدة ورش عمل وبرامج تدريبية للجمعيات والنسـاء، تعقبهـا زيـارات متابعـة وتقـييم لقيـاس أثـر هـذه الأنشـطة على تطـوير عمـل هـذه الجمعيات مع هؤلاء النساء.

وقد أجريت ورش العمل والمقابلات المعمَّقة مع النساء بدون حضور ممثِّلي الجمعيات الأهلية، لكي نوفِّر للنساء المساحة الآمنة للحديث.

وينقسم هـذا الفصـل إلى قسـمين: القسـم الأول للجمعيـات الأهليـة، والقسـم الثـاني للنسـاء المستفيدات من هذه الجمعيات.

القسم الأول: الجمعيات الأهلية

يقدِّم الجدول التالي أسماء المؤسسات والجمعيات الأهلية المشاركة في ورش العمل والنطاق الجغرافي ومجالات النشاط .

المنظمة	المحافظة	النشاط
جمعية تنمية المجتمع	المنيا	- مشغل حرف يدوية. - قروض. - تدريب على الخياطة.
جمعية الصعيد للتربية والتنمية مقرها الرئيسي بالقاهرة		- تمويل المشروعات متناهية الصغر. - منح لمشـروعات متناهيـة الصـغر للنسـاء الحاصـلات على برامج محو الأمية. - منح مشـروعات صـغيرة مرتبطة بمشـروعات التنميـة الشاملة

		بالمحافظة. - مشاغل تنمية المهارات. - مركز الخدمة الاجتماعية.
مؤسسة أمان للتنمية البشرية وتنمية المجتمع	أسيوط	- الادخار والإقراض - قروض متناهية الصغر. - تدريب وتوظيف.
جمعية بادر لتنمية الصعيد		- الإقراض للنساء لمشروعات صغيرة ومتناهية الصغر. - مِنَح لا تُرد لأفكار مشروعات ريادة الأعمال. - تعاونية إنتاجية تصنيع منتجات الرمان. - تشغيل الخريجات في مشروعات تنموية.
جمعية سيدات الأعمال		- قروض متناهية الصغر. - تدريب من أجل توظيف النساء في المصانع. - تدريب وتشغيل ذاتي للنساء. - وحدة تدريب المرأة حرفيًّا ومهاريًّا وفنيًّا. - وحدة توظيف المرأة.

جمعية الطفولة والتنمية		- التمكين الاقتصادي للنساء من خلال تكنولوجيا المعلومات. - برنامج الادخار.
جمعية شباب مصر لتنمية المجتمع	الفيوم	- تدريب النساء على إدارة المشروعات الصغيرة والجماعية. - إقراض النساء وتوفير رأس المال لمشروعاتهن.
الجمعية المصرية للتنمية الشاملة		- صناديق ادخارية. - دراسات جدوى اقتصادية. - تدريبات حرفية.
جمعية الرعاية الاجتماعية برشيد	البحيرة	- التدريب على الصناعات اليدوية وخاصةً صناعة الكليم والأعمال الحرفية. - التمويل متناهي الصغر.
جمعية تنمية المجتمع الريفي بالأبعادية		- برامج الادخار. - الإقراض متناهي الصغر.
جمعية الرعاية الاجتماعية ببرج مغيزل	كفر الشيخ	- التمويل متناهي الصغر. - التدريب على الأعمال اليدوية والحرفية.

		- المشـــاركة في مجـــالات الصـناعات اليدويـة وخاصـة مجال غزل الشباك والجريد. - مشـــروع تنميـــة المـــرأة الريفية.
جمعية سيدات أعمال المستقبل بقوة		- تـــدريب والتأهيـــل لســـوق العمل. - مركــز استشــارات لإعــداد دراسات الجدوى. - تمويـــل متنـــاهي الصـــغر والأولوية للمرأة.

تخضع هذه الجمعيات الأهلية لأحكـام قـانون المؤسسـات والجمعيـات الأهليـة رقم ١٤٩ لسـنة ٢٠١٩، وهي جمعيات تنموية، أغلبها تستند إلى الرؤية التنموية الـتي تلـبي الاحتياجـات، وبعضـها يجمع بين هذه الرؤية التنموية والخدمية، حيث تقدِّم إعانات وخـدمات مباشـرة للنسـاء خاصـة, وللمجتمع الذي تعمل فيه بشكل عام.

كما يتبين من الجدول السابق أن الجمعيات المشـاركة تتـوزَّع على المحافظـات الخمسـة على النحـو الآتي: جمعيتـان من كـلٍّ من محافظـة المنيـا والفيـوم والبحـيرة وكفـر الشـيخ، وأربعـة جمعيـات من أسـيوط. وزيـادة عـدد الجمعيـات بهـذه المحافظـة مقارنـةً بالمحافظـات الأربعـة الأخرى بسبب معايير الاختيار التي سبقت الإشارة إليها فمن بين ٢٠ جمعيـة أهليـة تم دعـوتهم لاجتماع تعريفي بالمشروع وافقت ١٢ جمعية على أهـداف وأنشـطة المشـروع، كـان من بينهـا الأربعة جمعيات من أسيوط، وتغطي كل جمعية نطاقًا جغرافيًا مختلفًا ، وخبرات وأنشطة هـذه الجمعيات متنوعة.

تركزت المحاور التي دار حولها النقاش في ورش عمل الجمعيات المشاركة على سـتة محـاور رئيسية تمثلت فيما يأتي:

المحور الأول:

أسباب اختيار الأنشطة التي تنفِّذها الجمعيات مع النساء المشاركات:

أسفرت النتائج عن تعدُّد مجالات عمل النساء في الريف، وأنهـا لم تعـد قاصـرة على الأنشـطة المرتبطة بالزراعة، لكن أغلبها حرفٌ ومهن تقليدية تتشابه أغلبها مع الأنشـطة الـتي تقـوم بهـا النساء داخل المنزل.

تنوعت الإجابات على النحو التالي:

- وجود نساء ماهرات في مجال الأعمال اليدوية، مثل أعمال الخياطة والغزل على النول، كما تعددت مجالات عمل النساء من بائعات خضراوات وفاكهة ومنظفات وبقالة وملابس وأدوات منزلية وخبز.

- اختيار بعض الأنشطة التي تقوم بها الجمعية مرتبطٌ بطبيعة مجالات عمل أهالي القرية أو المدينة التي تعمل فيها الجمعية، مثلاً في قرية برج مغيزل بمدينة رشيد بمحافظة كفر الشيخ، تعمل نساء القرية في غزل شباك الصيد، وفي قرية بني طالب في محافظة أسيوط تعمل أغلب النساء في صناعة الحصر من نبات الحلفا على نول يدوي، وتجد في هذه القرى أغلب الأسر تعمل في هذه الحرف وهي حرف متوارثة، فالأم وبناتها يعملن في هذه الحِرف وعندما تتزوج البنت تستمر في نفس النشاط, سواء بالتعاون مع أمها أو مع أهل الزوج (الحماة - أخوات الزوج).

- احتياج النساء الفقيرات للعمل وهن لا يملكن الموارد المالية الكافية. فانتهزت الجمعيات احتياجات النساء للمال وقامت بتنفيذ مشروعات وبرامج الإقراض؛ لتلبية احتياجات هؤلاء النساء في توفير فرص عمل، ومساعدتهن في تأسيس وإدارة مشروعات.

- تنفيذ مشروعات للنساء اللائي حصلن على قروض بغرض رفع كفاءة هؤلاء النساء ودعم قدرتهن على إدارة مشروعاتهن.

- ذكرت بعض الجمعيات أنها تربط بين ضرورة محو الأمية وتمكين النساء من إدارة مشروعاتهن بطريقة أكثر كفاءة ، وهذا ما دفع هذا الجمعيات إلى تنظيم برامج محو أمية للنساء اللائي يحصلن على قرض.

- تحسين مستوى معيشة النساء، وزيادة دخل الأسرة، وعملت هذه الجمعيات على تحقيق هذا الهدف، من خلال دمج النساء في المشروعات متناهية الصغر، والصناديق الادخارية.

- ذكرت جمعية واحدة أنها نفذت أنشطة تمكن النساء من الوصول للموارد المالية من خلال تعريفهن ببرامج الإقراض وطريقة إدارة صناديق الادخار، والتحكّم في التصرُّف في هذه الأموال التي تحصل عليها من خلال المشروعات التي يقمن بتنفيذها، مع الوضع في الاعتبار أن عائد هذه المشروعات محدودٌ للغاية. تسهم النساء في توفير بعض الاحتياجات للأسرة منها تسديد مصروفات مدرسية، الإسهام مع الزوج في توفير المواد الغذائية، شراء ملابس، توفير مدخرات بسيطة تستخدم حالة تعرُّض أحد أفراد الأسرة للمرض، وبالتالي يسهُل أن تتخذ النساء قرارات بشأن أوجُه الإنفاق، لكن لا تصل إلى أن يكون لديها استقلال مالي عن الأسرة أو تكون قادرة على سد احتياجات الأسرة بأكملها، أو توفير دخل مناسب للأسرة بشكل دوري.

المحور الثاني:

طبيعة برامج الإقراض للنساء التي تنفذها الجمعيات:

- تتعـدَّد الجهـات الـتي تحصـل منهـا الجمعيـات والمؤسسـات على القـروض، من بينهـا مؤسسة ساويرس للتنمية، ومشروع تطوير المرأة الريفية بوزارة التضامن الاجتماعي، وجهاز تنمية المشروعات الصغيرة، وجهات مانحة وبنوك منها: البنـك الأهلي المصـري، وعدد قليل ذكَر أنه يتعامل مـع الشـركات الـتي تقـدِّم الخـدمات الماليـة، وذكـر البعض الآخر أن هذه الشركات تفضِّل التعامل المباشر مع المستفيدات ولا ترغب في التعامل مع الجمعيات الأهلية.

- تختلف قيمة الفائدة على القرض من جهة إلى أخرى وبحسب طبيعة المشروع، وتبـدأ الفائـدة 5%، وهـذه القـروض من وزارة التضـامن الاجتمـاعي وهي الـتي تحـدد سـعر الفائدة، ثم تتراوح سعر الفائدة ما بين ١٤% إلى ٢١% وتسـدِّد بأقسـاط ثابتـة، وتوجـد استثناءات بشأن منح قروض بـدون فوائـد, فـذكرت الجمعيـات أن هنـاك جهـات تقـدم قروضًا بدون فائدة. تتفاوتُ قيمةُ القرض الذي يمنح للنساء من جمعيةٍ إلى أخرى على النحو الآتي:

- تعتمد بعض الجمعيات على طريقة التـدرُّج، أي تقـوم بمنح أول قـرض بقيمـة صـغيرة وفي حالة نجاح المرأة في السداد واسـتمرار مشـروعها تزيـد لهـا من قيمـة القـرض، ففي جمعية تبدأ القرض بـ ٥٠٠ جنيـه ويصـل إلى ٤٥٠٠٠ جنيـه، وتبـدأ جمعيـة أخـرى بـ ٢٠٠٠ جنيه ويصل إلى ٥٠٠٠٠ جنيه.

- تتعدَّد برامجُ الإقراض داخل الجمعية الواحدة، وذلـك مرتبـط بالجهـة الـتي تتلقَّى منهـا التمويل، فيوجد في جمعية واحدة ثلاثة برامج للإقراض:

البرنامج الأول: حجم القرض ٥٠٠٠ جنيه بدون فوائد.

البرنامج الثاني: حجم رض ١٠٠٠٠ جنيه قروض ميسرة.

البرنامج الثالث: حجم القرض ٥٠٠٠ جنيه قـروض جماعيـة (من مـدخرات الجمعيـة)، وتنفِّذه إحدى الجمعيات من خلال منح القرض لمجموعة يتراوح عددها ما بين 3 إلى ٧، وتكـون بنظـام الضامن والمتضامن، أي المجموعة تكون هي الضامنة لبعضها بعضًا، ويكون هناك سابق معرفة بين العضوات، ولكن لا يشترط أن تكون المشروعات مشتركة.

- قيمة القرض في بعض الجمعيات ثابتة، فتمنح بعض الجمعيات قروضًا تبدأ من ٣٠٠٠ - ٤٠٠٠ جنيه، هذا يكون مع النساء التي تقترض لأول مرة ثم يتم التدرج حـتى تصـل إلى ٨٥٠٠ جنيه.

- حسبما ذكرت بعض الجمعيات، يبلغ حجم محفظة القروض الممنوحة للنساء (١٠٢٠٩٤٧٧) جنيهًا لعدد ٢٥٨٣ امـرأة، وجمعيـة أخـرى عـدد النسـاء المسـتفيدات من القـروض بالجمعية ٥٨٩ امرأة بقيمـة (٤٦٣٥٠٠٠) جنيـه، وتخصِّـص جمعيـة ثالثـة نسـبة ٤٠% من محفظة القروض لديها للنساء, وتبلغ نسبة القروض الممنوحة للنساء في جمعية رابعـة ٧٥% من قيمـة المحفظـة حيث يبلـغ عـدد النسـاء 1175 امـرأة، بمبلـغ تخطى أربعـة ملايين جنيه.

معـايير اختيـار النسـاء اللائي يحصـلن على قـروض، حسـبما ذكـرت الجمعيـات المشاركة في ورش العمل:

تختلف المعايير من جمعية إلى أخرى، فكلُّ جمعيةٍ تعتمد على ثلاثة أو أربعة هذه المعايير الـتي ترى أنها كافية لضمان تسديد القرض:

1 . أن يكون لدى المقترضة مشروع أو فكرة مشروع.

٢ . غير حاصله على قروض من أكثر من جهة.

3 . حدَّدت إحدى الجمعيات شرط السنِّ للمقترضة فتبلغ من العمر من ٢١ - ٥٢ سنة، وجمعيـة أخرى حـددت العمـر من ٢١ - ٦٥ ، وحـدَّدت جمعيـة ثالثـة العمـر من ٢١ - ٦٠، حيث تكـون قـد بلغت السن القانونية للتحكم في مواردها المالية, وتكون قادرة على العمل والإنتاج.

٤ . ليس لديها مصدر آخر لتمويل مشروعها، وتسعى لتحسين مسـتوى معيشـة أسـرتها وتلبيـة احتياجاتها.

5 . السمعة الجيدة والجديَّة في العمل.

٦ . توجـد جمعيـة واحـدة حـدَّدت أن لـديها شـرطًا يتعلـق بـأن تكـون المقترضـة من الأرامـل والمطلقات؛ وهذا مرتبط بطبيعة برنامج الإقراض الذي يتوجَّه للنسـاء المعيلات، وجمعيـة ثانيـة وضعت شرط أن تكـون المقترضـة من ذوي الاحتياجـات الخاصـة؛ وهـذا مرتبـط ببرنـامج لـدى الجمعية.

7 . تكون من سكان المحافظة التي تعمل بها الجمعية.

الإجراءات التي تتبعها المؤسسات والجمعيات في منح القرض واسترداده:

- استيفاء طلب الحصول على تمويل, مرفق به مستندات عن المشروع.
- زيارة ميدانية للمشروع.
- استعلام ميداني وبحث اجتماعي عن العميلة.
- الرجوع إلى قاعدة البيانات والمعلومـات المسـجلة، وموثَّقـة إلكترونيًّا لـدى الجمعيـة، وهذا في حالة النساء اللاتي لهن سابق تعاون مع الجمعية.
- موافقة لجنة الائتمان والتمويل واستخراج شيك بالتمويل.
- شهادة التأهيل المهني.
- بطاقة الضامن.

- إيصال كهرباء، أو عقد إيجار منزل السكن.
- استرداد القرض:
- متابعة السداد أولاً بأول من خلال زيارات متابعة.
- تسلِّم العميلة بطاقة عضوة موضح عليها تواريخ أقساط السداد.
- توجد جمعية تحرِّر إيصالات أمانة على المقترضة.
- يوجد جمعية تحصِّل غرامة تأخير.
- يسترد القرض إذا لم يُستخدم في تنفيذ المشروع المتَّفَق عليه، وذلك باستخدام إيصالات الأمانة التي توقِّع عليها المقترضة، أو الضامن/ الضامنة فتبدأ الجمعية بإنذار كتابي للمقترضة، ثم إنذار المقترِضة بأن الجمعية سوف تتوجه للقضاء، والخطوة التالية تقديم الإيصالات لمحامي الجمعية لاتخاذ الإجراءات القانونية. وحسبما ذكر ممثلو الجمعيات فإنهم لا يفضلون الذهاب للقضاء؛ ولذلك يحرصون على تطبيق المعايير بدقة في اختيار المقترضة وأيضًا المتابعة والزيارات الدائمة للمشروع، وتوعية المقترضة من العواقب القانونية في حالة عدم السداد, وتخشى المقترضة من وصول الأمر للقضاء وأن تكون عرضةً لوصول الشرطة إلى منزلها؛ لأن هذا سوف يعرِّضها للإشاعات والنيل من سمعتها.

المحور الثالث:

الصعوبات التي تواجه الجمعيات في التعامل مع المقترضات:

١ . إعطاء المقترضات القرض لأزواجهن، وإنفاقه في غير غرض القرض أو المشروع المخصَّص له.

٢ . عدم تنفيذ المشروع، واستغلال القرض في زواج الأولاد وعدم القدرة على السداد.

3 . عدم تقبُّل المجتمع أحيانًا للمشروعات التي تديرها نساء، فلا تزال النساء يتعرضن للانتقاد بسبب خروجهن من منازلهن لإدارة مشروع وتعاملهن مع الزبائن، ومن تضطر للخروج خارج القرية لشراء البضائع أو مستلزمات إنتاج تلاحقها الشائعات. وتتباين ردود فعل النساء، فمنهن من تتوقف الخروج خارج القرية وهذا يؤثر على تطوُّر وتوسُّع المشروع، أو تستعين بأحد أفراد الأسرة للذهاب معها.

4 . تضطر بعض المقترضات إلى إخفاء حصولها على قرض عن الزوج، وعند معرفته في مرحلة تنفيذ المشروع تحدث خلافات بينهما، ويطلب الزوج منها عدم استمرار المشروع.

5 . جهل النساء بالقراءة والكتابة يجعل هناك صعوبة في إنهاء إجراءات الحصول على قرض، أو إدارة المشروع وحساباته المالية.

6 . التعثر في سداد أقساط القرض.

7 . ضعف خبرة بعض النساء بإدارة المشروعات وإعداد دراسات الجدوى.

8 . صعوبة انتقال النساء خارج القرية، ويحدث ذلك في بعض القرى بسبب رفض الأسرة أو لصعوبة وغلاء وسائل الانتقال.

- ذكرت جمعيتان أنهما لا تواجهان أي صعوبات.

مواجهة المؤسسة أو الجمعية للصعوبات:

١ . متابعة المشروعات عن طريق الزيارات الميدانية، والتأكد من إنفاق القرض في المشروعات المستهدفة.

٢ . دمج الرجال في دورات توعية بأهمية القروض والتمكين الاقتصادي للنساء، الدعوة تكون للأسرة، أو التواصل المباشر مع الرجال ودعوتهم.

3 . ربط برامج محو الأمية بمشروعات التمكين الاقتصادي للنساء، فالنساء اللاتي يتوجهن للحصول على قرض ولا يقرأن أو يكتبن يتم إلحاقهن بفصول محو الأمية.

4 . إعادة جدولة أقساط القرض للمتعثرات في السداد، وتلجأ الجمعية لهذه طريقة مع النساء المتعثرات، وهذه حالات قليلة لا تستطع السداد خلال المدة المحددة، فيتم إعادة جدولة الأقساط على مرحلة جديدة مع إضافة غرامة للتأخير.

5 . تنظيم تدريبات حول إدارة المشروعات وإعداد دراسات الجدوى.

٦ . توظيف ميسرات يقمن بالتوجه إلى مكان سكن المقترضات لتسهيل التواصل معهن وتنظيم زيارات دورية من أجل متابعة تنفيذ المشروع، ومساعدة المقترضة في حالة مواجهة أي صعوبة.

المحور الرابع:

المعايير التي على أساسها تحدَّد الجمعيات الأهلية نجاح المشروع الذي تديره النساء بالقرض الذي حصلن عليه:

- تنفيذ المشروع المطلوب تمويله.

- تحقيق أرباح من المشروع، تمكُّن المقترضة من تطوير وتوسيع في المشروع.

- الانتظام في السداد.

- استمرار وتطوير أداء في إدارة المشروع والتسجيل بالدفاتر.

- تجديد الحصول على تمويل أكبر.

- تحسين العائد المادي للمقترضة، حيث تستطيع المقترضة أن تحصل من صافي الـربح على مكسب لها، أكبر مما كانت تحصل عليه في بداية المشروع.

مدى قدرة النساء على إدارة النشاط

ذكر أغلب الجمعيات المشـاركة في ورش العمـل أن هنـاك تـدخلاً من أفـراد الأسـرة (الـزوج - الأب - الأخ - الابن) في إدارة النساء للقرض أو المشـروع، وتتعـدد أشـكال التـدخُّل خاصـةً في أمور الشراء أو البيع أو التسويق، وتزداد عنـد التعامـل مـع مـورَّدين من خـارج القريـة، يفضِّـل الزوج أو الابن أو الأب أو الأخ الذهاب إلى السوق لشـراء مسـتلزمات إنتـاج أو بيـع البضـائع أو الطيور أو الماشـية، ووصـفت إحـدى الجمعيـات التـدخُّل بسـبب الفكـر الـذكوري المتجـذر في القرى، ووصفتها بأنها ثقافة تعطي الذكورَ السيطرةَ على اتخـاذ القـرار بشـأن المشـروع الـذي تعمل فيه النساء فيرغب الرجال (الأب - الزوج) في التدخل في جميع مراحل إدارة المشروع.

وذكر عددٌ محدود من الجمعيات أن هناك أسـرًا تتعـاون مـع النسـاء، وتكـون مسـاعدة لهـا في إدارة المشروع وتوزيع المنتجات وفقًا لتقسيم عمل محدَّد. وأوضح البعض أن هناك قرى تعمـل فيها النساء في الأسرة على حرفة محددة، فمثلاً في قرية برج مغيزل في مدينـة رشـيد تعمـل النساء في غزل الشَّباك التي يستخدمها الرجال في الصيد، وفي قريـة علام بمحافظـة الفيـوم تعمل أغلب النساء في المصنوعات اليدوية التراثيـة باسـتخدام الخُـوص والجريـد ، بينمـا يقـوم الرجال في الأسرة بعملية التسويق مع مشاركة من النساء في هذه العملية.

بينما أشارت جمعيتان إلى عدم قدرة النساء على إدارة مشروعاتهن في جميع مراحلها، بسبب إنفاق القرض في أغراض أخرى غير المشروع أو حصول الزوج على القرض، أو خلـط ميزانيـة المشـروع مـع مصـروفات الـبيت أو اسـتخدام البضـائع المخصصـة للمشـروع لسـد احتياجـات الأسرة، فمثلاً قد تقوم بائعة خضـراوات أو بقالـة باسـتخدام البضـائع في اسـتخدامات الأسـرة وطهو الطعام للأسرة.

آليات المتابعة والتقييم:

تعدَّدت آليات المتابعة والتقييم التي تستخدمها المؤسسـات والجمعيـات الأهليـة لتقييم المشروعات وإدارة النساء للقرض على النحو الآتي:

- زيارات ميدانية للعميلة ومشروعها، بمعدل مرة شهريًّا, وفق الآليات المتبعـة ببرنـامج التمويل متناهى الصغر.

- الاطلاع على دفاتر المشروع بعد موافقة النساء المقترضات.

- استمارة قياس الأثر، تتضمن عددًا من المؤشرات الكمية، لقياس مدى زيادة رأسمال المشروع، زيـادة دخـل المسـتفيدة، تطـوير قـدراتهن ومهـاراتهن وانعكـاس ذلـك على أدائهن في إدارة المشروع.

- توجد جمعيات لديها إدارات للقيام بعمليات المتابعة والتقييم مثل إدارات العمليات/ المخاطر والائتمان/ المراجعة الداخلية/ مسئولي القروض.

- تأثير إدارة النساء لمشروعاتهن على تحسين وضعهن داخل الأسرة:

- من خلال متابعة الجمعية للمشروع وإجراء مقابلات مع النساء المستفيدات تبين من إجابتهن ما يأتي:

- إسهام النساء في زيادة دخل الأسرة؛ لأنها تنفق العائد الذي تحصل عليه من المشروع داخل الأسرة.

- زيادة المشاركة داخل الأسرة في اتخاذ القرارات منها "المالية - تعليم الأبناء"، فتقوم بإقناع الزوج أن العائد من المشروع تنفقه النساء على المصروفات والاحتياجات الدراسية لأبنائها، وهناك نساء كان أحد دوافعهن امتلاكها القدرة المالية لاستكمال أبنائها تعليمهم.

- تحسن المظهر العام للنساء، فيكون بإمكانها شراء الاحتياجات الشخصية لها، مثل شراء جلباب مثلاً.

- زيادة عدد مرات الذهاب إلى الطبيب في حالة مرضها؛ لأنها كان يمكن للنساء أن يرفضن الإفصاح عن مرضهن أو يلجأن إلى استخدام وصفات شعبية؛ لأنهن يعلمن أن الزوج لا يستطيع دفع تكلفة لها لكي تذهب إلى طبيب.

- تتعزز ثقتها بنفسها، مما ينعكس على أدائها داخل أسرتها، وبالتالي تغيرت طريقة تعامل الزوج لها وباقي أفراد الأسرة، فقلت الخلافات بشأن أوجه الإنفاق داخل الأسرة، وزاد التشاور بين الزوج والزوجة بشأن أوضاعهم المالية وتحسين أوضاعهم المعيشية بشراء أثاث أو أجهزة كهربائية وبناء سقف للمنزل.

- أصبح لعدد قليل من النساء استقلالية مالية وذمة مالية منفصلة, من خلال احتفاظها بالعائد الذي تحصل عليه من مشروعها، وتتولى ادخاره بمعرفتها أو التحكم في إنفاقه دون تدخل الزوج.

- تحسين أوضاع النساء اقتصاديًا يعزّز من فرص مشاركتهن في أنشطة اجتماعية خارج الأسرة، منها على سبيل المثال كما ذكرت الجمعيات (المجاملات العينية - حضورها حفلات مدارس أطفالها)، وذكرت إحدى الجمعيات في محافظة الفيوم تجربة إحدى النساء التي لديها محل بقالة أنها تتحدث مع نساء القرية أثناء تواجدهن في المحل لشراء البضائع، عن المشكلات التي تتعلق بالبنية التحتية في القرية ومنها الصرف الصحي، ووصلن لاقتراح أن يتوجهن إلى الجهة المختصة وتقديم شكوى جماعية. وذكرت بعض الجمعيات أن النساء صاحبات المشروعات يستجبن عندما تُوجه الدعوة إليهن لحضور ندوات توعية أو تثقيفية حول قضايا مثل الختان أو الزواج المبكر؛ لأنها تعرف الجمعية مسبقًا، وأن هذه الجمعية حققت لها استفادة، وعندما تحضر وتستمع لموضوع الندوة تتفاعل معه وتتحدث النساء مع بعضهن بعضًا فيما بعد.

المحور الخامس:

الخدمات المالية التي تحصل عليها النساء:

- تبـاينت مواقـف الجمعيـات الأهليـة المشـاركِة في ورش العمـل من التعامـل بنُظم التمويل الفردي والجماعي، فـأغلب الجمعيـات تعتمـد على التمويـل الفـردي، وتـدرُس بعض الجمعيـات حاليًـا إمكانيـة تطـبيق التمويـل الجمـاعي؛ لأنـه أكـثر فائـدة للنسـاء المقترضـات والجمعيـات وهنـاك جمعيـات أهليـة لـديها النظامـان: التمويـل الفـردي والجماعي، وذلك وفقًا لطبيعة المشروعات. والمقصود بالتمويل الجمـاعي هـو تمويـل يُمنح لعــددٍ من النســاء يــتراوح عــددهن مــا بين ٣ - ٧ نســاء ومن بينهن المقترضــة والضـامنة، وبالتـالي يـدعمن بعضـهن بعضًـا في إدارة المشـروع وتتكامـل إمكانيـاتهن وقدراتهن على إنجاح المشروع، كما تتوزَّعُ المخاطر والمسئوليات عليهن ، مما ينعكس على تعظيم فرصهن في تسديد القرض، وهذا يكون مفيدًا للجمعية بأنها تضمن تســديد القرض.

- أغلب النساء المقترضات ليس لديهن حسابات بنكية، ذكرت الجمعيـات المشـاركة أن أغلب النساء ليس لديهن المعرفة بالخدمات البنكية، فضلاً عن عدم توافر فروع للبنوك في كثير من القرى. وهناك نساء يفضِّلن التعاملات المالية التي تقـدِّمها الجمعيـات عن البنوك بسبب أن هناك سابق معرفة بالعاملين والعـاملات بالجمعيـة وسـهولة الوصـول والتواصل مع العاملين بها. وقد عبرت عن ذلك إحدى الجمعيات بأنهم يمثلـون "مصـدر أمان للمقترضة"؛ فهي تستطيع أن تأتي للجمعيـة في أي وقت وتحكي عن الصـعوبات التي تواجهها وتطلب تأجيل تسديد القرض، وتجد من يسـمعها ويتعـاون معهـا في حـل الصعوبات التي تواجهها، فضلاً عن أن عددًا ليس بقليل من المقترضات أميات فيحتجن من يساعدهن في كتابة الأوراق وإجراءات الحصـول على القـرض وهـذا متـاح وميسـر أكثر في الجمعيات عن البنوك.

- ذكر ممثلو الجمعيات المشاركة في ورش العمـل أنهم لا يعرفـون تفاصـيل كافيـة عن شهادة أمان[2] وأفاد بعضهم أنه شاهد الإعلان عنها في التليفزيون، لكن لا يوجد عاملون بهذه الجمعيات لديهم شهادة أمان, ولم تنظم أي من هـذه الجمعيـات أنشـطة للفئـات المستفيدة حول هذه الشهادة.

- كما ذكر ممثلو الجمعيات أنه لا يوجد تعامل مؤسسي مع مكاتب البريد، ولكن يتعامــل بعض العاملين مع مكاتب البريد في دفع المصروفات المدرسية لأبنائهم.

- ذكر ممثلو الجمعيات أنهم لا يستخدمون طرق الدفع الإلكتروني في التعاملات الماليـة مـع الجهـات الحكوميـة (تم هـذا قبـل صـدور القـرار الحكـومي في مـايو ٢٠١٩ بتعميم كروت الدفع الإلكترونية في التعاملات المالية مع الجهات الحكومية).

المحور السادس:

العلاقة مع الاتحاد المصري للتمويل متناهي الصغر:

- جميـع الجمعيـات الأهليـة الـتي تمنح قروضًـا، وشـاركت في ورش العمـل عضـوة في الاتحاد المصري للتمويل متناهي الصغر منذ نشأته سنة ٢٠١٦. ووفقًا لما ذكروه، يسهم الاتحاد في التواصل مع الجهات المالية ويشـرف على تمويـل الجمعيـات والمؤسسـات ويتيح فرصًا لتبادل الخبرات بين الجمعيـات والمؤسسـات الأهليـة، وتوفـير المعلومـات والبيانات المالية اللازمة للجمعيـات. وانقسـمت الجمعيـات في موقفهـا من التـدريبات التي يقدِّمها الاتحاد، فمنهم من وصفها بأنها مفيدة ومتخصصة وتسـهم في رفـع كفـاءة

الجمعيات، وذكر آخرون أن الاتحاد لا يقدِّم تدريبات وفقًا لاحتياجات المؤسسات وفي حالة تقديمه تدريب يكون مدفوع الأجر.

القسم الثاني: ورش العمل والمقابلات المعمقة مع النساء

من خلال ورش العمل تم إجراء ٤٦ مقابلة معمقة مع النساء في خمس محافظات (الفيوم - المنيا - أسيوط - البحيرة - كفر الشيخ)، وتنوعت المقابلات بين ريف وحضر، وتم الأخذ في الاعتبار عند اختيار النساء المشاركات التنوُّع على المستوى الجغرافي, والحالة الاجتماعية، والحالة العمرية، ومستويات التعليم، ومجالات العمل ما بين مشغولات يدوية - بقالة - خياطة - بيع ملابس أو خضراوات أو أدوات منزلية - تصنيع شباك الصيد أو الحصير - بيع الخبز - كوافير.

جميع النساء المشاركات في الورش ينفقن على أسرهن، سواء كن العائل الأساسي أو يسهمن مع الأزواج في الإنفاق. والمتزوجات منهن يعمل أزواجهن في وظيفة حكومية براتب صغير أو عمالة باليومية في الزراعة أو التشييد والبناء أو بائعين جائلين. الدافع وراء حصولهن على قرض هو إدارة مشروع يساعدهن في الإنفاق على الأسرة، سواء مساعدة الزوج ومنهم متزوج بثانية ولديه أطفال من الزيجتين ويعيشون معًا في نفس المنزل، أو للإسهام في شراء مستلزمات الزواج لبناتهن، أو تكون هي مصدر الدخل الأساسي لأسرتها؛ بسبب أن الزوج مريضٌ ولا يعمل أو متزوج بأخرى، أو أرملة أو مطلقة، أو زوجها هاجر هجرة غير شرعية ولم تستدل على عنوانه.

المرحلة العمرية:

نلاحظ في الجدول التالي ارتفاع أعداد النساء المشاركات في المرحلة العمرية من ٤٠ إلى ٥٠ بنسبة 41.3%، تليها المرحلة العمرية من ٢٠ إلى ٤٠ ونسبتها 26.1%، ويرجع السبب في ارتفاع النسبة في هذه الفئة العمرية إلى اتجاه هؤلاء النساء للحصول على قرض وتنفيذ مشروع؛ بسبب زيادة الأعباء على الأسرة بسبب تعدد الإنجاب، ووصول الأبناء لمراحل تعليمية مختلفة، مما يزيد من الأعباء المالية للأسرة، ويصبح دخل الزوج غير كافٍ.

المرحلة العمرية/ النساء	عدد النساء	نسبة النساء %
أقل من ٢٠ سنة	1	2.2
من ٢٠ إلى ٣٠ سنة	8	17.4
من 30 إلى 40 سنة	12	26.1
من 40 إلى 50 سنة	19	41.3
أكثر من 50 سنة	6	13.1

الإجمالي	46	100

الحالة الاجتماعية:

نلاحظ من الجدول التالي ارتفاع أعداد النساء المتزوجات وذلك له ما يفسره من إجابات النساء بأن الدافع هو سدُّ احتياجات الأبناء في مراحل التعليم المختلفة، ولا يستطيع الزوج توفير الموارد المالية اللازمة, وهذا مرتبط أيضًا بما أشرنا إليه في الجدول السابق الخاص بالمرحلة العمرية.

الحالة التعليمية/ النساء	عدد النساء	نسبة النساء %
متزوجة	36	78.3
غير متزوجة	10	21.7
الإجمالي	46	100

الحالة التعليمية:

يتبين من الجدول التالي ارتفاع نسبة النساء الأميات إلى ٣٧% من إجمالي النساء المشاركات، وهذا أمر متوقع: ارتفاع نسبة النساء الأميات في القطاع غير المنظم؛ لأنهن لا يتوافر لديهن شروط الدخول إلى سوق العمل المنظم.

واللافت للانتباه أن العمل في القطاع غير المنظم أصبح جاذبًا للحاصلات على التعليم المتوسط وفوق المتوسط والجامعي، وهذا مرتبط بشكل أساسي بعدم قدرتهن على الحصول على فرص عمل في القطاع المنظم، ونظرًا لاحتياجهن المادي اتجهن للعمل في القطاع غير المنظم.

الحالة التعليمية/ النساء	عدد النساء	نسبة النساء %
أمية	17	37
تقرأ وتكتب	6	13

شهادة ابتدائية	2	4.3
شهادة إعدادية	8	17.4
شهادة متوسطة	10	21.7
شهادة فوق متوسطة	2	4.3
شهادة جامعية	1	2.2
الإجمالي	46	100

مجالات النشاط:

- تتنوع مجالات النشاط التي تقوم بها النساء المقترضات (الخياطة - تربية الماشية والطيور وبيعها - غزل شباك الصيد - صناعة الحصير - تحويل غرفة من المنزل إلى محل لبيع البقالة أو المنظفات أو الملابس - مشغولات يدوية) وذكر عددٌ ليس بقليل من النساء أنهن يعملن في مجال نشاط واحد أو ثلاثة مجالات، فعلى سبيل المثال تعمل بعض النساء في صناعة الحصير بالإضافة إلى تربية الماشية والطيور وبيعها وبيع اللبن والبيض.

- اختارت بعض النساء مجال نشاطها وفقًا للنشاط السائد في القرية، فمثلاً توجد قرية تعمل أغلب النساء بها في غزل الشباك وقرية أخرى في تصنيع الحصير على النول من نبات الحلفا، في جانب آخر حكم اختيار المشروعات إمكانية تنفيذها داخل المنزل ولا تتطلب الخروج منه كثيرًا، مثل الخياطة أو العمل على تربية الماشية والطيور؛ لأن طبيعة المسكن تسمح بتنفيذ هذا النشاط، فضلاً عن توافر فرصة الشراء والبيع حيث يمر بائعو الطيور على المنازل ويشترونها من النساء.

- قدرة النساء على إدارة المشروع وتطويره كانت مرتبطة بالمستوى التعليمي، فقدرة النساء المتعلمات أكبر من الأميات على تنظيم الجانب المالي للمشروع والعمل على تطوير النشاط والعمل في أكثر من نشاط.

أوجه الإنفاق:

- العائد من المشروع تنفقه النساء داخل الأسرة. وتتعدَّد أوجه الانفاق ما بين الإسهام في توفير احتياجات الأسرة من مأكل وملابس، أو تسديد مصروفات المدارس للأبناء, والدروس، أو علاج أحد أفراد الأسرة. وأشار أغلبهن إلى توقف خلافاتهن مع الأزواج بسبب المصروفات فأصبحن لا يطلبن منهم مصروفات لا يستطيعون توفيرها.

- الاتجاه العام بين النساء المشاركات هو أن الأولوية هي تلبية احتياجات الأبناء. فعند سؤالهن عن استفادتهن الشخصية من هذا العائد المادي وعن طموحهن الشخصي الذي يرغبن في تحقيقه لأنفسهن أجْمَعن على أن الأبناء أولاً، وأكدت الكثيرات من النساء أن تعليم أبنائهن هدفٌ أساسيٌّ لهن من أجل تحسين فرصهم في العمل، ليكون لهم مستقبل أفضل. فكانت إجابتهن على النحو التالي: "أنا مش عايزة حاجة من الدنيا"، وقالت أخرى: "فخورة الحمد لله إني جوزت عيالي وربيتهم في بيئة حلوة واتعلموا"، وورد على لسان إحدى الأمهات: "باتعب في الشغل وبقول بكره وبعده البت تدخل الثانوي ... وتكمل تعليمها إن شاء الله ... عشان اللي شافته أمك ما تشوفهش إنتي".

- بعض النساء كُنَّ يستخدن من القرض في إدارة مشروعن ويُخصصن جزءًا منه في الإنفاق على احتياجات الأسرة، أو تسديد مديونية، أو شراء مستلزمات تجهيز بناتهن للزواج, كما كانت بعض النساء تقوم باستخدام الماشية والطيور المخصصة للمشروع للبيع في السوق وإطعام الأسرة.

- رغم أن عمل النساء يعود بالفائدة على الأسرة، لكن بعض النساء ذكرن أن الزوج رفض حصولهن على قرض واستخدامه في إدارة مشرو ؛ وذلك خوفًا من كلام الناس، وملاحقتهم للنساء، كما ورد على لسان إحدهن: "الجيران بتتدخل .. تروحي فين وتيجي منين"، وقالت أخرى إنهم من الممكن أن يتدخلوا بالسؤال عن السبب في حصولي على القرض.

- أغلب النساء ذكرن أنهن أصبحن شريكات مع أزواجهن في إدارة شئون الأسرة، وينفقان معًا سواء أنهما يضعان النقود التي يحصل عليها كل منهما مع بعضهم بعضًا، أو من خلال تقسيم الأدوار: فيقوم الزوج بتحمُّل الاحتياجات الأساسية، وتنفق الزوجة على مصروفات المدارس وشراء ملابس للأولاد وبعض المتطلبات الخاصة بها، أو ادخار جزء من النقود لاستخدامه وقت الحاجة مثل ظروف مرضية أو شراء مستلزمات الزواج للبنات.

- كثيرٌ من النساء أشرن الى رغبتهن في تطوير مشروعاتهن، وفي الوقت نفسه تحسين وضع الأسرة، وأن يتم ذلك بالتعاون مع الزوج . فقالت إحدى النساء إنها تدَّخر هي وزوجها فقالت: "يبقى في محل وأكتر يعني بنحوِّش الفلوس طبعًا فهنعمل حاجه أكبر ونتوسع أكتر". على الجانب الآخر فإن قليلاً من النساء يفضّلن أن يدخرن الفائض من الأرباح بعد الإنفاق على الأسرة، بعيدًا عن الزوج. وذكرت إحدى المشاركات: "جوزي مالوش دعوة بفلوسي .... فلوسي معايا هو ممكن يبقي عارف إن معايا فلوس بس ما يقدر شي يقول لي هاتي، ليه عشان لو قالي هاتي خمسين جنيه ولا ميت جنيه ولا ميتين هاقوله ليه ... لازم اعرف هيصرفهم في إيه".

التعامل مع القروض وتسديدها:

- عرفت النساء عن القروض من خلال الجمعيات الأهلية القريبة من منطقة سكنها سواء من خلال الدعاية التي تنفذها الجمعية، أو من خلال المعرفة الشخصية بأحد العاملين أو العاملات بالجمعية، أو من خلال إحدى الصديقات أو الأقارب أو الجيران .

- اختلف عدد سنوات العمل لكل امرأة ممن أُجريت معهن المقابلات المعمقة، وبالتالي تباين عدد المرات التي حصلت فيها النساء على قروض، فهناك من حصلن على ٥ قروض وتدرجت من ٣٠٠٠ جنيه قيمة القرض ووصلت إلى ٢٠ ألف جنيه، وعدد قليل جدًا سبق لهن الحصول على قرض من البنك.

- هناك جمعيات تمنح القروض مُجمعة لمجموعة من النساء، وكل امـرأة تكـون ضـامنة للأخرى، أو يكون الضامن أحد الأقارب (الـزوج - الابن - الأخ)، وكـان هنـاك أم وابنتاهـا كل منهن لديها مشروع ويضمن بعضهن بعضًا، وهؤلاء النساء تكون مشروعاتهن مكملة لبعضها بعضًا، فمثلاً تقوم مجموعة من بائعات الخضار والفاكهـة بالتنسـيق مـع بعضـهن في شراء البضائع وتنوُّعها بحيث يكونُ بينهن تكامل وليس منافسـة، أيضًـا الأم وابنتاهـا يتقاسمن قيمة القرض وتعمل الأم في البقالة وابنتاها في المنظفات.

- لوحظ من خلال المقابلات أن أغلب المقترضات ملتزمات في تسديد قسـط القـرض، وذكر عدد من النساء أن التأخير في السداد لا يتجاوز بضعه أيام، وتبين من النقاش أن السـبب في ذلـك هـو رغبـة المقترضـة في الحصـول على قـرض جديـد. وأن بعضـهن يعتمـدن على القـرض في إدارة المشـروع أو تيسـير أمـورهن المعيشـية، ويمكن أن تقترض لكي تسدد القرض وهذا يحدث في حالة تعرُّض الأسـرة لضـائقة ماليـة بسـبب مـرض مفـاجئ لأحـد أفـراد الأسـرة، أو توقُّف الـزوج عن العمـل خاصـةً من باليوميـة، فتقوم المقترضة بالسلفة أو دخول جمعية من أجل تسديد القرض؛ لأنها تكون حريصـة على عـدم مسـاءلتها من قبـل الجمعيـة والمحافظـة على ثقـة الجمعيـة فيهـا لكي تتم الموافقة لها للحصول على قرض آخر .

- لا تتـذكر أغلب المقترضـات تفاصـيل الإجـراءات الخاصـة بالحصـول على قـرض من الجمعية، أو نسبة الفائدة كان يطلب أن نلجأ إلى الجمعية لسؤالها عن هذه التفاصـيل، السبب في عدم اهتمام النساء بمعرفة نسبة الفائـدة يرجـع إلى ثقـة المقترضـات في الجمعية، حسبما ذكرن، وأنهن مطمئنات في التعامـل مـع المـوظفين والموظفـات في الجمعية.

- تمنح إحـدى الجمعيـات في أسـيوط قروضًـا عينيـة تتمثـل في مكن خياطـة أو ماشـية وطيور، وتقوم المقترضة بالتسديد بطرق مختلفـة إمـا عن طريـق أقسـاط شـهرية، أو عندما تلد الماشية أو الطيور تقوم برد ما أخذته للجمعية.

- لا تحصل بعض النساء على قروض وإنَّما تشكل مجموعة وبعضهن ادخارية 3 مع عـدد من النسـاء الأخريـات، وتقـوم الجمعيـة بمسـاعدتهم في تشـكيل مجلس إدارة لإدارة صندوق الادخار, وتنظيم التعاملات الماليـة فيمـا بينهن، وهنـاك نسـاء أخريـات يعتمـدن على الجمعيات، ويكـون أعضـاء الجمعيـة من الجـيران أو الأقـارب، وتـرى أن الجمعيـة أفضل لأنها لا تفرض عليها عبء الفوائد، فما تحصل عليه هو ما تسدده. وذكـرت بعض النساء أنهن يعتمدن على القرض وعلى الجمعية في تمويل المشروعات أو توفير نقود للأزمات، أو حسب تعبيرهن "تنفع في وقت الضيق وتحـل أزمـة ممكن نتعـرض لهـا ... في بعض الأحيان لا نجد فلوس للأكل والشـرب بسـبب مـرض الـزوج أو لم يوفـق في شغله"، وهذا يحدث أكثر مع من يعمل عمالة يومية وليس له دخل ثـابت وزوجتـه أميـة وتدير مشروعًا بسيطًا ليس له عائد يؤمِّن من خلاله الاحتياجات الضـرورية والأساسـية للأسرة.

الخدمات المالية التي تحصل عليها النساء:

- عـدد قليـل جـدًّا من المقترضـات لهن تعـاملات مـع البنـوك من خلال الحصـول على قروض، بينما الأغلبية لا يعرفن مقرات البنوك أو أسماءها. وذكرت معظم النسـاء أنهن لا يفضـلن التعامـل مـع البنـوك لأنهن سـمعن أن إجـراءات الحصـول على قـرض بنكي شديدة التعقيد، وأنهن كما ورد على لسـان بعضـهن: "لن يصـبروا علينـا لـو تأخرنـا في سـداد القـرض ... لا أعـرِّض سـمعتي لكلام النـاس بـأن يـأتي من يقـف على بـابي ويطالبني بقسط القرض... لكن الجمعية مش ممكن تعمـل معانـا كـدا ويصـبروا علينـا

كام يوم" وكما أشرنا أعلاه تعطي الجمعية فترة سماح عـدة أيـام أو أنهـا تعيـد جدولـة القرض، وذكرت أخريات أنهن سمعن من شيوخ ومن جيرانهن أن التعامـل مـع البنـوك حرام. ويفضِّل عدد ليس بقليل التعامل مع الجمعية؛ لأنهـا أقـرب ولا تحتـاج إلى تكلفـة مواصلات، لأن مقرات البنوك تبعد كثيرًا عن القـرى. وتعتمـد بعض النسـاء على تنظيم جمعيات مع الجيران والأقارب لأنها ليس بها فائدة.

- ذكر عدد قليل من النساء أن لهنَّ حسابات في دفتر البريد، وتعامـل عـدد قليـل منهن مع مكاتب البريد في تسديد مصروفات المدراس للأبنـاء، بينمـا لا تتعامـل الأغلبيـة مـع مكاتب البريد ومنهن نساء لا يعرفن مقرات مكاتب البريد.

- اختلفت المواقـف بشـأن المعرفـة بشـهادات أمـان فـالبعض شـاهد الإعلانـات في التليفزيون، لكن لم يهتم بمعرفة التفاصيل، أو الاستفسـار عن هـذه الشـهادة، والبعض الآخر لم يسمع عنها مطلقًا.

- لا تستخدم جميع النساء أية وسيلة إلكترونية في التعـاملات والتحـويلات الماليـة، ومن خلال المشاهدة لوحظ أن أجهزة الموبايـل الـتي يسـتخد منهـا هـؤلاء النسـاء محـدودة للغاية ولا توجد بها الإمكانيات اللازمة.

- ذكرت بعض النساء أن الحكومة قامت بتركيب عدادات كهرباء جديدة في المنازل يتم شـحنها عن طريـق كـروت الشـحن، وأنهن لا يعـرفن كيـف يسـتخدمن هـذه الكـروت ويضطررن للذهاب إلى الشركة شهريًا لكى تشحن هذه الكروت وأشار بعضـهن الآخـر إلى أنه يذهب إلى محلات البقالة التي تقوم بعملية الشحن، وهي خدمـة جديـدة تقـوم بها محلات البقالة.

- ذكرت جميع النساء أنهن لا يحصلن على أي معلومات بشأن الخدمات المالية والبنكية من الجمعيات التي تتعامل معها، وهذه إجابة متوقعـه لأن الجمعيـات لا تـرغب بطبيعـة الحال في أن تذهب النساء إلى البنوك, لأنها منافس للجمعيات في عمليات الإقراض.

الرؤية المستقبلية للنساء المشاركات في ورش العمل:

- أغلب النساء لديهن طموح في تطوير مشروعاتهن والتوسـع فيهـا. فمنهن من يـرغبن في فتح محل سواء للملابس أو البقالة، ومنهن من تريد أن تتوسع في شـراء الماشـية والطيور، وتبيع الألبان والبيض بكميات أكبر. وتوجد أم وبناتها يرغبن في عمل مشـروع كبير مشترك، لكن أكد الجميع على الاستمرار في الحصـول على القـرض، وذكـرن أن الاستفادة منه متعدِّدة، منهن النساء اللائي يستفدن من القـرض في تطـوير المشـروع أو فتح مشروع آخر، أو أخذ جزء منه لزواج أحد الأبناء، وتم شرح هـذا الجـزء أعلاه في محاور سابقة.

- وصـفت أغلب النسـاء أنفسـهن بـأنهن ناجحـات؛ لأنهن اسـتطعن تحسـين الأوضـاع المعيشية للأسرة، وأنهن استطعن إسعاد أبنـائهن، أو قلت الخلافـات والمشـاحنات مـع الزوج حول المصروفات.

- لم تذكر النساء أي طموح شخصي أو أنهن يشعرن بالتحقُّق, أو أنهن يسـعين لتحقيـق حلم شخصـي، عـدا امـرأة واحـدة ذكـرت أنهـا تـرغب في اسـتكمال تعليمهـا وتصـبح ممرضة، وأجبرت على الزواج قبل بلوغها ١٨ عامًا وأنجبت طفلة، ومـع ذلـك ظـل حلم

استكمال تعليمها يراودهـا. مـع سـوء معاملـة الـزوج لهـا طلبت الطلاق، وتـوجهت إلى منزل والدها وقامت بشـراء ملابس لبيعهـا، وأثنـاء سـردها لقصـتها أكـدت أنهـا سـوف تتمسك بالطلاق لاستكمال تعليمها، وأنها تتمنى أن تكون ابنتها في ظروف أفضل منهـا وتكمل تعليمها وتكون قادرة على اتخاذ قرارات بشأن حياتها ومستقبلها. وهنـاك نسـاء أخريات أميـات ومشـروعاتهن صـغيرة ومحـدودة، مثـل بيـع الخـبز أو الخضـراوات من المنزل، كل ما يسعين له هو تأمين المأكل للأبناء، وقد ذكـرن أنهن لا يسـتطعن توفـير المصروفات بيع للتعليم، ورغم ذلك لـديهن خمسـة أطفـال، ويصـل عـدد الأطفـال في بعض الأسر إلى ثمانية, وأعمار الأطفال متقاربة.

استخلاصات:

- أغلب الجمعيات الأهلية المشـاركة في ورش العمـل كـان توجُّههـا للعمـل على بـرامج الإقراض والمشرعات مرتبطًا بمبادرات من هيئات دولية، وجهات حكومية، والمجـالس القوميـة؛ فهـذه الجهـات هي الـتي بـادرت بالتوجُّه للجمعيـات. ويمكن القـول إن هـذه الجمعيـات دورهـا تنفيـذي وحلقـة وصـل لوصـول هـذه الجهـات للنسـاء الفقـيرات في القرى، وبالتالي لم تكن صدفة أن يتم اختيـار جمعيـات في منـاطق فقـيرة، من وجهـة نظـر الباحثـة إن هـذا كـان متعمـدًا من أجـل أن تجـد هـذه الجمعيـات من يحتـاج لهـذا القرض، وبالتالي التقى هـذا التوجُّه مـع احتياجـات النسـاء اللاتي كُنَّ يبحثن عن فُـرص عملٍ بدافع الاحتياج المادي؛ من أجـل توفـير الاحتياجـات الأساسـية للأسـرة، وتحسـين مستوى المعيشة، وفي الـوقت نفسـه وجـدت الجمعيـات في عمليـة الإقـراض فرصـة للحصول على ربح, وتنشيط الجمعية.

- بادرت النساء في البحث عن أنشطة اقتصـادية مناسـبة لقـدراتهن ومـواردهن الماليـة المحدودة، ويمكن تنفيذها داخـل المـنزل، وتعرَّضـن لانتقـادات من الأقـارب والجـيران لأنهنَّ خالفن العادات والتقاليد بخروجهن للعمـل. وتحـدَّت النسـاء هـذه الانتقـادات من أجل الاستمرار في عملهن الذي يستطعن من خلاله سـد احتياجـات أساسـية لأبنـائهن، كما قالت إحدى المشاركات: "أنا لو كنت عملت حساب لكلام الناس ما كنتش عـرفت أربي أولادي". وواجهت النسـاء بمفـردهن هـذه الانتقـادات، ورغم اعـتراف الجمعيـات بهذه الانتقادات، لكن لم يكن لها دور من أجل تغيير نظرة المجتمع لهـؤلاء النسـاء، من خلال تنظيم أنشطة تتعلَّق بتغيير هذه الأنماط الثقافية والاجتماعية. ويمكن تفسير ذلك بأن هذا لم يكن له تأثير سلبي مباشر على برامج الإقراض أو المشروعات التي تنفذها النساء، فضلاً عن افتقاد هـذه الجمعيـات للرؤيـة والخـبرة اللازمـتين للعمـل على هـذه القضايا الثقافية والاجتماعية.

- تبين أيضًا في اختيار أنشطة المشروعات التي تعمل عليهـا النسـاء أنهـا مهن تقليديـة تتشابه أغلبها مع الأنشطة الـتي تقـوم بهـا النسـاء داخـل المـنزل، منهـا الخياطـة وبيـع الخضراوات والبقالة والمنظفات والملابس وتربية الطيور والماشية. وانقسمت مواقف الجمعيات، فمنها من يرى أن هذه الأنشطة مناسبة لـ "طبيعة وقدرات النسـاء" ويمكن تنفيذها داخل المنزل, وأيضًا محل قبـول من الأسـرة، واتجـاه آخـر يتبـنى نفس الرؤيـة التقليدية لكن يرى أنه من الممكن أن تتعلم النساء مهنًـا أخـرى، وأنهم عنـدما يجـدون استعدادًا لدى النساء لذلك تستجيب الجمعيات. وقدموا أمثلة مثل تعليم النسـاء صـيانة الموبايل، وبيع أنابيب، لكن لا تـزال الأغلبيـة تعمـل في المهن الـتي تتشـابه مـع الأدوار الاجتماعية التي تقوم بها النساء داخل الأسـرة، وهـذه الأنشـطة إمـا تكـون من اختيـار النساء لاعتبارات أنها تنفذ مشروعًا أخـذت فكرتـه من إحـدى الجـارات أو الأقـارب، أو تفضِّل النساء هذه الأنشطة لأنها يمكن تنفيذها داخل المنزل، وبالتالي تستطيع أن تدير المشروع بما لا يتعارض مـع القيـام بأعبـاء العمـل المـنزلي ورعايـة الأسـرة، أو يكـون المشروع من اقتراح الجمعية وتقبل به النساء للأسباب السالف ذكرها. وتحدد مجالات عمل المشروعات الـتي تقـوم الجمعيـة بتنفيـذها إمـا تكـون مرتبطـة بالجهـة الممولـة

للمشروع، أو تختارها الجمعية بنفس الاعتبارات التي تختار بها النساء مجالات النشاط، أي أن نفس النظرة التقليدية تكون حاكمة للجمعيات والنساء في اختيار المشروعات.

- توفير فرص عمل للنساء من خلال هذه المشروعات ساعد هؤلاء النساء على تلبية احتياجات أساسية للأسرة، منها استكمال تعليم الأبناء والبنات حتى مرحلة التعليم الجامعي, وزيادة قدرة النساء على المساهمة المالية داخل الأسرة، وادخار بعض المبالغ القليلة التي تساعد في الظروف الطارئة مثل حالات المرض أو زواج الأبناء. وهناك نساء أخريات يقف احتياجهن عند حدود توفير الطعام والملابس، لم يجتهدن لتطوير مشروعاتهن، ولم يهتممن بتعليم أبنائهن، وأغلب هؤلاء النساء ليس لديهن تطلُّع في تحسين أوضاعهن، ويقمن بإنجاب أطفال كثيرة، يصل عدد الأبناء في هذه الأسر إلى ثمانية أبناء، ومبررهن في ذلك هو نفس المعتقدات التقليدية أن هؤلاء الأطفال "عزوة" حتى مع حرمان هؤلاء الأطفال من حقوقهم الأساسية، كما يوافقن على زواج بناتهن صغيرات في السن.

- يتبين أن خروج النساء للعمل فحسب ليس كافيًا لإحداث تغيير على مستوى التطور الاجتماعي وهذا البُعد لم تهتم به الجمعيات الأهلية بالدرجة الكافية، وكان من المفترض قيام الجمعيات بتدخُّلات تسهم في رفع وعي هذه الأسر بأهمية تعليم أبنائهم والعمل على تغيير الاتجاهات الإنجابية، بما يعود بالنفع على تحسين الوضع المعيشي والاجتماعي لهذه الأسر، كما أنه مع زيادة أعداد الأسرة ومحدودية العائد من هذه المشروعات، يكون تأثيرها على تحسين مستوى المعيشة ضعيفًا، ويساعد العائد من هذه المشروعات على خروج هذه الأسر من دائرة العَوَز فحسب, ولا تقوم الجمعيات بدور واضح بشأن مساعدة النساء على تطوير هذه المشروعات وتحسين المنتج ، فسبع جمعيات فحسب تنظم تدريبات على التأهيل الحرفي والمهني, وتقديم نماذج وأفكار للمشروعات، ومعظم النساء المشارِكات في ورش العمل لم يحصلن على تدريبات تتعلَّق بالتسويق أو دراسة الجدوى أو الإدارة المالية للمشروعات، ودراسة فرص أفضل للتسويق، أو تحسين فرص الاستدامة من خلال عمل جماعي تتكامَل في القدرات البشرية والمالية مثل المجموعات الإنتاجية والتعاونيات.

- أوضحت المناقشات مع كلٍّ من ممثلي الجمعيات والنساء المشاركات، أنهم ليس لديهم معرفة بالخدمات المالية التي تقدِّمها البنوك ومكاتب البريد، وليس لدى الجمعيات أي أنشطة توعية للنساء بشأن طريقة فتح حسابات بنكية أو دفاتر توفير، وتكشف هذه المناقشات عن أن الجمعيات الأهلية ليست على علمٍ بما يتم التخطيط له من قِبل البنوك والجهات الحكومية بشأن دور الجمعيات الأهلية في تثقيف النساء/ الرجال في القطاع غير المنظَّم بآليات الشمول المالي 4، وتحتاج هذه الجمعيات إلى تثقيف بآليات تطبيق الشمول المالي، ومعرفة أن هذه الآليات تشكِّل جزءًا من سياسات تستهدف دمج القطاع غير المنظم في القطاع المنظم، وأن تكون التعاملات المالية لهذا القطاع مرئية وتتداول من خلال جهات رسمية.

هوامش

1 الموقع الرسمي للجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر

- http://nccpimandtip.gov.eg/ar/facts_and_estimates/egypt-illegal-migration/

2 هي شهادة تأمين على الحياة أو عند بلوغ سن الستين وتصدرها أربعة من البنوك العاملة.

3 حسب تعريف هيئة كير الدولية: تقوم منهجية مجموعات الادخار والإقراض على تطوير ومأسسة فكرة "الجمعية" التي يعرفها المجتمعُ المصري، ويعتمد عليها كثير من الأسر ذات الدخل المحدود في توفير احتياجات أساسية لهم، ويستند تطوير عملية المجموعات الادخارية على قيام مجموعة من النساء بشراء "أسهم" وهن من يحددن قيمة السهم، ويقوم بتنظيم من يستحقُّ الحصول على المبلغ المجمَّع من قيمة الأسهم، وتقوم الجمعيات التي تنظم برامج الادخار والإقراض بتنظيم أنشطة وتدريبات لبناء قدرات النساء على إدارة هذه الصناديق، وإدارة المشروعات, ومهارات العمل الجماعي.

4 أطلق البنك المركزي مبادرة التمويل متناهي الصغر في ٢٣ مايو ٢٠١٧، والمقصود به التمويل متناهى الصغر الممنوح مباشرة للأشخاص والشركات والمنشآت أو من خلال الجمعيات والمؤسسات الأهلية وشركات التمويل متناهي الصغر، وتم نشر هذه المبادرة في الكتاب الدوري الصادر عن البنك المركزي بتاريخ ١٢ يوليو ٢٠١٧ بشأن تمويل المنشآت الصغيرة العاملة في المجال الزراعي والتصنيع الزراعي والثروة السمكية والداجنة والحيوانية.

- http://www.cbe.org.eg/ar

فصل ختامي

مدى ملاءمة الخدمات الماليَّة الرسميَّة للإسهام في زيادة فرص العمل الحرِّ للنِّساء

وخطة العمل المقترحة

يتسم الواقعُ المصريُ بتواضُع نسبة النِّساء في قوة العمل وارتفاع معدلات البطالة للإناث مقارنة بالذكور، فضلاً عن ارتفاع نسبة النساء المُعيلات تحت خط الفقر. كما يتسم بارتفاع نسبة النساء العاملات في القطاع غير الرسمي لدى الأسرة، بدون أجر وبدون حماية قانونية أو تأمينات اجتماعية. ويعني هذا أن تحقيق هدف التمكين الاقتصادي للنساء، يتطلب ليس زيادة فرصهن في العمل للسوق فحسب، ولكن بالأساس أن يكون ذلك العمل بأجر نقدي، ناهيك عن أن يتوفر له الحد الأدنى من شروط العمل اللائق. ففي ظل ارتفاع معدلات البطالة بين النساء وظروف سوق العمل في مصر يمكن أن يمثل العمل الحر الملاذ الأخير للنساء اللائي يعجزن عن إيجاد وظيفة مستدامة ذات أجر نقدي .

وعلى صعيدٍ آخر، يتسم الواقع المصري بتواضع معدلات النفاذ إلى الخدمات المالية الرسمية للسكان البالغين مقارنةً بالدول ذات الظروف المثيلة، وبوجود فجوة كبيرة في غير صالح النساء وسكان الريف.

هذا، وقد أشار العديد من التيارات، على صعيد الفكر الاقتصادي والنسوي، إلى الدور الاحتمالي الذي يمكن أن يلعبه نفاذ النساء للخدمات المالية الرسمية، وخاصةً خدمات الادخار والتمويل، في فتح فُرص العمل الحر لهن، سواء تم ذلك في سياق رفع معدلات النمو الاقتصادي أو في سياق تخفيض معدلات الفقر، مع التركيز على ما قد يكون لذلك كله من آثار إيجابية أو سلبية على تمكين النساء. إلا أن العقد الحالي قد شهد تصاعدًا فيما يمكن أن ندعوه بالتيار "البراجماتي" الذي يرى أنه أيًّا ما كانت وجهات النظر بشأن أثر الشمول المالي على التمكين الاجتماعي والسياسي للنساء، فإنه يتعين التركيز على تحقيق نفاذ النساء إلى خدمات مالية تتسم بالجودة والكفاءة وإزالة العقبات التي تحول دون استفادتهن من تلك الخدمات في زيادة فرص العمل، سواء تمثلت تلك الفرص في أنشطة تستهدف الوفاء بالاحتياجات الأساسية لهن ولأسرهن، أو تمثلت في فرص لريادة الأعمال وتأسيس مشروعات قادرة على النجاح والاستمرار والنمو وفتح فرص عمل لأخريات وآخرين.

وانطلاقًا من نفس هذا المنطق البراجماتي حاولنا، في هذا الجزء من المشروع التدريبي، التعرُّض بالدراسة للدور الذي يمكن أن يلعبه نفاذ النساء للخدمات المالية الرسمية في مصر لزيادة فرصهن في العمل الحر. وذلك بدءًا بتحليل المستوى الحالي للخدمات المالية الرسمية المتاحة للنساء كمًّا ونوعًا، والسمات الرئيسية لتلك الخدمات وما يرتبط بها من شروط، مع التركيز على خدمات الادخار وخدمات التمويل، وخدمات التأمين، باعتبارها تمثل الخدمات المالية الأكثر صلة بخلق فرص عمل قادرة على توليد دخل نقدي وتوفير حد أدنى من الحماية الاجتماعية للنساء.

وقد تم تحليل الخريطة الحالية للخدمات المالية المتاحة للنساء كمًّا ونوعًا من واقع البيانات والمُسوح والتقارير الرسمية، وتفاصيل الخدمات المعلنة من البنوك والهيئة العامة لخدمات البريد والجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر، فضلاً عن جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر.

كما تم الاستناد إلى نتائج ورش العمل التي أجرتها مؤسسةُ المرأة الجديدة مع عدد من الجمعيات والمؤسسات الأهلية ومجموعة من النساء المستفيدات بالقروض متناهية الصغر.

وبانتهاء تلك الجوانب المختلفة للتحليل نصلُ إلى هذا الفصل الختامي، الذي نعرض فيه النتائج التي تم التوصُّل إليها بشأن مدى ملاءمة الخدمات المالية الرسمية، بمستواها وسماتها وشروطها الحالية, للإسهام في زيادة فرص العمل الحر للنساء، وخاصةً في الريف. كما نطرح للحوار خُطة عملٍ مقترحة لتحسين جودة وكفاءة تلك الخدمات وتفعيل دورها في تحقيق الهدف المشار إليه.

أولاً: مدى ملاءمة برامج الخدمات المالية الرسمية الحالية لهدف زيادة فرص العمل الحر للنساء

تشير نتائج التحليل إلى وجود قصور واضح في البنية الأساسية لشبكة المؤسسات المالية الرسمية، التي يُفترض أن تقدِّم خدماتها للنساء، سواء تمثل الأمر في شبكة وحدات البنوك أو منافذ المؤسسات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر. ويمثل بُعد المسافة عن تلك المؤسسات أحد العوائق المهمة التي تحُول دون نفاذ النساء إلى الخدمات المالية الرسمية, خاصةً في ظل ما قد تفرضه العادات الاجتماعية من قيود على حركتهن وقدرتهن على التنقل، إلى وسائل النقل الآمنة.

ويُلاحظ أن برامج الشمول المالي المطروحة حاليًا من المؤسسات المالية الرسمية تركز إلى حدٍّ كبير على التوسُّع استخدام الوسائل الإلكترونية المختلفة (إنترنت, بطاقات إلكترونية, موبايل, ماكينات, صارف آلي)؛ لتطوير وتحسين جودة خدمات المدفوعات، وهو الأمر الذي يمكن أن يساعد في التغلُّب على عقبة بُعد المسافة وعلى نفاذ بعض شرائح النساء المصريات إلى الخدمات المالية الرسمية بتكلفة ملائمة.

إلا أنه يجب تذكُّر عددٍ من الأمور المهمة، أولها أن تلك التطبيقات التكنولوجية باختلاف أنواعها تفترض جميعها المعرفة بالقراءة والكتابة، ناهيك عن توافر حد أدنى من المعرفة بتطبيقات الإنترنت، وهو الأمر الذي يصطدم بحقيقة ارتفاع نسبة الأمية بين النساء، وخاصةً في الريف، والتي تشكل في حدِّ ذاتها عائقًا معتبرًا أمام الاستفادة من تلك الخدمات.

وثانيهما أن تفعيل خدمات المدفوعات باستخدام الهاتف المحمول والوسائل الإلكترونية وزيادة معدلات استخدامها من جانب النساء ، يظل رهنًا بمدى انتشار وكفاءة واستدامة البنية الأساسية لشبكة تكنولوجيا المعلومات، وهو الأمر الذي يشوبه العديد من جوانب القصور في الوقت الحالى.

وفي كل الأحوال فإنه تتعين الإشارة إلى أن خدمات المدفوعات، على أهميتها، ليس لها علاقة مباشرة بفتح فرص العمل للنساء. بل إن دور وأهمية خدمات المدفوعات يبدآن ، في الغالب، بعد حصول النساء على عمل وامتلاكهن دخولٍ يطمحن إلى السيطرة عليها وعلى كيفية التصرف فيها.

أما فيما يتعلق ببرامج الادخار والتمويل والتأمين متناهي الصغر المتاحة للنساء فقد تمثلت نتائج التحليل فيما يأتي:

١ . يتسم المستوى الحالي للتكاليف والأعباء المالية اللازمة للحصول على حساب ادخاري في البنوك المصرية، بوجه عام، بالارتفاع بما يفوق إمكانيات شريحة كبيرة من النساء، وخاصةً في

الريف المصري. وهو ما يحُدُّ من استفادة النساء من تلك الخدمات في تكوين الحد الأدنى من المدخرات التي يمكن استخدامها لبدء نشاط اقتصادي، أو توفير جزءٍ من رأس المال اللازم لتأسيس مشروع يستكمل تمويله من خلال الاقتراض من من المؤسسات المالية الرسمية.

٢ . أما منظومة التمويل الرسمي المتاح لمشروعات النساء في مصر فتتسم بوجود ثلاثة تناقضات رئيسية:

أ - فجهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، الذي يتمتع بالقدرة على توفير التمويل الميسر وتوفير خدمات المشورة والدعم الفني والتدريب والتسويق للنساء، يقوم بدور محدود في مجال التمويل المباشر ويعتمد بشكل أساسي على الوسطاء للقيام بهذا الدور. ويؤدي تعدُّد حلقات هؤلاء الوسطاء إلى الإطاحة بميزة التمويل الميسر للنساء. ونشير على سبيل المثال إلى برنامج "بشاير الخير" في بنك التنمية الصناعية، الممول من خلال الجهاز ، والذي يصلُ فيه التمويل للمستفيدة النهائية من خلال الجمعيات الأهلية والمؤسسات والشركات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر. فعلى الرغم من أن المصدر الأصلي لأموال هذا البرنامج هو جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، فإن التمويل يصل للمستفيدة النهائية بسعر فائدة ٢٠% مقطوعة (أى) أن المدينة تظلُّ تدفع نفس قيمة الفوائد طوال مدة القرض رغم تناقص أصل الدين مع سداد كل قسط). ويعني هذا أن العبء الفعلي للفوائد على النساء المقترضات يعادل في حقيقة الأمر أكثر من ٣٦% سنويًّا فائدة متناقصة.

ويوضِّح ذلك أنه حتى لو كان المصدر الأصلي للتمويل موارد مالية ميسرة تم الحصول عليها من جهة مانحة دولية أو إقليمية، فإن تعدُّد القنوات الوسيطة (جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ثم البنك ثم الجمعية الأهلية)، وإضافة مصروفات إدارية وهامش ربح لكل وسيط منها، يؤدي إلى وصول التمويل للمستفيدة النهائية بمعدل فائدة مرتفع أبعد ما يكون عن التمويل الميسر.

ب - أما التناقض الثاني فيتمثل في أن البنوك التي تتوفر لديها موارد مالية ضخمة، ويمكن أن تتيح لمشروعات النساء شروطًا مالية أكثر ملاءمة، بالمقارنة بالجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر، تعاني من وجود صورة ذهنية سلبية عنها لدى النساء، كما يتسم أداؤها بالعزوف عن التمويل المباشر للمشروعات متناهية الصغر (والصغيرة أيضًا) وتفضِّل أن تقوم بإقراض الجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات كي تتولَّى هي تقديم التمويل. كما لوحظ أن بعض البنوك تعلن صراحةً أنها تقتصر على تمويل المشروعات القائمة فقط ولا تموِّل المشروعات الجديدة, وهو ما يمثل عقبة كبيرة أمام فرص النساء في بدء نشاط اقتصادي من خلال تأسيس مشروع جديد، حيث يتطلب الأمر منهن إما الاعتماد على مدخرات سبق تكوينها وإما الاقتراض من الأسرة والأصدقاء والمصادر غير الرسمية. ويمثل هذا في حد ذاته قيدًا معتبرًا على حجم ونوع النشاط الذي يمكنهن ممارسته.

ج - أما التناقض الثالث فيتمثل في أن الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تتمتع بثقة النساء، خاصةً في الريف، تقدِّم التمويل اللازم لمشروعاتهن بشروط مالية مُجحِفة، كما ينصبُّ نشاطها بصفة أساسية على التمويل القزمي للأنشطة الاقتصادية منخفضة الإنتاجية.

فعلى الرغم من أن القانون قد سمح للجهات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر بأن يصل الحد الأقصى لما تمنحه من قروض إلى مائة ألف جنيه، إلا أن أغلب البرامج المطروحة لتمويل النساء في الجمعيات تضع حدًّا أقصى للتمويل يقلُّ كثيرًا عن ذلك، وخاصة فيما يتعلق ببرامج إقراض المرأة المعيلة، التي يمكن إدراج مُعظمها تحت بند تخفيف حدة الفقر. ففي غالبية تلك البرامج يتراوح حجم التمويل بين 1000 جنيه – 5 آلاف جنيه. بعكس الحال في برامج البنوك التي تتيح للنساء مبالغ أكبر كثيرًا للتمويل، حتى فيما يتعلق بقروض مشروعات

المرأة المعيلة وتحت خط الفقر، التي يمكن أن يصل حجم التمويل فيها إلى ٢٥ ألف جنيه - ٣٠ ألف جنيه.

ومن ناحية أخرى فإنه في الوقت الذي تتيح فيه البنـوك للنسـاء تمـويلاً للمشـروعات الصـغيرة بسعر فائدة مدعم لا يتجاوز 5% متناقصة (فى إطار مبادرة البنك المركزي المصـري) والعديـد من برامج التمويل الميسر التي لا يتجاوز سعر الفائدة في بعضها ١٠,٥% متناقصة وأحيانًـا 7% فقط، فإن هذا الأمر يكاد يكون مفتقدًا تمامًـا في الجمعيـات والمؤسسـات الأهليـة (فيمـا عـدا الـبرامج الممولـة من وزارة التضـامن الاجتمـاعي) رغم تمتُّعهـا هي أيضًـا بالعديـد من مصـادر التمويل الميسرة.

وقد لوحظ أن أسعار الفائدة على القروض المتاحة للنساء من الجمعيات والمؤسسات الأهليــة غالبًا ما تكون "مقطوعة" أي أنها تُدفع على كامل قيمة القرض طوال المدة وليس على الجزء المتبقي فقط، والدليل على ذلك أن برامج السداد تكون "على أقساط متساوية". وكما سلفت الإشارة فإن العبء الحقيقي للفائـدة المقطوعـة تكـون أعلى كثـيرًا من المعـدل المصـرح بـه. ولعله من المثير للاهتمام أن مستويات الفائدة المرتفعة التي تطرحها الجمعيات والمؤسســات الأهلية في برامجها قـد فتحت البـاب لشـركات التمويـل متنـاهي الصـغر لفـرض أسـعار فائـدة مماثلة في الارتفاع ، تصل في بعض الأحيان إلى ٤٢%.

ونظرًا لعبء الفائـدة المرتفـع فقـد لوحـظ أن نمـط السـداد، خاصـةً بالنسـبة للمـرأة المُعيلـة والقروض الجماعية غالبًا ما يكون في شكل أقساط أسبوعية أو نصف شـهرية، وذلـك كوسـيلة لجعل عبء القسط الواحد مُحتملاً رغم ارتفاع سعر الفائدة.

والواقع أن نشاط التمويل متناهي الصغر يمثل، فيمـا يبـدو، مناسـبةً لتحقيـق ربحيـة عاليـة من جانب الجمعيات والمؤسسات الأهلية، وهو الأمر الذي تؤكده قوائمها المالية المعتمدة، رغم مـا يُفترض من أنها مؤسسات "غير هادفـة للـربح". فالمسـتوى الحـالي لمخـاطر النشـاط لا يـبرِّر الارتفاع الكبير في أسعار الفائدة على القروض التي تقدمها تلك الجهات، فضلاً عن أن نشاطها مُعفى أصلاً من الضرائب.

وربما كانت معدلات الربحية العالية لنشاط التمويل متناهي الصغر هي التي تفسِّر إقبـال اتحـاد الصناعات واتحاد الغرف التجارية وبنوك محلية وصناديق استثمار أجنبية ورجال أعمال وقيادات سابقة في الجهاز المصرفي، على تأسيس شركات هادفة للربح وخاضعة للضـرائب، لممارسـة هذا النشاط.

3 . تتسمُ المنظومة الحالية لنشاط التمويل متناهي الصـغر بوجـود اسـتقطاب لصـالح الجهـات الأكبر حجمًـا لكي تصـبح تـدريجيًّا هي اللاعب الرئيسـي في هـذا المجـال. فعلى الـرغم من أن الجمعيـات والمؤسسـات الأهليـة الكبـيرة كـانت تسـيطر تقليـديًّا على مجـال التمويـل متنـاهي الصغر، وخاصةً للنساء، إلا أن دور الشـركات قـد تصـاعد بوتـيرة سـريعة بحيث أصـبحت تمثـل منافسًا قويًا لتلك الجمعيـات وتسـتأثر بنسـبة معتـبرة من إجمـالي المنافـذ وعـدد المسـتفيدين ورصيد التمويل الممنوح. كما اقترن هذا الاستقطاب بظاهرة خروج جمعيات ومؤسسات أهليــة من الفئة الصغيرة (ج) من النشاط بناءً على طلبٍ منها، فيما قد يعدُّ إعلانًـا لعـدم قـدرتها على منافسة الشركات والجمعيات الأكبر حجمًا.

وعلى الرغم من أن تزايُد دور الشركات قد يتيحُ للنساء برامج تمويل بمبالغ أكبر حجمًا، إلا أنــه يجب تـذكُّر أن أداء الشـركات حـتى الآن يوضِّـح أنهـا لا تـولي اهتمامًـا لخـدمات الـدعم الفـني والتدريب والتسويق وغيرها من الخدمات غير الماليـة الـتي تحتـاج إليهـا النسـاء عنـد دخـولهن مجال العمل الحر.

4 . عدم ملاءمة المنظومة الحالية لخدمات التأمين المتاحة للنساء مع احتياجاتهن في مجال العمل الحر. فالنساء يحتجن إلى خدمات التأمين على الحياة والتأمين الصحي، وضعًا في الاعتبار افتقارهن إلى الحماية الاجتماعية الرسمية. كما تحتاج المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر للنساء (مثلها مثل المشروعات الأكبر حجمًا) إلى تغطية مخاطر الحريق والسطو والسيول وغيرها من المخاطر التي تنجم عنها أعباء وتكلفة مالية كبيرة يمكن للخدمات التأمينية أن تساعد في مواجهتها. إلا أن الوضع الحالي يشير إلى القصور الشديد في الخدمات التأمينية اللازمة لتغطية هذه الاحتياجات للنساء.

فالتأمين الإلزامي المصاحب للتمويل متناهي الصغر يستهدف تغطية مخاطر عدم السداد في حالة وفاة العميلة أو إصابتها بعجز كلي يمنعها من السداد, حيث تقوم شركة التأمين بسداد أقساط القرض المتبقية، أي أن المستفيد من الخدمة التأمينية هو الشركة أو الجمعية وليس العميلة.

أما التأمين الاختياري المتاح للنساء فيتمثَّل بصفة أساسية في وثيقة "أمان" التي يتمُّ بيعها من خلال أربعة بنوك عامة. إلا أن الوثيقة تقتصر على تغطية خطر الوفاة، ولا توفِّر لهن أي حماية في مواجهة خطر العجز أو المرض أو الشيخوخة. وعلى الرغم من أن برامج الهيئة العامة لخدمات البريد تتضمن نظامًا للتأمين الادخاري يتمثل في حساب توفير تعاوني يتيح للمستفيدة/ المستفيد ميزة التأمين على الحياة، بالإضافة إلى فائدة على المدخرات، إلا أن التعريف، من جانب الهيئة، بوجود تلك الخدمة وتفاصيلها وشروط الاستفادة بمزاياها يكاد يكون منعدماً.

5 . تواضُع أداء بعض المؤسسات المالية الرسمية التي كان يفترض أنها مهيَّأة أكثر من غيرها للتعامل مع الفئات المهمشة, وعلى رأسها النساء الريفيات. ويُعزى ذلك بشكل أساسي إلى تعانيه تلك المؤسسات من مشكلات تتعلَّق بضعف معدَّلات الميكنة والاعتماد الكبير على العمل اليدوي، والتواضع الشديد في شبكة الصارف الآلي، فضلاً عن ضعف كفاءة شبكة نظم المعلومات. وتتمثَّل تلك المؤسسات بصفة رئيسية في كلِّ من مكاتب خدمات البريد، والبنك الزراعي المصري، وبنك ناصر الاجتماعي.

فعلى صعيد الإمكانيات الاحتمالية تتمتَّع مكاتب خدمات البريد بالانتشار في كافة القرى والنجوع والمناطق النائية، وبانخفاض التكاليف والأعباء المالية للحصول على حساب ادخاري، فضلاً عن طرح خدمات تحويل الأموال من العاملين في الخارج، وبعض أشكال التأمين على الحياة.

كما يتمتع البنك الزراعي بأكبر شبكة بين البنوك في القرى والأقاليم، وبانخفاض التكاليف والأعباء المالية اللازمة للحصول على حساب ادخاري. وبالإضافة إلى خبراته التاريخية في مجال القروض الصغيرة بالريف فإنه يطرح برامج تمويل مصممة خصيصًا للنساء، كما يعدُّ أحد أربعة بنوك عامة تقوم بإصدار وتسويق وثيقة "أمان" للتأمين على الحياة، ويتجه إلى التوسُّع في طرح وتطوير خدمات تحويلات المصريين العاملين في الخارج لذويهم في الريف المصري. وجميعها خدمات مالية تحتاج إليها النساء في الأقاليم لفتح فرص للعمل الحر تتمتع بالحد الأدنى من الحماية الاجتماعية. أما بنك ناصر الاجتماعي، الذي يتبع وزارة التضامن فله خبرة طويلة في التعامل مع "القروض الحسنة" القزمية في إطار تخفيف حدة الفقر، خاصةً وأن نشاطه معفى من الضرائب. كما أن لديه برنامج تمويل مصمم خصيصًا للنساء يستهدف المرأة المعيلة تحت خط الفقر (برنامج مستورة).

وعلى الرغم من تلك العناصر ، التي تبدو مواتية، في كل من مكاتب خدمات البريد والبنك الزراعي المصري وبنك ناصر الاجتماعي، فالمؤكد أن مستوى الأداء الحالي لتلك المؤسسات

جميعها لا يتناسب مع الدور الاحتمالي الذي يمكن أن تقوم به في توفير الخدمات المالية الملائمة لهدف فتح فرص العمل الحر للنساء, وخاصةً في الريف المصري.

٦ . وجود مجموعة من العوائق تحُول دون استفادة النِّساء من برامج الخدمات المالية الرسمية المُتاحة للحصول على فرص عمل مستدامة من خلال مشروعات قادرة على الاستمرار والنجاح والنمو. ولعل من أهم تلك العوائق: ارتفاع معدلات الأمية بين النساء، وافتقارهن إلى بطاقة الرقم القومي, والافتقار إلى الخبرات المتعلقة بإعداد دراسات الجدوى والمهارات الإدارية والمحاسبية والتسويقية، والافتقار إلى الضمان، ووجود تصوُّرات مسبقة لدى النساء عن صعوبة ومشروعية التعامل مع البنوك، والعقلية الذكورية والقيود التي تفرِضها العادات والتقاليد.

أ - يمثل ارتفاع معدلات الأمية بين النساء، وخاصةً في الريف، أحد المعوقات الكبيرة التي يمكن أن تحُول دون نفاذهن إلى الخدمات المالية الرسمية بأنواعها المختلفة. ويظهر ذلك بوجهٍ خاصٍّ فيما يتعلَّق بخدمات التمويل، حيث تشترط جميع البنوك والغالبية الساحقة من الجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر أن تقوم المقترِضة بنفسها بالتوقيع على وثائق القرض، وهو ما يعني بالضرورة أن تكون مُلمَّة بالقراءة والكتابة كحدٍّ أدنى. بل إن الأمية يمكن أن تشكل أيضًا عائقاً أمام الإفادة من كافة الخدمات التي قد يتيحها التوسُّع في نشر ماكينات الصارف الآلي ATM، أو الخدمات المالية باستخدام الموبايل.

ومن ناحية أخرى فإن ارتفاع معدلات الأمية وانخفاض مستويات التعليم للنساء، خاصةً في الريف، يمثل أحد العوامل التي تزيد صعوبة إدراكهن لحقيقة العبء المالي المقترن بالقرض وكيفية إدارة الشئون المالية للمشروع، وبالتالي إحداث الأثر المطلوب للقروض في تمويل أنشطة اقتصادية, مدرَّة لدخل نقدي، وتتمتع بمقوِّمات النجاح والاستمرار والتوسع والإسهام في فتح فرص عمل لنساء أخريات.

ب - كما تشترط جميع المؤسسات المالية الرسمية وجود بطاقة رقم قومي لدى العميلة. وعلى الرغم من أن هذا الشرط يمثل أمرًا بديهيًا للتحقُّق من شخصية العميلة وإثبات هويتها، إلا أنه يمكن أن يشكل أحد المعوقات المعتبرة أمام نفاذ النساء الريفيات للخدمات المالية، سواء تعلَّق الأمر بفتح حساب أو إجراء المدفوعات المختلفة، أو الحصول على تمويل.

ج - وعلى صعيد آخر يلاحظ أن معظم المؤسسات المالية تشترط، عند التقدُّم للحصول على قرض لتمويل أحد الأنشطة الاقتصادية، وجود دراسة جدوى مبسطة تتضمن البيانات السوقية والمالية الخاصة بدورة نشاط المشروع للتعرف على مدى قدرته على سداد كافة الالتزامات المستحقة خلال مدة القرض. ويشكِّل جميع انخفاض المهارات المتعلِّقة بإعداد وفهم دراسة الجدوى المطلوبة, خاصةً في ظل ارتفاع معدلات الأمية وانخفاض مستويات التعليم للنساء، أحد المعوقات التي يمكن أن تحول بينهن وبين استكمال إجراءات الحصول على القرض، أو حسن إدارته خلال المراحل المختلفة لدورة النشاط.

د - أما فيما يتعلق بالضمانات، فيلاحَظ أن جميع المؤسسات المالية الرسمية تشترط وجود ضامن لما تمنحه من تمويل المشروعات النساء. وغالبًا ما يُشترط أن يكون الضامنُ أحد العاملين في جهة حكومية. وعلى الرغم من تفهُّم ما جرى العرف الائتماني من اشتراط وجود ضامن، كإجراء تحوُّطي لإدارة مخاطر التمويل الممنوح، فالمُلاحظ أن شرط الضامن لقروض النساء يستمر حتى في حالة الحصول على ضمانة شركة ضمان مخاطر الائتمان المصرفي، وحتى رغم وجود التأمين الإلزامي المصاحِب للتمويل متناهي الصغر الذي يغطي مخاطر عدم السداد.

هـ - كما يتمثل أحد العوائق التي تحدُّ من استفادة النساء من الخدمات المالية الرسمية في وجود تصوُّر مسبق لدى بعض النساء عن صعوبة التعامل مع البنوك، فضلاً عن الاعتقاد بحُرمة ذلك التعامل من الوجهة الدينية. وذلك رغم انخفاض أسعار الفائدة على ما تمنحه تلك البنوك من قروض مقارَنة بالجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات المقدِّمة للتمويل متناهي الصغر. ورغم عدم وجود اختلافات جذرية بين تلك الجهات وبين البنوك في الشروط غير المالية والمستندات والضمانات المطلوبة للقروض، اللهم إلا فيما يتعلق بالتمويل القزمي وبرامج التمويل الجماعي للنساء، التي تكاد تنفرد بتقديمها الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

و - وأخيرًا تأتي سلطة الزوج، والقيود التي تفرضها العادات والتقاليد، والعوامل الثقافية السائدة فى البيئة المحيطة، لتشكل أحد المعوقات المهمة التي يمكن أن تصادفها النساء في سعيهن للإفادة من الخدمات المالية الرسمية، في ممارسة نشاط اقتصادي مدر للدخل. سواء تمثَّل ذلك فى رفض الزوج حصول الزوجة على قرض واستخدامه في إدارة مشروع؛ خوفًا من كلام الناس، أو في وضع يده على القرض والقيام بإنفاقه بدلًا من استخدامه في تمويل المشروع، فضلاً عن إمكانية تدخُّل أفراد الأسرة الذكور في إدارة النساء للقرض أو المشروع، وخاصةً فيما يتعلق بأمور الشراء أو البيع أو التسويق عند التعامل مع موردين من خارج القرية.

يشير كلُّ ما سبق إلى قصور الخدمات المالية الرسميَّة بمستواها وبنيتها الأساسية ومواصفاتها الحالية عن الإسهام في زيادة فرص العمل الحر للنساء، وخاصةً في الريف. كما يشير إلى وجود مجموعة من المعوقات الثقافية والاجتماعية التي تحدُّ من قدرة النساء على الاستفادة من برامج الخدمات المالية المتاحة لهن لتحقيق هذا الهدف.

ونبادرُ إلى القول بأنه مع الاعتراف بأهمية الشمول المالي كأحد الشروط الضرورية لزيادة فرص للنساء في العمل الحر، إلا أنه يجب التأكيد على أن النفاذ للخدمات المالية لا يكفي وحده لتحقيق هذا الهدف ما لم يشكل جزءًا من استراتيجية متكاملة لدعم وتنمية المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، وفى القلب منها مشروعات النساء، وربطها بالمشروعات الأكبر حجمًا، في إطار رؤية شاملة لاستراتيجية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما يخرج عن نطاق هذا المشروع التدريبي.

ثانيًا: خطة العمل المقترحة

تستهدف خطة العمل المقترحة كافة الأطراف المعنية بقضية الشمول المالي للنساء، بما في ذلك مؤسسات الخدمات المالية الرسمية, والأجهزة الرقابية المنظمة لنشاطها، والأجهزة الحكومية ذات الصلة، فضلاً عن المجلس القومي للمرأة ، ومنظمات المجتمع المدني المنشغلة بالقضايا النسوية. وتتمثل عناصر خطة العمل المقترحة فيما يأتي:

١ . تفعيل الفرص الاحتمالية لمكاتب خدمات البريد في زيادة نفاذ النساء، وخاصةً في الريف، للخدمات المالية الرسمية، سواء تعلق الأمر بخدمات المدفوعات الحكومية المختلفة أو تلقي تحويلات الأقارب العاملين في الخارج، أو خدمات الادخار، وخدمات التأمين متناهي الصغر ، فضلاً عن خدمات تلقي وسداد أقساط القروض وفقًا للبروتوكول المبرم مع جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر. ويتطلب كل ذلك:

- إعطاء دفعة قوية لاستكمال تطوير البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات وميكنة شبكة مكاتب خدمات البريد.

- إعطاء دفعة قوية لاستكمال بناء قدرات ورفع كفاءة العاملين بمكاتب خدمات البريد.

- المتابعـة المسـتمرة للخـدمات المقدَّمـة وشـروطها ومعـدَّلات العائـد عليهـا لضـمان تنافسيتها مع الخدمات المثيلة المقدمة من البنوك.

- الإعلان الفعـال والتعريـف والتغطيـة الإعلاميـة الواسـعة لحزمـة الخـدمات الماليـة المتنوعة التي تقدمها مكاتب خدمات البريد.

- التعاون بين الهيئة العامة للبريد ووزارة التنمية المحليـة, بحيث يتم على مسـتوى كـل محافظة إيجاد آلية لإرشاد وتعريف المواطنين على مستوى كـل قريـة ومركـز بمواقـع وعناوين مكاتب خدمات البريد وما توفِّره من خدمات.

- الإفادة من إمكانيات وزارة التعاون الدولي في تدبير الموارد المالية الميسرة اللازمـة لتنفيذ مشروع إعادة هيكلة وتطوير شبكة مكاتب خـدمات البريـد, على غـرار مشـروع تطوير بنك البريد في الصين، الذي تم تنفيذه بالتعاون مع البنك الدولي.

٢ . تعظيم الفـرص الاحتماليـة للبنـك الـزراعي المصـري في زيـادة نفـاذ النسـاء في الريـف للخدمات المالية الرسمية بأنواعها المختلفة.

ويتطلب ذلك:

- الإسراع في استكمال إعادة هيكلة البنك وتطويره تكنولوجيًا، وتدعيم قـدرات وكفـاءة العاملين، سواء فيما يتعلـق بتصـميم الخـدمات الماليـة المسـتجيبة لاحتياجـات النسـاء الريفيات، أو مهارات تسويق تلك الخدمات، فضلاً عن إدارة مخاطرها.

- التنسيق مع جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسـطة ومتناهيـة الصـغر؛ لضـمان حصول البنك على خطـوط ائتمـان ميسـر تُسـتخدم في طـرح بـرامج تمويـل مصـمَّمة خصيصًا للنساء الريفيات بتكلفة منخفضة.

- التنسيق مع جهاز تنمية المشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة ومتناهيـة الصـغر، لرسـم برامج تمويـل للخريجـات الباحثـات عن عمـل في الريـف، بالإفـادة من الخـدمات غـير الماليـة الـتي يقـدمها الجهـاز، بـدءًا من طـرح فكـرة المشـروع والمراحـل المختلفـة لتأسيسه وممارسته النشاط.

- التنسيق مع المجلس القومي للمرأة لاستخدام المكـاتب التابعـة للمجلس في الريـف لإرشاد وتعريف النساء بالخدمات المالية الـتي يتيحهـا لهن البنـك، خاصـةً في مجـالات الادخار, والتمويل الميسر، ووثيقة التأمين متناهي الصغر "أمان".

- الاهتمام من جانب البنك بالإعلان عما يقدمـه من خـدمات ماليـة مصـممة خصيصـاً أو متاحة للنساء.

3 . تعظيم الاسـتفادة من الـدور التنسـيقي والتمـويلي والفـني الـذي يقـوم بـه جهـاز تنميـة المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر. وذلك على النحو الآتي:

- كسر حلقات تعدُّد الوسطاء في توفير التمويل الميسَّر لمشروعات النساء. وذلك بالنصِّ في اتفاقيات الجهاز مع هؤلاء الوسطاء على استخدام الأموال في التمويل المباشر، وعلى الحد الأقصى لسعر الفائدة المطبَّق على المستفيدة النهائية، بما لا يتجاوز تكلفة الأموال وهامش التكاليف الإدارية والمخاطرة وعائدًا على الأصول ١%.

- تقييم تجربة تخصيص اتفاقيات تمويل ميسَّر بالكامل للنساء والخروج بالدروس المستفادة، بما يمكن من تطوير التجربة وتعظيم نتائجها.

- التنسيق مع وزارة التعاون الدولي للحصول على منح وتمويل ميسر يُخصصان لبرامج تمويل النساء في الريف، سواء تعلق الأمر بمشروعات التخفيف من حدة الفقر, أو مشروعات الخريجات ورائدات الأعمال، أو دعم التوسُّع وتطوير النشاط القائم.

- التنسيق مع المجلس القومي للمرأة لتعريف النساء في الريف بفُرص الاستثمار المتاحة والأفكار الجديدة للمشروعات، وتقييم قدرات النساء من حيث مدى الصلاحية لريادة الأعمال والمساعدة في إعداد دراسات الجدوى، فضلاً عن خدمات التدريب والتزويد بالمهارات المتاحة من المؤسستين المذكورتين.

- التنسيق مع الاتحاد المصري للتمويل متناهي الصغر لتمويل النشاط التدريبي اللازم لرفع قدرات الجمعيات الأهلية الصغيرة (الفئة ج) في مجال حوكمة النشاط وإدارة المخاطر وتطبيق الضوابط المحدَّدة من جانب الهيئة العامة للرقابة المالية، بما يمكن تلك الجمعيات من النفاذ إلى التمويل المصرفي اللازم لنشاطها والصمود والمنافسة أمام الشركات والجمعيات الكبرى.

4 . قيام البنك المركزي المصري بتبنِّي مبادرة لإلزام البنوك بالتوسُّع في توفير التمويل المدعم للمشروعات متناهية الصغر، أسوة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة. ويتطلب ذلك:

- قيام البنك المركزي بتحديد أسعار فائدة مدعمة متناقصة على القروض المقدَّمة من البنوك للجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات العاملة في مجال التمويل متناهي الصغر. ويتمُّ التنسيق بين كل من البنك المركزي ووزارة المالية على أيهما يتحمل فرق التكلفة لهذا التمويل المدعم .

- إلزام البنوك، عند منح تمويل لتلك الجهات، بالنص على الحد الأقصى لسعر الفائدة الذي يتم تطبيقه على المستفيدة النهائية بعد إضافة هامش التكاليف الإدارية وهامش المخاطرة وعائد على الأصول لا يتجاوز ١%.

- التنسيق بين كل من البنك المركزي والهيئة العامة للرقابة المالية لمتابعة التزام كلٍّ من البنوك والجهات الممارسة لنشاط التمويل متناهي الصغر بشروط المبادرة وتطبيقها.

- تحفيز البنوك على مدِّ نطاق عمل مراكز خدمات تطوير الأعمال التابعة لها لتُغطي المشروعات متناهية الصغر أسوةً بالمشروعات الصغيرة والمتوسِّطة، وعلى استخدام مواقع تلك المراكز في المدن الصناعية في الأقاليم لتشبيك مشروعات النساء بالمشروعات الأكبر وفتح الفرص التسويقية أمامها.

- منح مزيـد من الحـوافز المتعلقـة بفتح الوحـدات الصـغيرة للبنـوك؛ لتشـجيعها على التوسُّع في مد شبكة فروعها إلى القرى الصغيرة.

- إلزام البنوك بتبويب كافـة البيانـات والإحصـاءات المتعلِّقـة بخـدماتها المصـرفية وفقًـا للنوع الاجتماعي، لتحديد حجم وتطور نصيب النساء تلك الخدمات.

- اتخاذ خطوات جدية لإخضاع الشق المصرفي من نشاط بنك ناصر الاجتمـاعي لرقابـة البنك المركزي المصري، وإعادة هيكلة البنك ماديًّا وفنيًّا وإداريًّا، ومدُّ شبكة فروعه في الأقاليم لزيادة قدرته على تعبئـة المـدخرات وتمويـل المشـروعات الصـغيرة ومتناهيـة الصغر للنساء. أما شقُّ النشاط المتعلق بالزكاة والمساعدات الاجتماعية ودفع نفقـات المطلقـات... وغيرهـا من الأنشـطة الاجتماعيـة، فتظـل خاضـعةً لإشـراف من ورقابـة وزارة التضامن.

5 . قيام البنوك بدورٍ أكبر في توفير الخـدمات الماليـة الرسـمية للنسـاء، وخاصـةً في الريـف، وذلك من خلال:

- تخفيضُ الحدِّ الأدنى لفتح الحسابات الجاريـة وحسـابات التوفـير، ومـا يتعلَّق بهمـا من مصروفات دورية في فروع الأقاليم.

- التأكد عند إقراض الجمعيات والشـركات العاملـة في مجـال التمويـل متنـاهي الصـغر للنساء من تضمين اتفاقية القرض الحد الأقصى لسعر الفائـدة الـذي يتم تطبيقـه على المستفيدة النهائية.

- التوسُّـع في اسـتخدام آليـة الضـمان الجمـاعي في بـرامج التمويـل الممنـوح للنسـاء. وتوسيع دائرة من تتوافر فيهم مواصـفات الضـامن لهن بحيث لا تقتصـر على العـاملين في الجهـاز الحكـومي. وبحث إمكانيـة الاكتفـاء، فيمـا يتعلـق بـالعميلات اللائي يتمتعن بشروط الجدارة الائتمانية، بضمانة شركة ضمان مخاطر الائتمان.

- التوسُّع في ابتكار وطرح برامج خدمات مالية مصـممة خصيصًـا للنسـاء، وخاصـة في الريف، سواء تعلـق الأمـر بـالمرأة المُعيلـة، أو سـيدات الأعمـال، أو الخريجـات الجـدد الباحثات عن فرص عمل، أو ربَّات البيوت.

- الإعلان الجيِّد عن الخـدمات الماليـة المقدمـة خصيصًـا للنسـاء، خاصـةً في الريـف، والتعاون مع المجلس القومي للمرأة لاستخدام إمكانياته في هذا الصدد.

- الالتزام بتفعيل قواعد البنك المركزي الخاصة بتشجيع فتح الفروع الصغيرة لمد شبكة وحدات الجهاز المصرفي إلى الريف والقرى الصغيرة.

- التوسُّع في عقد اتفاقيات مع مكاتب خدمات البريـد في الأقـاليم، وتزويـدها بماكينـات ATM تابعة للبنوك، لتكون بمثابة منافذ لها في توصيل الخدمات المصرفية للنساء.

- اسـتخدام مراكـز خـدمات تطـوير الأعمـال، ليس فقـط كوسـيلة لاجتـذاب معـاملات المشروعات القائمة ذات النشاط والربحية المسـتقرين، وهـو هـدف مشـروع بـالطبع، ولكن أيضًـا لتفعيـل الـدور المـرتقب للبنـوك في توفـير الاستشـارات والـدعم الفـني

والتدريب وخدمات التسويق، التي تحتاج إليها المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر للنساء. ويمكن أن يتم ذلك بالتعاون مع اتحاد الصناعات، وجهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، والمجلس القومي للمرأة.

6 . قيام الهيئة العامة للرقابة المالية بمنح مزيد من الاهتمام لتوفير خدمات التمويل والتأمين متناهي الصغر للنساء بالآليات والتكلفة الملائمتين. ومن ذلك:

- متابعة مستويات أسعار الفائدة المطبقة على برامج التمويل المقدمة للنساء من الجمعيات والمؤسسات الأهلية والشركات، وإلزام تلك الجهات بالشفافية وتوضيح طبيعة أسعار الفائدة المطبقة في كل برنامج وأعبائها الفعلية على المستفيدة.

- تحفيز شركات التأجير التمويلي متناهي الصغر على تفعيل وتوسيع نطاق خدماتها، والتوسُّع في إعلام وتعريف النساء بها، باعتبار التأجير التمويلي إحدى آليات التمويل الملائمة لمشروعاتهن الصغيرة ومتناهية الصغر. حيث تساعد تلك الآلية على تخفيض النفقات الثابتة (وبالتالي رأس المال اللازم) للمشروع، كما توفر حلاً لمشكلة استخدام التمويل في غير الغرض المخصص له؛ لأن التأجير التمويلي لا يتمثل في توفير مبلغ نقدي للمستفيدة بل ينصبُّ على توفير المعدات وأدوات الإنتاج اللازمة للمشروع مباشرة.

- تطوير التشريع الخاص بالتأمين الإلزامي المصاحب للتمويل متناهى الصغر، بحيث يسمح بوجود وثائق تأمين تستهدف ليس حماية الجهة المقرضة من مخاطر عدم السداد فحسب، ولكن أيضًا تقديم مزايا تأمينية للعميلة نفسها ضد مخاطر الوفاة والعجز والمرض.

- تحفيز وتشجيع شركات التأمين على ابتكار خدمات تأمينية بتكلفة ملائمة تسدُّ جزءًا من فجوة الحماية الاجتماعية التي تحتاج إليها النساء، وتغطي المخاطر الأساسية التي تتعرض لها مشروعاتهن الصغيرة ومتناهية الصغر.

- تقييم تجربة "شهادة أمان" لاستخلاص الدروس المستفادة وكيفية تطوير التجربة لضمان انتشارها واستجابتها لاحتياجات النساء.

7 . مواجهة عوامل ضعف القُدرات الإدارية والتنظيمية والفنية لبعض الجمعيات والمؤسسات الأهلية بما يؤثر سلبًا على إمكانيات نفاذها إلى الأسواق ومدِّ نطاق خدماتها المالية للنساء. ويتطلب ذلك ما يأتي:

- الحرص على الاستفادة من إمكانيات الاتحاد المصري للتمويل متناهي الصغر للانخراط في برامج التدريب المتخصِّصة للجمعيات والمؤسسات الأهلية، فيما يتعلق برفع كفاءة التشغيل وتبسيط الإجراءات واستخدام تكنولوجيا المعلومات، وهو ما ينعكس على خفض المصروفات الإدارية وينعكس إيجابًا على أسعار الفائدة للمستفيدات النهائيات، من ناحية، كما يؤدي إلى رفع القدرات التنافسية للجمعيات والمؤسسات الأهلية التي ما زالت تحظى بثقة النساء من جهة أخرى.

- الاستفادة من إمكانيات الاتحاد المصري للتمويل متناهى الصغر في تحقيق التنمية المؤسسية للجمعيات الصغيرة, وإكسابها المعرفة بشأن كيفية تطبيق ضوابط النشاط المحددة من جانب الهيئة العامة للرقابة المالية، وكيفية الوفاء بمتطلبات الحصول

على تمويل ميسر من البنـوك ، وهـو مـا ينعكس على رفـع كفاءتهـا في إدارة مخـاطر النشـاط وتخفيض تكاليفـه، ويكفُـلُ لهـا الاسـتمرار في العمـل، إلى جـانب الجمعيـات والمؤسسات الأكبر حجمًا.

- منح مزيـد من اهتمـام الجمعيـات والمؤسسـات الكبـيرة الممارسـة لنشـاط التمويـل متناهي الصغر (الفئة "أ" والفئة "ب") للتوسُّع في الخدمات غـير الماليـة الـتي تقـدّمها للنساء، وخاصة محو الأميـة وتنميـة مهـارات العمـل والمهـارات الإداريـة والمُحاسـبية, والمساعدة في إعـداد دراسـات الجـدوى، فضـلاً عن خـدمات التسـويق والتشـبيك مـع المورِّدين والمشـترين. حيث تمثـل هـذه الخـدمات مـيزة تنافسـية خطـيرة للجمعيـات الأهلية الكبيرة تستطيع الاستناد إليها حـتى تتمكن من الصـمود في مواجهـة الشـركات الخاصة، الـتي تتمتَّع بقـدرات تمويليـة ضـخمة، ولكنهـا لا تـولي اهتمامـاً ممـاثلاً لتوفـير الخدمات الاجتماعية وغير المالية للنساء.

- منح مزيد من اهتمـام الجمعيـات الأهليـة في المجتمعـات المحليـة للعمـل على تغيـير الأطر النمطية والتقليدية في مجالات العمل الحر والأنشطة الاقتصادية الـتي يمكن أن تمارسها النساء.

8 . تعظيم الاسـتفادة من إمكانيـات المجلس القـومي للمـرأة، وعلاقاتـه بالمنظمـات المحليـة والمؤسسات الدولية؛ لتعزيز الشمول المالي للنساء، خاصةً في الريـف، وزيـادة قـدرتهن على النفـاذ إلى سـوق العمـل وريـادة الأعمـال. وذلـك مـع التأكيـد على دور المجلس فى وضـع السياسات وتجنب الخلط بين هذا الدور والأدوار المنوطة بمنظمات المجتمع المدنى النسوية.

- تبني المجلس القومي للمرأة مبـادرة لمحـو أميـة النسـاء واسـتخراج بطاقـات الـرقم القومي لهن، والتعاون في هذا الشأن مع منظمـات المجتمـع المـدني المعنيـة بشـئون المرأة.

- تدعيم وتوسيع نطاق خـدمات مركـز تنميـة مهـارات المـرأة في مجـال تزويـد النسـاء بالمعلومات والأدوات اللازمة لتأسيس وإدارة مشروع صغير واستدامته، خاصةً خدمات التوعية والتدريب وبناء القدرات والاستشارات والدعم الفني والتسويق.

- التوسع في النشاط التوعوي الموجَّه للذكور في الأقاليم، بالآثار الإيجابية لعمل النساء على مستوى معيشة الأسرة ومستقبل الأبناء، وذلـك بالتعـاون مـع منظمـات المجتمـع المدني المعنية بالقضايا النسوية.

- التنسيق والتعاون بين المجلس القومي للمرأة والمعهد المصـرفي المصـري والاتحـاد المصري للتمويل متناهي الصغر؛ لتعزيز معرفة النساء بالخدمات المالية المختلفـة في مجالات الادخار والتمويل والتأمين متناهي الصغر.

- التنسيق والتعاون بين المجلس القـومي للمـرأة ومنظمـات المجتمـع المـدني واتحـاد بنوك مصر للتوعية بالفتاوى والدراسات المعمقة التي سـبق صـدورها, عن المؤسسـة الدينية المصرية، بشأن مشروعية معاملات البنوك.

- التنسيق بين المجلس القومي للمرأة ومنظمـات المجتمـع المـدني لحثِّ الدولـة على التوسُّـع في شـق الطـرق وشـبكات النقـل، ودور حضـانة الأطفـال منخفضـة التكلفـة، وخاصة في الأقاليم.

- الضغط من جانب المجلس القومي للمرأة ومنظمات المجتمع المـدني النسـوية لـدى وزارة الماليـة لإعـداد وتفعيـل الموازنـات المسـتجيبة للنـوع الاجتمـاعي فيمـا يتعلَّق بمنظومة التعليم والصحة والمرافق العامة وخاصة في الأقاليم.

- التنسيق بين المجلس للمرأة ومنظمات المجتمع المدني النسوية لمواجهـة المـوروث الثقافي الذي يمارس أثرًا سلبيًّا على حق النساء في العمل والحركـة، من خلال نظـام التعليم وأجهزة الإعلام والمؤسسات الدينية، وخاصةً في القرى والأقاليم، وبوجه خاص في الصعيد.

- التنسيق بين المجلس القومي للمرأة ومنظمات المجتمع المدني النسوية وجهاز تنمية المشروعات الصـغيرة والمتوسـطة ومتناهيـة الصـغر لتبنِّي الـدعوة إلى تعـديل قـانون التعاونيات بما يسـاعد على تـذليل العقبـات أمـام إنشـاء وتفعيـل التعاونيـات الإنتاجيـة والتسويقية باعتبارها إحدى الآليـات المهمـة الداعمـة للمشـروعات الصـغيرة ومتناهيـة الصغر للنساء.

نبذة عن الكتاب

يشـكّل الاهتمـام بالشـمول المـالي للنسـاء جـزءًا أصـيلاً من الـدفاع عن الحقـوق الاقتصـادية للإنسان، إلا أنه يعكس أيضًـا الـدور الاحتمـالي الـذي يُمكن أن يلعبـه وصـول النسـاء للخـدمات المالية الرسمية فى زيـادة فرصـهن في العمـل الحـر، سـواء تمثلت تلـك الفـرص في أنشـطة تستهدف تخفيف حدة الفقر والوفاء بالاحتياجات الأساسية لهن ولأسرهن، أو تمثلت في فـرص لريادة الأعمال وتأسيس مشروعات قادرة على النجـاح والاسـتمرار والنمـو وفتح فـرص عمـلٍ لأشخاص آخرين... خاصةً وأن الواقع المصرى يتّسم بالارتفاع الكبـير في معـدلات البطالـة بين النساء مقارنةً بالرجال

فما طبيعة وشروط برامج الخدمات المالية الرسمية (مدفوعات، ادخار، تمويل, تأمين) المتاحة للنساء في مصر؟ وإلى أي مدى تُعدُّ تلك الـبرامج ملائمـة لخلـق فـرص عمـل حـرٍّ قـادرة على توليد دخل نقدي وتوفير الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية للنساء، وخاصة في الريف؟

وما العقبات التي تحول دون نفاذ النساء إلى الخـدمات الماليـة الرسـمية أو تفعيـل دورهـا فى فتح فرص العمل الحرّ لهن؟ وكيف يمكن مواجهةُ تلك العقبات؟